جامعة قاصدي مرباح ورقلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر في العلوم التجارية

تخصص: دراسات محاسبية و جبائية معمقة .

بعنوان:

أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على شركات التأمين
دراسة حالة الوكالة الوطنية للتأمينات CAAT غرداية خلال الفترة 2010/2009

من إعداد الطالبة:
عيساوي سعيدة

أمام اللجنة المكونة من:

الأستاذ/شماخي بوبكر..... رئيسا.
الدكتور/عمر عزاوي..... مقررا ومشرفا.
الأستاذ/عشي نبيل.....مناقشا.

السنة الجامعية 2012/2011

المقدمة

- **توطئة :**

بعد التطور المتسارع الذي شهده العالم في مجال الاقتصاد وظهور مصطلح ما يسمى بالاقتصاد الحر أصبح من الضروري للدول النامية السير في سياق هذا الأخير. فأصبح تبني المعايير الدولية للمحاسبة إجباريا بالنسبة للمؤسسات المتعاملة مع الاتحاد الأوربي، ومع هذا الاتجاه المتنامي لعولمة أو تبني معايير المحاسبة الدولية بشكل متزايد على مستوى العديد من دول العالم من الالتزام بتطبيق هذه المعايير تحاول البيئة الجزائرية التفاعل مع البيئة الدولية وذلك بتبنيها المعايير المتعلقة بإعداد التقارير المالية IFRS ومعايير المحاسبة الدولية IAS من خلال تطبيقها للنظام المحاسبي المالي SCF الذي يأخذ بعين الاعتبار محيط المؤسسة الاقتصادية الجزائرية.

حيث سعت الجزائر جاهدة أن يشمل هذا النظام المحاسبي كل المؤسسات دون الأخذ بعين الاعتبار لطبيعة نشاطها ومن بين كل هذا ونظرا للأهمية التي تكتسيها نأخذ مؤسسات التأمين التي هي الأخرى لها خصوصيات في معاملاتها كغيرها من المؤسسات وبالتالي من الضروري لها أن تحافظ على وضعيتها المالية وهذا لتمكنها من التلاؤم مع طبيعة نشاطها والمعرض بدوره لعدة تغيرات نجد من بينها الأنظمة والتشريعات القانونية التي تظم المحاسبة، التنظيم المحاسبي وغيرهما، فمن المؤكد أن مؤسسات التأمين كغيرها من المؤسسات تعرضت لإجراءات الإصلاح المحاسبي من خلال تطبيقها للنظام المحاسبي المالي، إلاّ أن الإشكال الذي يطرح هو:

– ما مدى تبنى النظام المحاسبي المالي SCF المعايير المحاسبية الدولية؟ وإلى أي مدى طبّق النظام المحاسبي المالي SCF في قطاع التأمين؟

ولمعالجة الإشكالية يمكننا طرح التساؤلات التالية:

–ما المقصود بمحاسبة التأمين ؟

–ماذا نعني بالنظام المحاسبي في شركات التأمين ؟

–ما هي ركائز تصميم النظام المحاسبي في شركات التأمين؟

–ما هي الاختلافات بين المخطط المحاسبي للتأمينات والنظام المحاسبي المالي في شركات التأمين؟

- **فرضيات البحث :**

– يعمل النظام المحاسبي في أي مؤسسة من المؤسسات (ومن بينها مؤسسات التأمين)على توفير البيانات والمعلومات التي تساعد المستويات الإدارية المختلفة في تقييم نتائج تطبيق السياسات المختلفة.

– يقوم التصميم المحاسبي على ركائز لتحقيق أهدافه كنظام للمعلومات المحاسبية.

– يختلف النظام المحاسبي المالي الجديد في مؤسسات التأمين عن سابقه (النظام القديم).

- **مبررات اختيار الموضوع :**

– الرغبة الشخصية أدت بنا إلى البحث في هذا الموضوع بما أنه يندرج ضمن التخصص.

- فتح آفاق مستقبلية أخرى لمن أراد البحث في هذا الموضوع.
- التمكن من الإحاطة بمجالات تطبيق النظام المحاسبي ا لمالي الجديد.

- **أهمية البحث :**

تتمثل أهمية هذا الموضوع في تزامنه مع التغيرات التي طرأت في الأنظمة المحاسبية بالجزائر من خلال تبنيها للمعايير المحاسبية الدولية وذلك ما تم تجسيده في فكرة تبني النظام المحاسبي المالي ومن ثم دخوله الفعلي حيز التطبيق في مختلف المؤسسات الجزائرية بغية تسهيل قراءة القوائم المالية لمستخدمي المعلومة المحاسبية من أجل اتخاذ القرارات الصائبة.

- **أهداف البحث :**

بالإضافة لإجابتنا على التساؤلات المطروحة والتأكد من الفرضيات المقدّمة نصبو من خلال البحث الى تحقيق جملة الأهداف التالية:

- فهم طبيعة النظام المحاسبي لشركات التأمين.
- التعرف على الحسابات الخاصة بنشاط التأمين.
- مقارنة الحسابات في مؤسسات التأمين في ظل المخطط الوطني للمحاسبة والحسابات في ظل النظام المحاسبي المالي.
- دراسة التغيرات التي طرأت عند تطبيق النظام المحاسبي المالي.

- **حدود الدراسة:**

تتمثل حدود الدراسة في:

- الحدود المكانية: تمت هذه الدراسة بالوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT غرداية والتي درسنا فيها أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على شركات التأمين.
- الحدود الزمانية: تمت دراسة الحالة بالوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT غرداية وذلك بإسقاط الدراسة النظرية على سنة الدراسة و المتمثلة في سنة 2009- 2010.

- **منهج الدّراسة :**

نستعمل في هذه الدّراسة المنهج الاستقرائي التحليلي.

أما الأدوات المستعملة في البحث فتتمثل في:

- المسح المكتبي والغرض منه الوقوف على ما تناولته المراجع والمصادر المختلفة.
- الاطلاع على الدراسات السابقة وكذا بعض المجلات بالإضافة إلى التشريعات القانونية.

- **هيكل البحث :**

للإجابة عن التساؤلات المطروحة ولاختبار الفرضيات المطروحة وتحقيق أهداف هذه الدراسة ارتأينا أن يكون تقسيم هذا الموضوع إلى ثلاث فصول على النحو التالي:

الفصل الأول : النظام المحاسبي المالي

يحتوي هذا الفصل على ثلاثة مباحث، الأول يتناول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي والثاني التنظيم المحاسبي والثالث سير الحسابات.

الفصل الثاني : محاسبة التأمين وفق النظام المحاسبي المالي

يحتوي هذا الفصل على ثلاثة مباحث، يتحدث الأول عن التنظيم المحاسبي في شركات التأمين والثاني عن هيكل النظام المحاسبي في شركات التأمين والثالث مخرجات النظام في شركات التأمين.

الفصل الثالث : دراسة مقارنة بين PCN و SCF في قطاع التأمين حالة الوكالة الوطنية الجزائرية للتأمينات CAAT غرداية

يضم الفصل التطبيقي ثلاثة مباحث أما الأول فهو نشأة وتعريف الشركة الجزائرية للتأمينات والثاني يتحدث عن أهداف ومنتوجات الشركة الجزائرية للتأمينات وفي المبحث الأخير تأتي الاختلافات الموجودة بين المخطط المحاسبي للتأمينات والنظام المحاسبي المالي للتأمينات في القوائم المالية لشركات التأمين.

- **الدراسات السابقة :**

- نور الدين بعيليش، التنظيم المحاسبي في مؤسسات التأمين في ظل النظام المحاسبي المالي الجزائري، مذكرة ماستر تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010_2011.

حيث خلص الباحث في الأخير إلى معرفة مختلف المعالجات المحاسبية الخاصة بشركات التأمين وإلى أهم مقومات هذا التنظيم في إبراز وتأصيل القواعد والأسس الخاصة به.

- يوسف حريزي، تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر، مذكرة ماستر تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2009-2010.

تطرق الباحث للنظام المحاسبي المالي في الجزائر حيث خلص من خلال ذلك إلى إمكانية زيادة في تدقيق المعلومات التي يتطلبها إنجاز الجداول المالية وتدعيم احتجاجات المؤسسات لتجهيز أنفسها بأنظمة مالية لمعالجة المعلومات.

- قوادري محمد، قياس بنود القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية، مذكرة ماجستير تخصص محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب البليدة، جويلية2010.

خلص الباحث إلى أن القوائم و التقارير المالية الأساسية هي المنتج النهائي لنظام المعلومات المحاسبي حيث تفصح فيها المؤسسة عن جميع المعلومات المرتبطة بأنشطتها و مراكزها المالية و نتائجها المحققة خلال الدورة المالية، حيث تكمن أهم القوائم المالية في الميزانية و جدول حساب النتيجة وجدول تدفقات الخزينة و جدول تغيرات النتيجة. بالإضافة للملاحق أو الإيضاحات المرفقة بهذه القوائم.

- **صعوبات البحث :**

- نقص في المراجع في هذا الموضوع.
- ضيق الوقت.
- عدم التعاون الكافي من طرف عمال المؤسسة.

الملاحق

الملحق رقم (02) : جدول الميزانية (قائمة المركز المالي)

حصيلة السنة المقفلة.....

الأصل المالي	ملاحظة	N إجمالي	اهتلاك الرصيد	Nصافي	صافي-N 1
أصول غير جارية					
فارق بين الاقتناء- (المنتوج الإيجابي أو السلبي)					
أصول ثابتة معنوية					
أصول ثابتة عينية					
أراضي					
مباني					
أصول ثابتة مادية أخرى					
أصول ثابتة مادية أخرى					
أصول ثابتة يجري إنجازها					
أصول مالية					
سندات موضوعة موضع معادلة					
مساهمات أخرى وحسابات دائنة ملحقة بها					
سندات أخرى مثبتة					
قروض وأصول مالية أخرى					
غير جارية					
ضرائب مؤجلة عن الأصول					
مجموع الأصول غير الجارية					
أصول جارية					
مؤونات فنية لعمليات التأمين					
حصة التأمين الاقتراني المسندة					
حصة إعادة التأمين المسندة .					
حسابات دائنة واستخدامات مماثلة					

-المتنازل، المؤمنون، وسطاء التأمين المدينون الضرائب وماشابهها حسابات دائنة أخرى واستخدامات مماثلة الموجودات وما شابهها الأموال الموظفة والأصول المالية الجارية الأخرى الخزينة					
مجموع الأصول الجارية					
المجموع العام للأصول					

Source :ministère des finances. CNC ; avis n°89.ibèL, algèrie,2011,p78.

حصيلة السنة المقفلة في.....

الخصوم المالية	ملاحظة	N	N-1
رؤوس الأموال الخاصة رأس المال تم إصداره رأس المال مكتتب غير مدفوع علاوة واحتياطات (احتياطات مدمجة) فوارق إعادة التقييم فارق المعادلة			
النتيجة الصافية (نتيجة صافية حصة المجمع)			
رؤوس أموال خاصة أخرى/ الترحيل من جديد **حصة الشركة المدمجة** **حصة ذوي الأقلية**			
المجموع			
الخصوم غير الجارية قروض وديون مالية ضرائب (مؤجلة ومرصود لها) ديون أخرى غير جارية مؤونات تقنية مؤونات ومنتجات ثابتة مسبقا			
مجموع الخصوم غير الجارية 2			
الخصوم الجارية أموال أو قيم مستلمة من إعادة التأمين **مؤونات فنية لعمليات التأمين** عمليات مباشرة الموافقات **ديون وموارد وحسابات ملحقة** المتنازل له والحسابات الملحقة مؤمنين، وسطاء التأمين دائنون			

ضرائب ديون أخرى خزينة سلبية			
مجموع الخصوم الجارية3			
مجموع عام للخصوم			

Source : ministère des finances. CNC ; avis n°89.ibèL, algèrie.2011,p 79.

الملحق رقم (03) : جدول حساب النتيجة (حسب الطبيعة)

البيان	ملاحظة	السنة الماليةN	السنة المالية N-1
أقساط مكتبية على العمليات المباشرة			
أقساط مقبولة			
أقساط مكتبية مؤجلة			
أقساط مقبولة مؤجلة			
أقساط مقبولة مؤجلة			
أقساط مكتبية للسنة			
خدمات (مطالبات) على العمليات المباشرة			
خدمات (مطالبات) بالموافقة			
خدمات (مطالبات) السنة			
عمولات مقبولة لإعادة التأمين			
عمولات مدفوعة لإعادة التأمين			
عمولات إعادة التأمين			
عمولات مدفوعة			
إعانات الاستغلال لنشاط التأمين			
1-هامش التأمين الصافي			
الخدمات والاستهلاك الأخرى			
أعباء المستخدمين			
الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة			
الإنتاج المثبت			
المنتوجات التشغيلية الأخرى			
مخصصات الاهتلاك، المؤونات وخسائر القيمة			
الاسترجاعات عن خسائر القيمة والمؤونات			
2-النتيجة التشغيلية			
المنتوجات المالية			
الأعباء المالية			
3- النتيجة المالية			
4- النتيجة العادية قبل الضريبة (2+3)			
الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية			
الضرائب المؤجلة (تغيرات) حول النتائج العادية			
مجموع منتجات الأنشطة العادية			

مجموع أعباء الأنشطة العادية **5- النتيجة الصافية للأنشطة العادية** العناصر غير العادية- المنتجات (يطلب بيانها). **6- النتيجة غير العادية** **7- النتيجة الصافية للسنة المالية** حصة الشركات الموضوعة موضع المعادلة في النتيجة الصافية **8- النتيجة الصافية للمجموع المدمج** منها: حصة ذوي الأقلية حصة المجمع			

المصدر: القرار المؤرخ في 26 يوليو سنة 2008، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، ص 30.

الملحق رقم (04) : جدول تدفقات الخزينة (الطريقة المباشرة)

من الفترة.....إلى.....

البيان	ملاحظة	السنة المالية N	السنة المالية N-1
تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة التشغيلية			
التحصيلات المقبوضة عن نشاط التأمين وإعادة التأمين			
المبالغ المدفوعة للموردين والمستخدمين			
المبالغ المدفوعة للدولة والهيئات المختلفة			
الفوائد والمصاريف المالية الأخرى المدفوعة			
تدفقات الخزينة قبل العناصر غير العادية (الاستثنائية)			
تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بالعناصر غير العادية.			
صافي تدفقات الخزينة المتأتية من الأنشطة التشغيلية(أ)			
تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار			
المسحوبات عن اقتناء تثبيتات عينية أو معنوية			
المسحوبات عن عمليات التنازل عن تثبيتات مالية			
الفوائد التي تم تحصيلها عن التوصيفات التالية			
الحصص والأقساط المقبوضة من النتائج المستلمة			
صافي تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار (ب)			
تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل			
التحصيلات النتيجة عن إصدار الأسهم			
الحصص وغيرها من التعويضات التي تم القيام بها			
التحصيلات المتأتية من القروض			
تسديدات القروض أو الديون الأخرى المماثلة			
صافي تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل(ج)			
تأثير تغيرات سعر الصرف على السيولات			
تغير الخزينة للفترة (أ، ب، ج)			
أموال الخزينة ومعادلاتها عند افتتاح السنة المالية			
أموال الخزينة ومعادلاتها عند إقفال السنة المالية			
أموال تغير الخزينة خلال الفترة			
المقارنة مع النتيجة المحاسبية			

المصدر: وزارة المالية، المجلس الوطني، الأمر رقم89 المحدد لقواعد الحسابات وعرض القوائم المالية لمؤسسات التأمين وإعادة التأمين.

جدول تدفقات الخزينة (الطريقة غير المباشرة)

من الفترة.....إلى.....

البيان	ملاحظة	السنة المالية N	السنة المالية N-1
تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة التشغيلية			
صافي نتيجة السنة المالية			
تصحيحات (تسويات) ل:			
الاهتلاكات والمؤونات			
تغير الضرائب المؤجلة			
تغير المؤونات التقنية (الحوادث والاشتراكات)			
تغير الحقوق / المستأمن، وسطاء التأمين والمتنازلين			
تغير الديون / المستأمن، وسطاء التأمين والمتنازلين			
نقص أو زيادة قيمة التنازل الصافية من الضرائب			
تدفقات الخزينة الناجمة عن النشاط (أ)			
تدفقات الخزينة المتأتية من عمليات الاستثمار			
مسحوبات من اقتناء تثبيتات			
تحصيلات التنازل عن التثبيتات			
تأثير تغيرات محيط الإدماج (التجميع)(1)			
تدفقات الخزينة المرتبطة بعمليات الاستثمار (ب)			
تدفقات الخزينة المتأتية من عمليات التمويل			
الحصص المدفوعة للمساهمين			
زيادة رأس المال النقدي			
إصدار قروض			
تسديد قروض			
تدفقات الخزينة المرتبطة بعمليات التمويل (ج)			
تغير الخزينة للفترة (أ+ب+ج)			
الخزينة ومعادلاتها عند افتتاح السنة المالية			
الخزينة ومعادلاتها عند إقفال السنة المالية			
تأثير تغيرات سعر المعاملات الأجنبية			
تغير الخزينة خلال الفترة			

المصدر: وزارة المالية، المجلس الوطني، الأمر رقم89 المحدد لقواعد الحسابات وعرض القوائم المالية لمؤسسات التأمين وإعادة التأمين.

الملحق رقم (05) : جدول تغير الأموال الخاصة

البيان	ملاحظة	رأسمال الشركة	علاوات الإصدار	فارق التقييم	فرق إعادة التقييم	الإحتياطات والنتيجة
الرصيد في 31 ديسمبر N-2						
التغيرات في السياسة المحاسبية تصحيح الأخطاء الهامة إعادة تقييم التثبيتات الأرباح أو الخسائر غير مدرجة في الحسابات في حساب النتائج الحصص المدفوعة زيادة رأس المال صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد في 31 ديسمبر N-1						
التغيرات في السياسة المحاسبية تصحيح الأخطاء الهامة إعادة تقييم التثبيتات الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في الحسابات في حساب النتائج الحصص المدفوعة زيادة رأس المال صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد في 31 ديسمبر N						

المصدر: القانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، ص ص، 134- 135.

إهداء

بسم الله الرحمان الرحيم و الصلاة و السلام على أشرف المرسلين

أما بعد أتقدم بهذا العمل المتواضع إلى :

إلى من باع راحة شبابه ليشق لي الطريق و أشعل سنين عمره ليضيء لي الطريق، إليك أبي الغالي شفاك الله و حفظك و رعاك

إلى من وضعت تحت قدميها الجنة فكانت نبع الحنان و منبع الأمان و سر السعادة، إليك أمي الحبيبة حفظك الله

إلى ورود بيتنا إخوتي أحمد، فاطمة، فتيحة و كل أولادها وأخص بالذكر إبتهال هبة الخالق، عائشة ، حبيبتي فضيلة ومحمد الأمين.

إلى كل عائلة "عيساوي" كبيرا و صغيرا من قريب و من بعيد

إلى كل زملائي و زميلاتي في مسيرتي الدراسية

إلى صديقاتي عفاف، جميلة، خديجة، عبير، فاطمة،.....

إلى كل من وسعه قلبي و لم تسعه ورقتي

سعيدة

شكر

"ربي أوزعنا أن نشكر نعمتك التي أنعمت علينا"

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

"التحدث بنعمة الله شكر، و تركها كفر، و من لا يشكر القليل لا يشكر الكثير، و من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

أتوجه بالشكر الجزيل إلى أستاذي الكريم عزاوي عمر الذي شرفني بقبوله المتابعة و الإشراف على هذه المذكرة، و الذي لمست منه كل العناية و الاهتمام إذ لم يبخل عني طيلة المدة بنصائحه القيمة و توجيهاته النيرة

شكري الجزيل أيضا للأستاذ غوالي محمد البشير و طلبة ثانية ماجستير بدوي إلياس، دشاش عبد القادر وقريشي خير الدين على مساعدتهم و نصائحهم لي

إلى كل عمال الوكالة الجزائرية للتأمينات بغرداية و أخص بالذكر السيد المدير بن الصغير جمال الدين و الراعي سليمان

كما أشكر السيد قرقاب توفيق عل كل جهوده

شكرا لكل من ساعدني من قريب أو من بعيد لإتمام هذا العمل

الملخص

يتمحور موضوع الدراسة حول أثر النظام المحاسبي المالي على شركات التأمين و مدى مواكبته للتطورات و المستجدات التي تأتي بها المعايير الدولية للمحاسبة و التقارير المالية، فقد تمت الدراسة من خلال المقارنة بين المخطط المحاسبي الوطني للتأمينات و النظام المحاسبي المالي للتأمينات ومعرفة أهم الاختلافات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي وكذا بيان استجابة هذا الأخير لما تمليه معايير المحاسبة الدولية.

علما أن النظام المحاسبي الخاص المستمد من المحاسبة العامة و كذلك المخطط المحاسبي لمؤسسات التأمين دليل خاص مستمد من المخطط المحاسبي الوطني وفق النظام المحاسبي المالي باستثناء بعض الحسابات التي ترجع الى طبيعة نشاط شركات التأمين و خصوصية معاملاتها كغيرها من المؤسسات الأخرى.

Summary

The subject of this study is about the impact of the financial accounting system on insurance companies and how much it's keeping abreast of the developments that's comes with the international accounting standards and financial reports, the study was accomplished by the comparison between the national accounting plan for insurance and the financial accounting system for insurance and knowing the important differences that the accounting system brought, and also its response to what international accounting standards imposes.

Knowing that the particular accounting system is derived from the general accounting and accounting plan for insurance companies is an index derived from national accounting plan according to the financial accounting system with the exception of some accounts that refers to the nature of insurance company's activities and the privacy of its transactions like other companies.

قائمة المحتويات

المحتويات	الصفحة
الإهداء	I
الشكر	II
الملخص	III
قائمة المحتويات	IV
قائمة الأشكال	VII
قائمة الملاحق	VIII
المقدمة	أ
الفصل الأول : النظام المحاسبي المالي	
تمهيد	2
المبحث الأول : الاطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي	3
المطلب الأول : المفهوم و مجال التطبيق	3
المطلب الثاني : المبادئ و الفرضيات المحاسبية	4
المطلب الثالث : أهداف النظام المحاسبي المالي	6
المبحث الثاني : التنظيم المحاسبي	7
المطلب الأول : تعريف بعض عناصر القوائم المالية	7
المطلب الثاني : قواعد التسجيل المحاسبي و التقييم	8
المطلب الثالث : عمليات خاصة للتقييم و التسجيل المحاسبي	12
المبحث الثالث : سير الحسابات	14
المطلب الأول : مدونة المحاسبة القطاعية	14
المطلب الثاني : المعيار الدولي رقم 30	16
خلاصة.....	30
الفصل الثاني : محاسبة التأمين وفق النظام المحاسبي المالي	
تمهيد	32
المبحث الأول : التنظيم المحاسبي في شركات التأمين	33
المطلب الأول ركائز تصميم النظام	33

المطلب الثاني : خصائص النظام المحاسبي في شركات التأمين	35
المطلب الثالث: الإطار العام المحاسبي في شركات التأمين	36
المبحث الثاني : هيكل النظام المحاسبي في شركات التأمين	49
المطلب الأول : وظيفة النظام المحاسبي في شركات التأمين	49
المطلب الثاني : مدونة حسابات شركات التأمين وفق SCF.....	51
المبحث الثالث : مخرجات النظام المحاسبي في شركات التأمين	53
المطلب الأول : الميزانية	53
المطلب الثاني : جدول تدفقات الخزينة	54
المطلب الثالث : جدول تغيرات الأموال	54
المطلب الرابع : جدول حساب النتيجة	55
خلاصة.....	56
الفصل الثالث : دراسة مقارنة بين PCN و SCF حالة الوكالة الجزائرية للتأمينات غرداية	
تمهيد	58
المبحث الأول : نشأة و تعريف الشركة الجزائرية للتأمينات **CAAT**	59
المطلب الأول : الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمينات **CAAT**	60
المطلب الثاني : أقسام و إدارات الشركة الجزائرية للتأمينات **CAAT**	64
المطلب الثالث : التقديم التقني للشركة الجزائرية للتأمين الشامل	68
المبحث الثاني : أهداف و منتوجات الشركة الجزائرية للتأمينات **CAAT**	69
المطلب الأول : أهداف الشركة الجزائرية للتأمينات **CAAT**	69
المطلب الثاني : منتوجات الشركة الجزائرية للتأمينات **CAAT**	70
المطلب الثالث : التقديم التقني لوكالة غرداية 7100	74
المبحث الثالث : الإختلافات الموجودة بين النظام المحاسبي المالي للتأمينات و المخطط المحاسبي للتأمينات في القوائم المالية لشركات التأمين	78
المطلب الأول : المقارنة بين الميزانية في المخطط المحاسبي للتأمينات و الميزانية في النظام المحاسبي للتأمينات.....	78
المطلب الثاني : المقارنة بين جدول حساب النتيجة في المخطط المحاسبي للتأمينات و جدول حساب النتيجة في النظام المحاسبي للتأمينات	86

خلاصة.....	91
خاتمة.....	93
قائمة المراجع	96
الملاحق.....	

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(1-1)	مكونات النظام المحاسبي المالي	3
(1-2)	نموذج صفحة من سجل الإصدار	39
(2-2)	نموذج صفحة من سجل التعديلات والإلغاءات	41
(3-2)	نموذج صفحة من سجل التعويضات (على الحياة)	43
(4-2)	دفتر يومية الصندوق العام (جانب الإيرادات)	46
(5-2)	وظيفة النظام المحاسبي في شركات التأمين	51
(1-3)	الهيكل التنظيمي العام للشركة الجزائرية للتأمينات	63
(2-3)	الهيكل التنظيمي للفروع الجهوية للشرة الجزائرية للتأمينات CAAT	63
(3-3)	الهيكل التنظيمي للوكالات للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT	63
(4-3)	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT	64
(5-3)	الهيكل التنظيمي لقسم التسويق للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT	68
(6-3)	يبين نسبة منتوجات الشركة (CAAT) لمدة 4 سنوات	73

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق
01	مدونة حسابات شركات التأمين حسب النظام المحاسبي المالي
02	شكل الميزانية (قائمة المركز المالي)
03	شكل جدول حسابات النتائج
04	شكل جدول تدفقات الخزينة
05	جدول تغير الأموال الخاصة
06	الميزانية الختامية حسب المخطط المحاسبي للتأمينات 2009
07	الميزانية المقفلة حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات 2009
08	جدول حساب النتيجة حسب المخطط المحاسبي للتأمينات 2010
09	جدول حساب النتيجة حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات 2010

الفصل الأول

النظام المحاسبي المالي

تمهيد:

بعد مواكبة الجزائر للاقتصاد العالمي وانفتاحها على العولمة، فضلا عن إفرازات العولمة التي تقتضي تغيرات جذرية في المجال المحاسبي في ظل المعايير المحاسبية الدولية. وكذا انضمام هذه الأخيرة للمنظمة العالمية للتجارة.

أصبح من الضروري قيامها بإصلاحات اقتصادية حيث مست عدة جوانب نذكر من بينها إصلاح النظام المحاسبي وذلك من خلال إعادة هيكلة المخطط المحاسبي الوطني فتم تبنيها نظام محاسبي جديد يستجيب لاحتياطات المستثمرين ويواكب تلك التطورات. كما يساعد مستخدمي القوائم المالية في اتخاذ قراراتهم؛ حيث نتطرق في هذا الفصل ثلاثة مباحث أما الأول فهو الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي والثاني التنظيم المحاسبي وفي الأخير نتطرق إلى سير الحسابات.

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي

تم تطبيق النظام المحاسبي المالي في مختلف المؤسسات الجزائرية وذلك لتحسين النظام المحاسبي الجزائري والذي أحدث تغيرات جذرية على نظامها المحاسبي وهو أفضل خيار كما يعتبره مجلس المحاسبة الوطني. وسنتطرق في هذا المبحث إلى كل من مفهوم ومجال تطبيق النظام المحاسبي وكذا المبادئ والفرضيات وفي الأخير أهداف النظام.

المطلب الأول : مفهومه ومجال تطبيقه

1- مفهوم النظام المحاسبي المالي :

عرف القانون 11/07 الصادر بتاريخ 25 نوفمبر 2007 النظام المحاسبي المالي في المادة 03 منه حيث سمي بالمحاسبة المالية: " المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومات المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عديدة في تصنيفها وتقييمها وتسجيلها وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان ونجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية"[1]

2- مكونات النظام المحاسبي المالي :

الشكل رقم (1-1): مكونات النظام المحاسبي المالي

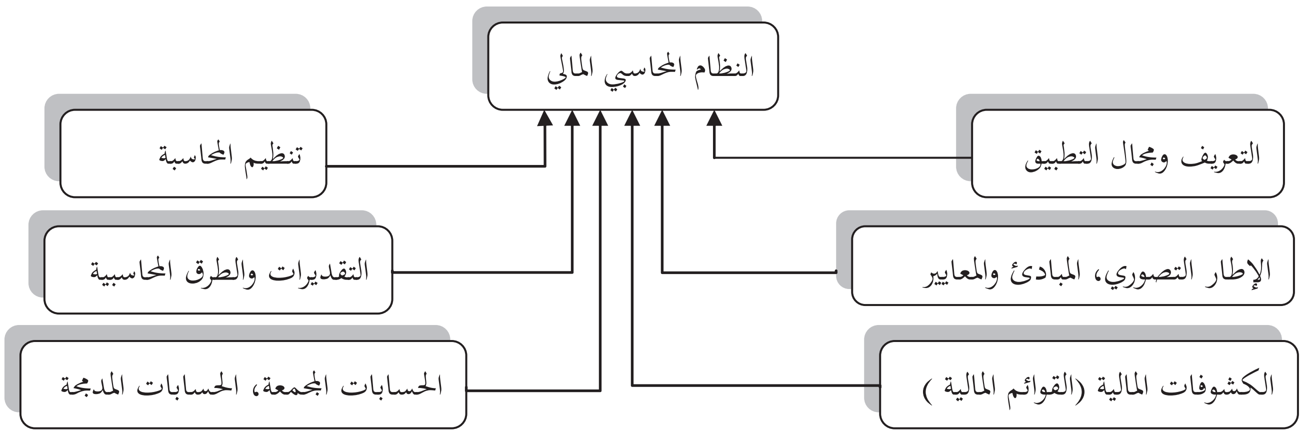

المصدر: مختار مسامح النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق في اقتصاد غير مؤهل ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل النظام المحاسبي المالي، 17-2011/01/18 المركز الجامعي الوادي ص 12.

3- مجالات تطبيق النظام المحاسبي المالي :

حدد النظام المحاسبي المالي وفقا للمواد 02، 04، 05 من القانون 11/07 المؤرخ في 2007/11/25 مجالات تطبيق هذا النظام كالتالي :

[1]- وزارة المالية، القانون رقم 11/07 المتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية رقم 74 الصادرة بتاريخ 25 نوفمبر 2007، الجزائر، المادة 3، ص 3.

تطبيق أحكام هذا القانون على كل شخص طبيعي أو معنوي ملزم بموجب نص قانوني أو تنظيمي بمسك محاسبة مالية، مع مراعاة الأحكام الخاصة بها. يستثنى من مجال تطبيق هذا القانون الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية.[1]

حيث تلتزم الكيانات الآتية بمسك محاسبة مالية :

– الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري؛

– التعاونيات؛

– الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية وغير التجارية للسلع أو الخدمات التجارية وغير التجارية، إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة؛

– كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي؛[2]

يمكن الكيانات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها الحد المعين، أن تمسك محاسبة مالية مبسطة؛

تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.[3]

المطلب الثاني : مبادئ النظام المحاسبي المالي

1– الفرضيات المبدئية للنظام المحاسبي المالي :[4]

أ– محاسبة السنة محاسبة القيام بالنفقات محاسبة الالتزامات:

مع مراعاة الأحكام النوعية المتعلقة بالوحدات الصغيرة وتتم محاسبة أثار المبادلات وغيرها من الأحداث على أساس الحقوق المثبتة عند حدوث المبادلات أو الأحداث وليس عند تدخل التدفقات النقدية الموافقة وتعرض في البيانات المالية الخاصة بالسنوات المالية التي تلحق بها.

ب– استمرار الاستغلال :

تعد البيانات المالية على أساس استمرارية الاستغلال، أي باقتراض متابعة الوحدة أعمالها في المستقبل، واعتبار حدوث التصفية أو انقطاع النشاط حالة استثنائية، وإذا لم يتم إعداد البيانات المالية على هذا الأساس المستند إليه في ضبطها.

2– المبادئ المحاسبية الأساسية :

تبني النظام المحاسبي المالي مختلف المبادئ المحاسبية المعروفة وقد حددها ب 12 مبدأ هي :

[1]– القانون رقم 11/07 المؤرخ بتاريخ 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي، وزارة المالية، دار بلقيس للنشر، الدر البيضاء الجزائر، 2009، المادة 2 ص 8.

[2]– نفس المرجع السابق، المادة 4، ص8.

[3]– نفس المرجع السابق، المادة 5، ص9.

[4]– يوسف حريزي، تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر، مذكرة ماستر تخصص دراسات محاسبية و جبائية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة ورقلة، 2009-2010، ص43.

أ- استقلالية الدورات :

إن تحديد النتيجة كل دورة محاسبية مستقلة عن الدورة السابقة واللاحقة لها، حيث يساعد هذا المبدأ على تحميل الأحداث والعمليات الخاصة بهذه الدورة فقط. [1]

ب- مبدأ الأهمية النسبية :

تكون المعلومة ذات معنى، أي ذات أهمية إذا أثر غيابها من القوائم المالية في القرارات المتخذة من طرف المستخدمين لهذه القوائم.[2]

ج-مبدأ الحيطة والحذر :

أي ضرورة تحلي المؤسسة بالحذر وعندما يتعلق الأمر بقرارات تكتسي طابع الإفصاح، أي على المؤسسة اختيار الطرق التي تملك من الأدلة المعقولة ما يكفي واختيار قيمة التقدير التي تعطي أقل قدر ممكن من الربح وتطبيق مبدأ الحيطة والحذر لا يؤدي إلى إنشاء مؤونات مفرط فيها.[3]

د- تغليب الواقع المالي على الشكل القانوني :

هذا المبدأ جديد في الجزائر، حيث ينبغي التعامل مع الأحداث الاقتصادية حسب الواقع المالي وليس حسب الظاهر القانوني، ومن خلال هذا المبدأ يمكن تسجيل قرض الإيجار ضمن الميزانية. [4]

هـ- مبدأ المقاصة :

ينبغي عدم المقاصة بين عناصر الأصول والخصوم، وعناصر الأعباء والإيرادات التي يتضمنها حساب النتائج. [5]

ن- مبدأ التكلفة التاريخية :

تسجيل عناصر الأصول في القوائم المالية بقيمة الحصول عليها، لكن هناك حالات يمكن فيها تعويض التكلفة التاريخية بما يسمى القيمة العادلة. [6]

و- مبدأ ثبات الطرق المحاسبية :

يقتضي انسجام المعلومات وقابليتها للمقارنة خلال الفترات المتعاقبة، دوام تطبيق القواعد والطرق المتعلقة بتقييم العناصر وعرض المعلومات.

---

[1]- بورنان إبراهيم، مخلوف الطاهر، النظام المحاسبي المالي بين المبادئ المحاسبية و معايير المحاسبة الدولية، ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد آليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية IAS-IFRS، الجزائر،13-15 أكتوبر 2009، ص، 4.

[2]- نفس المرجع السابق، ص، 5.

[3]- متناوي محمد، عزوز علي، النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، المركز الجامعي بالوادي،17-18 جانفي 2010، ص 2.

[4]- نفس المرجع السابق، ص، 2.

[5]- نفس المرجع السابق، ص، 2.

[6]- نور الدين بعيليش، النظام المحاسبي في مؤسسات التأمين في ظل النظام المالي الجزائري، مذكرة ماستر تخصص دراسات محاسبية و جبائية معمقة كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة ورقلة،2010-2011، ص، 5.

يبرز الاستثناء عن مبدأ الديمومة بالبحث عن معلومة أفضل أو تغير في التنظيم ويجب الإشارة إلى أسباب ذلك ضمن ملحق الكشوف المالية.[1]

ي– عدم المساس بالميزانية الافتتاحية :

يجب أن تكون الميزانية الافتتاحية لدورة معينة هي الميزانية الختامية للدورة السابقة له.[2]

المطلب الثالث : أهداف النظام المحاسبي المالي : تبرز أهم الأهداف فيما يلي :[3]

– توفير معلومات مالية مفهومة وموثوقة بها دوليا؛

– إعطاء صورة صادقة وحقيقية للوضعية المالية، الأداء والتغيرات في الوضعية المالية للمؤسسة؛

– جعل القوائم المالية للمؤسسات تمارس نفس النشاط أوفي نفس القطاع داخل الوطن وخارجه، أي في الدول التي تطبق المعايير الدولية للمحاسبة؛

– قواعد التقييم العامة والخاصة حيث يظم مختلف قواعد التقييم المحاسبي وكذا متابعة العمليات العادية والخاصة؛

– عرض القوائم المالية بما يوافق مستلزمات المعايير الدولية أي الأصول، الخصوم، حسابات النتائج حالات تغيير الخزينة، حالات تغير الأموال الخاصة، الملاحق؛

– نشر معلومات وافية، صحيحة، موثوق بها وتتمتع بشفافية أكبر، تؤدي إلى زيادة ثقة المستثمرين فيها وتسمح لهم بمتابعة أموالهم في المؤسسات، وتساعد في فهم أفضل للمعلومات التي تشكل أساس لاتخاذ القرارات من طرف المستعملين؛

– ترقية النظام المحاسبي الجزائري ليتوافق والأنظمة المحاسبية الدولية؛[4]

– يؤدي إلى زيادة الثقة المساهمين بحيث يسمح لهم بمتابعة أموالهم في المؤسسة؛

– يسمح للمؤسسات الصغيرة بتطبيق محاسبة مالية مبسطة؛

– يعتمد على القيمة العادلة في تقييم أصول المؤسسة بالإضافة إلى التكلفة التاريخية المعتمدة في المخطط المحاسبي الوطني، مما يسمح بتوفير معلومات مالية تعكس الواقع؛

– تقديم صورة وافية عن الوضعية المالية للمؤسسة من خلال استحداث قوائم مالية جديدة، تتمثل في قائمتي سيولة الخزينة وتغير الأموال الخاصة، بالإضافة إلى جدول حسابات النتائج حسب الوظيفة؛

– يتضح مما سبق مدى أهمية النظام المحاسبي المالي، إلا أننا نضع الملاحظات التالية :

---

[1]– نور الدين بعيليش، مرجع سبق ذكره، ص 5.

[2]– نفس المرجع السابق، ص 4.

[3] Samir merouani ; **Le proget du nouveau système comptable algerian ; Anticiper et prèparer le passage ;** Mèmoire de magistère en sciences de gestion ; ESC ; Alger ; 2007-2008 ; P94.

[4]– نور الدين بعيليش، مرجع سبق ذكره، ص 26.

– تترجم المعايير المحاسبية الدولية قوة اقتصاديات الدول قوة اقتصادية الدول المتقدمة واحتياجات شركات متعددة الجنسيات، لذلك يجب مراعاة خصوصية الاقتصاد الجزائري الذي يتشكل نسيجه الصناعي من حوالي95 % من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعليه فتبني المعايير المحاسبية الدولية كليا قد لا يخدم عملية التوحيد مثلما لوتم تبني استراتيجية تكيف هذه المعايير؛

– يعمل النظام المحاسبي المالي على حاجيات المستثمرين من خلال توفير معلومات مالية أكثر شفافية، وكذا استقلالية القانون الجبائي، بخلاف المخطط المحاسبي الوطني الذي يعمل على خدمة الادارة الجبائية؛

– يتطلب من المهنيين المحاسبين بذل مجهودات ضخمة قصد استيعاب النظام الجديد، خاصة في مجال الإفصاح والقياس؛

– تكلفة العبور إلى النظام الجديد على مستوى جميع القطاعات المعنية يترجم وضع الأحكام المحاسبية في جوانب المالية تكلفة زائدة؛

المبحث الثاني: التنظيم المحاسبي

وسنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف بعض عناصر القوائم المالية وقواعد التسجيل والتقييم وفي الأخير نعرج على العمليات الخاصة بالتقييم والتسجيل المحاسبي.

المطلب الأول : تعريف بعض عناصر القوائم المالية حسب النظام المحاسبي المالي SCF :

ولقد عرف النظام المحاسبي المالي عناصر القوائم المالية كالتالي : [1]

1 – الأصول :

عبارة عن كل الموارد التي تخضع لرقابة المؤسسة الناتجة عن أحداث ماضية تنتظر منها المؤسسة مزايا اقتصادية لاحقة أو مستقبلية، وعليه فإن الأصول التي استأجرها لهدف ما تعتبر من عناصر الأصول .

2– الخصوم :

هي التزامات الحالية عن أحداث اقتصادية ماضية، ويتم الوفاء بها مقابل نقصان في الموارد وينتظر منها الحصول على منافع اقتصادية ومنه يلاحظ أن مؤونة الاخطار تعتبر من عناصر الخصوم.

[1]–قانون رقم 07–11، المتضمن النظام المحاسبي المالي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص ص، 276–289.

3- الأموال الخاصة :

هي الفرق بين الأصول والخصوم الجارية وغير الجارية وتتكون من رأس المال المطلوب وغير المطلوب وبعض الاحتياطات والرصيد المرحل وفرق التقييم.

4- النواتج :

هي ارتفاع المزايا الاقتصادية خلال الدورة في شكل ادخارات أو زيادات في الأصول أو انخفاضات في الخصوم.

5- الأعباء :

هي انخفاضات أو نقائص المزايا الاقتصادية أثناء الدورة في إطار نقص الأصول وزيادة الخصوم.

6- النتيجة الصافية :

هي الفرق بين مجموع الإيرادات والأعباء للدورة المحاسبية، كما يمكن الإشارة إلى أنه لا تدخل ضمن النتيجة الصافية عناصر التكاليف والإيرادات للدورات السابقة، وحدد رقم الأعمال على أنه مبيعات البضائع والمنتجات المباعة للموارد والخدمات المقيمة بسعر البيع.

المطلب الثاني: قواعد التسجيل المحاسبي والتقييم

أولا: المبادئ العامة : [1]

حيث تتمثل في المبادئ القاعدية لقياس عناصر البيانات المالية.

1-التسجيل المحاسبي للأصول والخصوم، الإيرادات والتكاليف:

- كل التعاملات والمبادلات لابد من تسجيلها عند حدوثه؛

- لا يمكن تبديل أو تصحيح تسجيل عملية معينة بمعلومات من طبيعة مختلفة؛

- تسجيل الأصول ضمن الميزانية يكون عند احتمال تقديمه للمؤسسة نفع اقتصادي (أي عند ترصيد الالتزام) ويكون قابل للقياس؛

- يسجل الإيراد ضمن جدول حسابات النتائج عندما يكون هناك احتمال زيادة النفع الاقتصادي للمؤسسة جراء زيادة في قيمة الأصول أو نقص في الخصوم، مع إمكانية قياسه بشكل موثوق؛

- تسجيل التكلفة في جدول حسابات النتائج عند احتمال وجود نقص في النفع الاقتصادي يكون متعلق باحتفاظ في قيمة الأصول وزيادة في قيمة الخصوم مع امكانية قياسه.

2- قواعد عامة للتقييم :

- تحديد المبالغ المتعلقة بتسجيل عناصر القوائم المالية يكون التسجيل أو عند نهاية الدورة؛

[1]- القانون رقم 07-11، المتضمن النظام المحاسبي المالي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص ص، 41-44.

– طريقة التقييم العامة المستعملة في المحاسبة ترتكز على مبدأ التكلفة التاريخية، كما أننا نلتمس أنه من الضروري اللجوء إلى تقييم بعض العناصر بالقيمة الحالية(القيمة العادلة) أو بقيمة التحقيق أو يمكن كذلك أن تقيم بالقيمة المستحدثة؛

– تقييم الأصول الثابتة يكون بتكلفة حيازتها، أما الأصول المنتجة من طرف المؤسسة تقيم بتكلفة إنتاجها.

1– التكلفة التاريخية :

تتألف التكلفة التاريخية للسلع والممتلكات المقيدة في أصول الميزانية عند إدراجها في الحسابات، عقب خصم الرسوم القابلة للاسترجاع. والتخفيضات التجارية وغير ذلك من العناصر المماثلة حسب الآتي : [1]

– بالنسبة للسلع المكتسبة بمقابل، تحسب من كلفة الشراء؛

– بالنسبة للسلع المستلمة كمساهمة عينية، تحتسب من كلفة الشراء؛

– بالنسبة للسلع المكتسبة مجانا، تحتسب من القيمة الحقيقية في تاريخ دخولها؛

– الأصول المكتسبة عن طريق التبديل تقيم بالقيمة المحاسبية للأصول المكتسبة؛

– الأصول والمنتوجات والخدمات المقدمة من طرف المؤسسة تقيم بتكلفة الإنتاج؛

– الاستخدامات المتحصل عليها بشكل مجاني، تقيم بالقيمة العادلة عند ضمها لاستخدام المؤسسة أي في ذمتها.

كما على المؤسسة أن تظهر مؤشر يبين التدني في قيمة الأصل وعليه يتم تقدير النسبة الممكن تحصيلها، وعليه يتم حساب تدني قيمة الأصل هذه كما يلي :

تدني قيمة الأصل الممكن تحصيلها= القيمة المحاسبية الصافية – القيمة الحالية الممكن تحصيلها

وعليها أن تصرح بنقص في القيمة أو تخفيض من قيمة الأصل عند التسجيل، أي الأصول المادية تسجل بتكلفتها مطروح منها قيمة الاهتلاك المتراكم وقيمة التدني في الأصل.

2–2– القيمة الحالية (الممكن تحصيلها) :

ويمكن تعريفها على أنها القيمة القصوى بين سعر البيع وقيمة المنفعة، حيث أن سعر البيع هو المبلغ الممكن تحصيله عند بيع أصل معين في إطار سوق منافسة، أما قيمة المنفعة فهي القيمة المستحدثة للتدفقات المستقبلية المنتظر حصولها عند استعمال هذا الأصل إلى نهاية مدة استعماله.

2–3– القيمة العادلة :

هي القيمة التي يتم على أساس ها تبادل الموجودات بين أطراف ذات معرفة ورغبة في التعامل بنفس سياسة التعامل مع الغير.[2]

[1]– وزارة المالية القرار المؤرخ في 26 جويليا لسنة 2008، الذي يحدد قواعد التقييم و المحاسبة و محتوى الكشوف المالية و عرضها و كذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها، الجزء، 2.112، 4.112،3.112، ص، 7.

[2] – رحال ناصر، عوادي مصطفى، المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة حسب النظام المحاسبي المالي الجديد، ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد آليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية IAS-IFRS، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009، ص9.

إن القيمة العادلة يجب أن تتحدد في ضوء عملية فعلية تتم لمبادلة أصل أو تسوية خصم وفق طرق المبادلة، بين أطراف لديها ما يكفي من المعلومات والقبول، كل ذلك يجب أن يكون في شروط المنافسة التامة.[1]

- القيمة العادلة بما تحويه من مفهوم واسع، تقوم على مجموعة من المقومات ويمكننا أن نحصرها في إحدى القيمتين.

أ- قيمة يمكن مبادلة الأصل بها :

وتمثل القيمة التي تمكن المؤسسة من الحصول على الأصل، حين تتعدد طرق الحصول على الأصول ويمكن التعرف عليها باختصار فيما يلي :

- الحصول على الأصل مقابل أصول أخرى سواء كانت مماثلة، وتكون القيمة العادلة للأصل الذي تم اقتناءه مساوية للقيمة العادلة للأصل المتنازل عنه؛

- إطفاء الالتزام مقابل إصدار أسهم أو أي حقوق ملكية أخرى، وتكون القيمة العادلة للالتزام هي القيمة السوقية للأسهم أو حقوق الملكية الأخرى المصدرة؛

-أن تكون عملية المبادلة تمت بناء على التزامات متنوعة مثل الحاجة اضطرارية للمؤسسة وجود وكيل وحيد للأصل، وبذلك لا يوجد للمؤسسة خيار أمامها إلا إجراء العملية بغض النظر عن السعر الذي تتم به العملية.

ب – قيمة سداد الالتزام :

وتمثل القيمة التي تتحملها المؤسسة مقابل إطفاء الالتزام.

ثانيا: قواعد خاصة في التقييم والتسجيل المحاسبي

إلى جانب القواعد العامة نجد بعض العناصر التي تخضع لتقييم خاص ونذكر منها :

1- الأصول الثابتة المادية والمعنوية :

الأصول الثابتة المادية للمؤسسة هي أصول مادية موجهة للاستعمال في إنتاج السلع، أو توريد الخدمات، أو تأجير للغير أو استعمالها لأغراض إدارية خلال أكثر من دورة محاسبية.

أما الأصول الثابتة المعنوية فهي أصول بدون وجود مادي (غير ملموسة) قابلة للتحديد وموجهة لنفس الاستعمال، وكلا من الأصول الثابتة المادية والمعنوية يكون تحت مراقبة واستعمال المؤسسة.[2]

تقيم الأصول الثابتة بقيمتها السنوية إليها ويضاف إليها مجموع تكاليف الشراء، مصاريف التثبيت، الرسوم المدفوعة والأعباء المباشرة الأخرى واستثناء المصاريف الإدارية.

إن التثبيتات المنتجة من طرف المؤسسة تتكون من تكلفة العتاد، اليد العاملة وأعباء الإنتاج الأخرى، يضاف إلى تكلفة الإنشاء أو الاقتناء تكلفة التفكيك أو تكلفة تجديد الموقع عند انقضاء مدة الإنتاج.

[1]-robert robert، normes internationales de comptabilitè et d'information-financiere dunod paris ;2006 ;P9.

[2]- fraçois mechin et autres ;normes IFRS et PME ; paris ;2004 ; P.P 36-37.

تدرج النفقات اللاحقة المتعلقة بالأصول الثابتة في الأعباء، وفي حالة ما إذا كانت تلك النفقات تزيد من القيمة المحاسبية للأصل فإنها تضاف إلى حساب الأصول الثابتة.

2- الأصول الثابتة المالية (غير الجارية) :

الأصول الثابتة المالية هي جميع الأصول المالية ماعدا القيم العقارية الموظفة والاصول المالية الأخرى المذكورة في شكل أصول مالية جارية وتتكون الأصول المالية غير الجارية من العناصر التالية : [1]

-سندات المساهمة والحسابات الدائنة؛

-السندات المثبتة لنشاط المحفظة الموجهة؛

-السندات المثبتة الأخرى (أقساط رأس المال أو توظيفات لها أجل استحقاق)؛

-القروض والحسابات الدائنة (ح/ الدائنة لدى الزبائن، ح/ الدائنة للاستغلال لأكثر من سنة القروض لأكثر من سنة والمقدمة لأطراف أخرى أي للغير).[2]

3- الاهتلاكات :

يعرف الاهتلاك على أنه استهلاك المنافع الاقتصادية المرتبطة بأصل عيني أو معنوي، ويتم توزيع المبلغ القابل للاهتلاك بصورة مطردة على مدة دوام نفعية الأصل مع مراعاة القيمة المتبقية المحتملة لهذا الأصل بعد نهاية الخدمة أو عند انقضاء مدة نفعية.

ويقصد بالقيمة المتبقية المبلغ الصافي للأصل الذي يرتقب الكيان الحصول عليه عند انقضاء المدة النفعية بعد استبعاد تكاليف الخروج المنتظرة.

وللإشارة فإن طريقة اهتلاك أي أصل هي انعكاس تطور استهلاك الكيان للمنافع الاقتصادية التي يدرها أو ينتجها ذلك الأصل، والطرق التي جاء بها النظام المحاسبي المالي ما يلي :

- طريقة الاهتلاك الخطي والثابت؛
- طرقة الاهتلاك المتناقص؛
- طريقة وحدات الإنتاج التي تقوم على الاستعمال أو الإنتاج المنتظر من الأصل؛
- طريقة الاهتلاك المتزايد.

وينصح النظام المحاسبي الملي باعتماد طريقة الاهتلاك الثابت في حالة عدم التمكن من تحديد هذا التطور في استهلاك الكيان للمنافع الاقتصادية بصورة صادقة.

[1]- قانون رقم 07-11، المتضمن النظام المحاسبي المالي الجديد، مرجع سبق ذكره، ص ص، 60-61.

[2]- لعريبي محمد، المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة، ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد و آليات تطبيقية في ظل المعايير المحاسبية الدولية IQS- IFRS، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009،ص11.

ويجب أن تدرس دوريا طريقة الاهتلاك، مدة النفعية والقيمة المتبقية في أعقاب المدة النفعية المطبقة على التثبيتات العينية، ففي حالة حدوث تعديل التوقعات والتقديرات لكي تعكس الناتجة عن تلك الأصول، تعدل التوقعات والتقديرات لكي تعكس هذا التغير في الوتيرة. [1]

4- المخزونات :

ينص المعيار "IAS 2" على وجوب تقييم المخزونات بالقيمة الأقل بين التكلفة المحاسبية الصافية للإنجاز.

وفق هذا المعيار فإن المقصود بالتكلفة أنه ينبغي أن تتضمن تكلفة المخزونات كل التكاليف المتعلقة بالحيازة أو الإنجاز، بالإضافة إلى كل المصاريف المتعلقة بالتحويل، وكذا كل المصاريف الأخرى الضرورية لإيصال هذه المخزونات إلى أماكن التخزين.

وتسجل أية خسارة في قيمة المخزونات في الحساب كعبء في حساب النتائج عندما تكون تكلفة مخزون ما أكبر من القيمة الصافية لإنجاز خذا المخزون، وتحدد خسائر القيمة في المخزونات إما بطريقة التكلفة الوسطية المرجحة أو طريقة الوارد أولا الصادر أول" FIFO". [2]

المطلب الثالث : طرق معالجة بعض العمليات الخاصة

تطرق النظام المحاسبي المالي إلى بعض العمليات الخاصة، حيث خصص لها معالجة أكثر واقعية ووضوح، والمتمثلة في العناصر التالية :

1- عقود الإيجار :

هي عبارة عن اتفاق يتنازل بموجبه المؤجر للمستأجر لمدة محددة، عن حق استعمال أصل مقابل دفع واحد أو دفوعات عديدة. [3]

1-1عقد الإيجار التمويلي :

في هذا النوع من قروض الإيجار يتحمل المستأجر المخاطر ويستمتع بعوائد الملكية. [4]

---

[1] - عمورة جمال، الاهتلاكات و تدهور قيم التثبيتات في ظل النظام المحاسبي المالي الجديد، ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدوليةIAS-IFRS ، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009، ص8.

[2] - عمورة جمال، المعالجة المحاسبية للمخزونات و كيفية تقييمها (دراسة مقارنة بين معايير المحاسبية الدولية و المخطط المحاسبي العام و النظام المحاسبي المالي (IAS/IFRS-PCG-SCF)، ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير المحاسبية الدولية، المركز الجامعي بالوادي، 17-18 جانفي 2010، ص ص، 8-10.

[3] - القانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، (مرجع سبق ذكره)، ص87.

[4] - عبد الرزاق خليل و الأستاذة عبدي نعيمة، قرض الإيجار في الجزائر في ظل النظام المحاسبي و المالي الجديد، الملتقى الدولي حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، المركز الجامعي بالوادي،17-18 جانفي 2010، ص11.

2-1 عقد الإيجار المبسط :

وهو كل عقد إيجار آخر غير عقد إيجار التمويل، وتصنيف عقد إيجار كعقد إيجار بسيط أمر يتوقف على واقع المعاملة الجارية (الصفقة) لابد من شكل العقد أو صيغته.[1]

1- محاسبية عقد الإيجار : وتتم محاسبة عقد الإيجار كما يلي :[2]

-عند المؤجر، يدرج ضمن الأصول الثابتة بقيمته العادلة أو المستحدثة للمدفوعات الدنيا في عقد الإيجار، ويسجل مبلغ الإيجار التزامات في حسابات الخصوم؛

-عند المؤجر، يسجل الأصل بقيمته العادلة ضمن الحقوق في الميزانية.

3- الضرائب المؤجلة :

تحسب الضريبة لعمليات الدورة فقط، ويستثنى في ذلك :[3]

-الضريبة المؤجلة على الأصول الممكن تحصيلها؛

- الضريبة المؤجلة على الخصوم الممكن تسديدها، لأنها تخص الدورات اللاحقة، وتسجل ضمن الميزانية وجدول حسابات النتائج؛

-الفروق المؤقتة بين إثبات النواتج أو الأعباء وإدراجها ضمن النتيجة الجبائية لدورة لاحقة في المستقبل القريب؛

- دين ضريبي مرحل إلى سنة مقبلة.

4- المحاسبة المطبقة على المؤسسات الصغيرة :

والتي يمكن للمؤسسات الصغيرة والتي تحدد خصائصها المادة رقم 2 من القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، مسك محاسبة مالية مبسطة، واستعمال نظام محاسبي مبسط يقوم على المقبوضات والمدفوعات ويدعى بمحاسبة الخزينة، ويجب توفر ما يلي في محاسبة الخزينة :

-وضعية نهاية السنة المالية؛

- حساب نتائج السنة المالية؛

- جدول تغير الخزينة خلال السنة المالية (دفتر وحيد أو دفتر للنفقات ودفتر للإيرادات)؛

-حفظ سندات إثبات داخلية أو خارجية لإثبات القيود المسجلة في دفاتر الخزينة.[4]

---

[1]- القانون 11/07 المتضمن النظام المحاسبي المالي، (مرجع سبق ذكره)، ص 88.

[2]- يوسف حريزي، مرجع سبق ذكره، ص 51.

[3]- نفس المرجع السابق، ص 51.

[4]- يوسف حريزي، مرجع سبق ذكره، ص 52.

المبحث الثالث: سير الحسابات

تقوم كل وحدة اقتصادية بإعداد مخطط حسابات يوائم نشاطها وهيكلها واحتياجاتها للمعلومات حيث يعتبر الحساب أصغر وحدة يعتمد عليها لتسجيل أية حركة محاسبية تحدث في المؤسسة، كما أن النظام المحاسبي يوضح وجود قائمة حسابات إجبارية تساعد على تبني معلومات مالية تتطابق والمعايير المحاسبية الدولية حيث نتطرق في هذا المبحث إلى مدونة المحاسبة القطاعية ثم شرح المعيار المحاسبي الدولي رقم 30 الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المماثلة.

المطلب الأول: مدونة المحاسبة القطاعية في ظل المخطط المحاسبي الوطني

1- مدونة الحسابات البنكية :

- **المخطط المحاسبي البنكي :** [1]

أ- مضمون مخطط الحسابات: يتكون مخطط الحسابات البنكية من 9 مجموعات وهي :

- المجموعة (1) : عمليات الخزينة والعمليات ما بين البنوك؛
- المجموعة (2) :عمليات مع الزبائن؛
- المجموعة (3) : حسابات محفظة السندات وحسابات التسوية؛
- المجموعة (4) : القيم الثابتة؛
- المجموعة (5) : الأموال الخاصة وما شاكلها؛
- المجموعة (6) : التكاليف؛
- المجموعة (7) : النواتج (الإيرادات)؛
- المجموعة (8) : النتائج؛
- المجموعة (9) : حسابات خارج الميزانية .

ب- حسابات المخطط المحاسبي البنكي :

- **حسابات الميزانية (الاستغلال) :**

المجموعة (1) : تضم هذه المجموعة العمليات التي تتم نقداً والعمليات التي تتم مع البنوك الأخرى.

المجموعة (2) : تضم هذه المجموعة العمليات التي تتم مع الزبائن، سواء كانت هذه العمليات متمثلة في قروض، ودائع، أو حسابات عادية.

---

[1]- Yves Bernheim، Jean Paul Caudal، François Eglin ,Véronique Salignon، Op, Cit ,P.P 44,45.

المجموعة (3) : هي المجموعة الأكثر تنوعاً والأكثر تعقيداً. حيث تضم العمليات على السندات، العمليات ما بين الفروع والعمليات مع الدائنون والمدينون المختلفون وكذا العمليات على التوظيفات المختلفة، والحسابات الانتقالية وحسابات التسوية.

المجموعة (4) : تضم هذه المجموعة الأملاك والقيم الدائمة التي يتحصل عليها البنك بقصد استغلالها للقيام بنشاطاته، وليس بغرض إعادة بيعها. من بين هذه القيم نجد الأصول الثابتة، سندات المساهمة، القروض الإيجارية.

المجموعة (5) : تضم هذه المجموعة وسائل التمويل الدائمة والطويلة الأجل كرؤوس الأموال الخاصة والديون تحت شرط. كما تسجل في هذه المجموعة مؤونات الأخطار والأعباء، أموال للأخطار العامة البنكية، والمؤونات النظامية.

- **حسابات التسيير :**

المجموعة (6) : تضم هذه المجموعة كل أنواع الأعباء التي يتحملها البنك.

المجموعة (7) : تضم هذه المجموعة كل أنواع الإيرادات التي يتحصل عليها البنك.

- **حسابات النتائج :**

المجموعة (8) : تضم هذه المجموعة الأرباح والخسائر التي تحصل عليها البنك في نهاية الدورة المالية.

- **حسابات خارج الميزانية :**

المجموعة (9) : تضم هذه المجموعة التعهدات التي يمنحها....البنك والتعهدات التي يستلمها البنك (التعهدات التي تعطى للبنك).

2– مدونة حسابات التأمين : [1]

- **المخطط المحاسبي للتأمين :**

أ– **حسابات الأصول: :**

– المجموعة الثانية (الاستثمارات) : هي نفس الحسابات الموجودة في المخطط المحاسبي الوطني.

– المجموعة الثالثة (المخزونات) : هي نفس الحسابات الموجودة في المخطط المحاسبي الوطني.

– المجموعة الرابعة (الحقوق) : تشكل هذه المجموعة حقوق المؤسسة على الغير

41 حقوق تقنية؛

42 حقوق الاستثمار؛

43 حقوق على الشركاء؛

44 تسبيقات على الحساب؛

45 تسبيقات الاستغلال؛

[1]– مطوية المخطط المحاسبي للتأمينات، PCA.

46 حقوق على المؤمنين؛

47 قيم جاهزة؛

48 حسابات الخصوم المدينة.

ب- حسابات الخصوم :

المجموعة الأولى (الأموال الخاصة) : الأموال الخاصة هي مصدر أساسي من مصادر التمويل وضعت تحت تصرف المؤسسة من طرف الفرد أو مجموعة من الأشخاص وفي هذه المجموعة الحسابات التالية :

10 أموال جماعية؛

12 علاوات المساهمات؛

13 احتياطات؛

15 فرق إعادة التقدير؛

17 ارتباطات بين الوحدات؛

18 نتيجة قيد التخصيص؛

19 مؤونة للأعباء والخسائر.

المجموعة الخامسة (الديون) :

50 حسابات الأصول الدائنة؛

51 ديون تقنية؛

52 ديون استثمار؛

53 ديون المخزونات؛

54 مبالغ محتفظ بها في الحساب؛

55 ديون اتجاه الشركاء؛

56 ديون الاستغلال؛

57 ديون على المؤمنين؛

58 ديون مالية.

المطلب الثاني: شرح المعيار رقم 30 الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المماثلة[1]

يحتوي المعيار رقم (30) على متطلبات الإفصاح في القوائم المالية للبنوك المؤسسات المالية المماثلة، كما تضمن المعيار تعريف واسع المجال عن مصطلح "بنك" وهو يغطي المؤسسة التالية (سواء كان اسمها كان اسمها يحتوي على كلمة بنك أم لا).

[1]- طارق عبد العال حماد، موسوعة معايير المحاسبة، جامعة عين شمس، الدار الجامعية الإسكندرية، 2002-2003، ص ص، 455-456.

1- المؤسسات المالية؛

2- أي مؤسسة يكون من بين أنشطتها الأساسية قبول الودائع واقتراض الأموال بقصد الاقراض أو الاستثمار؛

3- المؤسسة التي تدخل في نطاق الصرافة والتشريعات المشابهة.

وتختلف أنشطة البنوك كثيرا عن أنشطة المؤسسات التجارية الأخرى، ويكون للسيولة والقدرة على الدفع أهمية أكبر، لهذا فإن وضع التقارير المالية عنها سوف يكون ذو طبيعة خاصة بها، ووفقا لهذه الطبيعة الخاصة فإن المعيار الدولي قد وضع بعض متطلبات الإفصاح الخاصة بالبنوك والتي قد تبدو للبعض أنها غير معتادة، كما أن البعض الآخر قد ينظر إليها على أنها مغالاة لا ضرورة منها، ومع ذلك فإن هذه الإفصاحات قد أصبحت ملزمة للبنوك مع الأخذ في الحسبان السمات الخاصة بعمليات البنوك والدور الذي تلعبه في السلطات النظامية (مثل البنك المركزي في الدولة) والحكومة، بالإضافة إلى ذلك فإن البنك بجانب تعرضه لمخاطر السيولة فإنه يتعرض أيضا لمخاطر تنشأ نتيجة لتقلبات العملة وتحركات سعر الفائدة والتغيرات في الأسعار السوقية وفشل المؤسسة النظيرة، ولا تقتصر المخاطر على الأصول والخصوم المدرجة في الميزانية ولكنها تمتد أيضا إلى البنود خارج الميزانية (والتي يعمل لها قيود نظامية مثل الالتزامات المحتملة مقابل خطابات ضمان واعتمادات مستندية)، وهكذا فإن هناك متطلبات معنية للإفصاح ترتبط بالبنود خارج الميزانية.

ومن الحقائق المعروفة أن المعيار الدولي رقم 30 قد استغرق وقتا طويلا قبل إصداره في شكله النهائي، وبالرغم من أن هذا المعيار أصبح مطبقا على القوائم المالية للبنوك في الفترة التالية للأول من يناير 1991 وذلك بعد أن تم التصديق عليه عام 1990، إلا أنه يجب أن نشير إلى أن هذا العمل قد بدأه من خلال نشر بحث للمناقشة عام 1980، وقد تبع ذلك مسودتين للإفصاح هما المسودة 29 والمسودة 34، ومع ذلك يجب أن نذكر أن الإعلان عن المعيار الدولي رقم 30 قد استغرق عدة سنوات إلا أن هذه السنوات قد مضت في مناقشات عديدة ومشاورات مع الهيئات النظامية ومستخدمي القوائم المالية للبنوك، وكذلك تم التشاور مع ممثلي البنوك من مختلف أنحاء العالم (بما فيها أوربا والولايات المتحدة) ولهذا يجب ألاّ نفاجأ بأن هذا المعيار قد تضمن متطلبات مطولة للإفصاح.

وعلى الرغم من أن المعيار المحاسبي الدولي رقم (30) ينطبق على كلية على القوائم المالية للبنوك المشابهة لها، إلا أننا يجب أن نضع في اعتبارنا أن متطلبات الإفصاح وفقا لمعايير محاسبية أخرى مثل المعيار الدولي رقم (1) الخاص بعرض الموائم المالية والمعيار الدولي رقم (24) الخاص بالإفصاح عن الأطراف ذوي العلاقة، بالإضافة إلى المعيار الدولي رقم (7) الخاص بقائمة التدفقات النقدية والذي ينص على شروط معينة يتم تطبيقها على المؤسسات المالية.

- **نطاق المعيار :**

– يجب تطبيق هذا المعيار على القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة (ويشار إليها فيما بالبنوك)؛

–لأغراض هذا المعيار فإن مصطلح "بنك" يتضمن كافة المؤسسات المالية التي يكون أحد أنشطتها الرئيسية قبول الودائع والإقراض من الغير بهدف الإقراض والاستثمار وكذا التي تعمل في نطاق الأعمال المصرفية أو خاضعة لتشريعيات مماثلة لها؛

– يسري هذا المعيار على مثل هذه المؤسسة سواء كانت كلمة "بنك" موجودة في اسمها أم لا؛

– تختلف العمليات التي تزاولها البنوك عن تلك التي تزاولها المؤسسة الأخرى وبالتالي تختلف المتطلبات المحاسبية ومتطلبات إعداد التقارير عن تلك المتطلبات الخاصة للبنوك، كام أنه يشجع على تقديم إيضاحات بالقوائم المالية تتناول أمورا مثل إدارة السيولة والمخاطر وكيفية الرقابة عليها؛

– يعتبر هذا المعيار مكملا لمعايير المحاسبة المصرية الأخرى والتي تنطبق أيضا على البنوك ما لم ينص صراحة بالمعيار على إعفاء البنوك من تطبيقها؛

– يطبق هذا المعيار على القوائم المالية المستقلة لكل بنك وكذا على القوائم المالية المجمعة للبنك. [1]

- **خلفية عن المعيار :**

– يحتاج مستخدمو القوائم المالية للبنك إلى معلومات مناسبة يمكن الاعتماد عليها فضلا عن قابليتها للمقارنة وذلك لكي تساعدهم في تقييم أداء البنك ومركزه المالي كما أنها مفيدة لهم عند اتخاذ القرارات الاقتصادية. كما أنهم يحتاجون أيضا إلى معلومات تساعدهم على تفهم السمات الخاصة بالعمليات التي يزاولها البنك بصورة أفضل.

ويحتاج مستخدمو القوائم المالية للبنك لمثل هذه المعلومات حتى ولوكان البنك يخضع لإشراف الجهات الرقابية ويقدم لها معلومات وبيانات لا تكون متاحة دائما للجمهور. وبناء على ذلك يحتاج الأمر أن تكون الإفصاحات بالقوائم المالية للبنك شاملة إلى درجة كافية لمواجهة احتياجات مستخدمي القوائم المالية.

– يهتم مستخدمو القوائم المالية بما يتمتع به البنك من درجة سيولة وقدرة على الوفاء بالديون وبيان المخاطر المتعلقة بالأصول والالتزامات المثبتة بميزانية البنك وكذا التي لا تظهر بالميزانية، وتشير السيولة إلى وجود أموال كافية لمواجهة طلبات السحب من المودعين وكذا مواجهة الارتباطات المالية الأخرى عند استحقاقها كما تشير قدرة البنك على الوفاء بالديون إلى درجة زيادة الأصول عن الالتزامات وبالتالي إلى مدى كفاية رأسمال البنك. ويتعرض البنك إلى مخاطر السيولة والمخاطر التي تنشأ عن تذبذب أسعار العملة وتحركات معدلات سعر العائد والتغيرات في أسعار السوق والمخاطر الناتجة عن الوفاء بالسداد ويمكن أن ينعكس أثر هذه المخاطر بصورة أفضل إذا قدمت

[1]– طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص 457

الإدارة إيضاحات بالقوائم المالية تصف فيها الطريقة التي تدير وتراقب بها المخاطر المتعلقة بالعمليات التي يقوم بها البنك.[1]

- **المفاهيم والقواعد والأمثلة :** [2]

1- السياسة المحاسبية :

إن المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) والذي يطبق على القوائم المالية لكل المشروعات التجارية والصناعية والمالية بصفة عامة (مثل البنوك والمؤسسات المالية المماثلة) يتطلب أن يتم الإفصاح عن كل السياسات المحاسبية الهامة التي تم إتباعها لإعداد وتقديم أي قائمة مالية من المشروعات السابقة، وتلتزم البنوك بالمعيار السابق خاصة وأن البنوك تستخدم طرق مختلفة لقياس البنود التي تشمل عليها قوائمها المالية، وقام المعيار بوصف عملية الإفصاح عن السياسات المحاسبية المرتبطة بالبنود الهامة، أن هذا يمكن مستخدمو القوائم المالية بشكل أفضل، وينص المعيار بصفة خاصة على الإفصاح عن السياسات المحاسبية التالية :

1-1- السياسات المحاسبية المتبعة للاعتراف بالأنواع الرئيسية للدخل، مثل :

أ- يتم الاعتراف بدخل الفائدة ومصروفات التزامات القروض على أساس زمني مع الأخذ بعين الاعتبار تداول رأس المال الأصلي والمعدل القابل للتطبيق أما بالنسبة للدخول والأتعاب الأخرى فيتم الاعتراف بها عند تحققها؛

ب- يتم ايقاف الاعتراف بالفائدة المستحقة على القروض المشكلة في تحصيلها إذا كانت الإدارة ترى أنه من غير المحتمل إعادة سداد هذه القروض وفقا لشروط الاتفاق أو حينما يمر على تاريخ استحقاق رأس المال الأصلي أو الفائدة تسعون يوما أو أكثر.

1-2- السياسات المحاسبية المرتبطة بتقييم الاستثمارات والأوراق المالية التجارية : [3]

يتم تقييم الاستثمارات طويلة الأجل بالتكلفة مع تكوين مخصص بأي انخفاض دائم (غير مؤقت) في القيمة، أما الاستثمارات بغرض المتاجرة فإنها تقدر بالتكلفة أو السوق أيهما أقل مع تحديد المبالغ على أساس إجمالي المحفظة.

1-3- السياسات المحاسبية التي توضح الفروق بين المعاملات والأحداث :

التي ينتج عنها الاعتراف بالأصول والخصوم داخل الميزانية وتلك البنود التي تؤدي إلى التزامات محتملة بما في ذلك البنود خارج الميزانية وعلى سبيل المثال: الإفصاح عن القروض والسلفيات التي تقدم للعملاء والتي لم تستخدم حتى نهاية العام، وكذلك التسهيلات غير المسحوبة مثل الإئتمانات النهائية (غير القابلة للإلغاء) والتي لا يمكن سحبها باختيار البنك، ويتم الإفصاح عن كل ما سبق على أنه التزامات.

---

[1]- طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره،ص ص، 457-458.

[2]- نفس المرجع السابق، ص ص، 459-461.

[3]- نفس المرجع السابق، ص ص، 460-461.

1-4- السياسة المحاسبية التي توضح أسس تحديد : ما يلي :

أ- مخصص الخسائر المحتملة على القروض والسلفات المقدمة للعملاء؛

ب- الديون المعدومة (شطب القروض والسلفات التي لا يمكن استردادها).

لاحظ أن :

- **مخصص خسائر القروض :**

يتم عمل مخصص الخسائر المحتملة للقروض والسلفيات المقدمة للعملاء، والتي يتم فحصها بصفة فردية (كل قرض على حدة) ويتم تحديدها على أنها مشكوك في تحصيلها ويشار إليها بمخصص محدد، ويتم كذلك عمل مخصص عام يرتكز على الخبرة وبناء على المخاطر المحتمل تواجدها في أي محفظة خاصة بسلفيات مصرفية والتي لم يتم تحديدها بعد، وبالنسبة للقروض والسلفيات التي تم استنفاذ جميع الإجراءات القانونية لاستردادها ولم يتم تحصيلها فإنه يتم شطبها (أي تصبح ديون معدومة).

1-5- السياسة المحاسبية التي توضح أسس تحديد وتجنيب بعض المبالغ التي توجه للمخاطر المصرفية العامة والمعالجة المحاسبية التي تتم اتجاه هذا الاحتياطي :

إن الهيئات الرقابية مثل البنك المركزي للدولة ربما يسمح التشريع المحلي لها بتجنيب مبالغ معينة لمواجهة المخاطر المصرفية العامة، مثل الخسائر المستقبلة أو مخاطر أخرى لا يمكن التنبؤ بها أو احتياطي للطوارئ بخلاف ما يتم تكوينه وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم (10) والخاص بالظروف المحتملة والأحداث التي تقع بعد تاريخ الميزانية، ولن يكون من المناسب أن تقوم البنوك بتحمل هذه الاحتياطات الإضافية على قائمة الدخل لأن المعيار الدولي رقم (30) يطالب بتكوين مثل هذه الاحتياطات السابق ذكرها من الأرباح المحتجزة وأن يتم الإفصاح عنها على انفصال كما يلي:

يلاحظ :

- **الاحتياطي القانوني :**

وفقا لنظام الشركة الأساسي للبنك يتم تخصيص 10% وفقا من صافي الدخل عن العام كاحتياطي طوارئ كل عام، أن هذه الاستقطاعات من صافي الدخل يجب أن تستمر حتى يساوي هذا الاحتياطي 50 %من رأس المال المصدر للبنك.

- **إعداد وتقديم القوائم المالية للبنك :**[1]

يحتوي المعيار المحاسبي المصري رقم (3) على شروط مرتبطة بالمعلومات التي يجب الإفصاح عنها ويطالب بالآتي:

1- الإفصاح عن كل المعلومات الهامة لكي تكون القوائم المالية واضحة ومفهومة؛

2- تدعيم البنود التي تحتوي عليها القوائم المالية بمعلومات اضافية إذا تطلب الأمر ذلك حتى يتضح معناه.

[1]- طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص ص، 461-469.

كذلك فإن المعيار المحاسبي المصري رقم (3) يقدم نماذج وتصنيفات للبنود الهامة التي تتضمنها القوائم المالية للمشروعات التجارية والصناعية، ومع ذلك فإن هذا المعيار ينص على أن هذه النماذج والتصنيفات الخاصة ببنود القوائم المالية قد لا تكون مناسبة لمشروعات معينة مثل المؤسسات المالية وشركات التأمين، وهكذا فإنه على الرغم من أن متطلبات الإفصاح العامة التي ينص عليها المعيار المحاسبي المصري رقم (3) قد تكون قابلة للتطبيق تماما على كل أنواع المشروعات إلا أن هذه النماذج والتبويبات لبنود القوائم المالية قد لا يمكن تطبيقها بصورة شاملة خاصة على المؤسسة المالية، فعلى سبيل المثال هناك بعض متطلبات الإفصاح يتم تطبيقها على المؤسسة المالية وغير المالية، كما ورد في المعيار المصري رقم (3) مثل ضرورة إظهار الأرقام المقارنة للعام الماضي، بينما هناك بعض النماذج والتبويبات التي تطبق على المؤسسة التجارية والصناعية مثل تبويب الأصول إلى متداولة وغير متداولة، وهذا التبويب لا يصلح في البنوك، وهكذا فإن هناك شروط معينة يشمل عليها المعيار المحاسبي الدولي رقم (30) والتي تضع قواعد إعداد وتقديم القوائم المالية للبنوك يجب أن تمثل الأساس لعملية تصميم وتصنيف القوائم المالية للبنوك.

لقد قام المعيار المحاسبي الدولي رقم (30) بوضع القواعد الأساسية التالية لإعداد وتقديم القوائم المالية للبنوك :

1- يجب تقديم قائمة الدخل الخاصة بالبنك بطريقة تقوم بتبويب الدخول والمصروفات تبعا لطبيعتها وتفصح عن المبالغ الرئيسية للدخول والمصروفات، ولقد أوضح المعيار المحاسبي هذا المبدأ كما يلي :

أ- يجب أن يتضمن الإفصاح في قائمة الدخل أوفي المرفقات البنود التالية (لا يكون مقصورا عليها):

1- الفوائد والدخل المشابه لها (عائد القروض وأذون الخزانة والأرصدة لدى البنوك)؛

2- مصروفات الفوائد والأعباء المشابهة (وتسمى في مصر تكلفة الودائع والاقتراض)؛

3- إيراد التوزيعات (أي توزيعات الأسهم ووثائق الاستثمار)؛

4- إيرادات الرسوم والعمولات؛

5- مصروفات الرسوم والعمولات؛

6- المكاسب ناقصا الخسائر والناتجة من معاملات الأوراق المالية بغرض التداول؛

7- المكاسب ناقصا الخسائر والناتجة من التعامل في الأوراق المالية بغرض الاستثمار؛

8- المكاسب ناقصا الخسائر والناتجة من التعامل في العملات الأجنبية؛

9- الدخول الأخرى الناتجة من التشغيل؛

10- الخسائر الناتجة من القروض والسلفيات؛

11- الأعباء الناتجة عن الانخفاض في قيمة الاستثمارات؛

12- الأعباء الناتجة عن الالتزامات المحتملة؛

13- المصروفات الإدارية والعمومية؛

14- مصروفات التشغيل الأخرى.

ويجب أن تفصح قائمة الدخل الخاصة بالبنك عن البنود السابقة بالإضافة إلى متطلبات الإفصاح الخاصة بالمعايير المحاسبية الأخرى.

ب- أن الإفصاح المميز للأنواع الرئيسة للدخول والمصروفات كما سبق بيانه ضروري حتى يمكن لمستخدمي القوائم المالية للبنوك أن يقوموا بتقييم أداء البنك.

ج- لتدعيم شفافية القوائم المالية، فإن المعيار يمنع المقاصة بين بنود الإيرادات والمصروفات فيما عدا البنود المرتبطة بالاحتياطات أو الأصول أو الخصوم، بينما نجد أن الحق القانوني في المقاصة قائم، وإن إجرائها يمثل التوقع الخاص بتحقق أو تسوية الأصول أو الخصوم وفي حالة السماح بعمل المقاصة بين الإيرادات والمصروفات فإن ذلك سوف يمنع مستخدمو البيانات من تقييم العائد على أنواع معينة من الأصول كما قد يعوق مستخدمو القوائم المالية في تقييم لأداء البنك.

د- ومع ذلك فإن البنود التالية لقائمة الدخل قد سمح بتقديمها على أسس صافية :

1- المكاسب أو الخسائر الناتجة عن التعامل في العملات الأجنبية؛

2- المكاسب أو الخسائر الناتجة من التصرف في الأوراق المالية بغرض التداول؛

3- المكاسب أو الخسائر من التصرف وتغير مبالغ الأوراق المالية بغرض التداول.

هـ- يتم الإفصاح عن إيرادات الفوائد ومصروفات الفوائد كل على حدة وذلك من أجل تفهم أفضل لمكونات وأسباب التغير في صافي الفوائد.

و- من المفضل أن تقوم الإدارة بتقديم إيضاحات عن متوسط معدلات سعر العائد ومتوسط العائد على الأصول التي تدر إيرادات ومتوسط الالتزامات التي يدفع عنها فوائد خلال الفترة.

2- يجب أن يتم تبويب الأصول والخصوم في ميزانية البنك وفقا لطبيعتها وترتيبها حسب درجة سيولتها، ويوضح المعيار هذه النقطة بصورة أكثر تفصيلا كما يلي :

أ- يوضح المعيار عملية الإفصاح عن تيويب الأصول والخصوم وفقا لطبيعتها وترتيبها حسب درجة سيولتها، ويجب القيام بذلك عند عرض الميزانية أوفي المرفقات، وتصف الإفصاحات التالية والتي يجب أن تشمل عليها عمليات الإفصاح(لا تكون مقصورة عليها فقط).

- **الأصول :**

- النقدية والأرصدة لدى البنك المركزي؛
- أذون الخزانة والسندات القابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي؛
- أوراق مالية حكومية وغيرها يتم الاحتفاظ بها بغرض الإتجار؛
- إيداعات وقروض وسلفيات لبنوك أخرى؛
- إيداعات سوق المال الاخرى؛

- قروض وسلفيات للعملاء؛
- استثمارات أوراق مالية بغرض الاحتفاظ؛
- أصول ثابتة وأصول أخرى.

- **الالتزامات** :

- الأرصدة المستحقة للبنوك؛
- الودائع الأخرى المستحقة لأسواق المال؛
- المبالغ المستحقة للمودعين الآخرين؛
- شهادات الإيداع؛
- السندات والالتزامات الأخرى المؤيدة بصكوك؛
- القروض طويلة الأجل؛
- أرصدة أخرى مستحقة؛
- المخصصات غير المتعلقة بأصول معينة.

ويجب أن تتضمن قائمة الدخل الإفصاحات السابق الإشارة إليها بالإضافة إلى متطلبات الإفصاح الأخرى الواردة في المعايير المحاسبية الأخرى.

ب– أن عملية تبويب الأصول والخصوم تبعا لطبيعتها لا يشكل مشكلة لكنها في الواقع قد تكون أكثر الطرق المنطقية لعرض بنود الميزانية، على سبيل المثال يتم دمج الودائع لدى البنوك الأخرى والقروض والسلفيات لدى البنوك الأخرى وتعرض كبند منفصل في جانب الأصول من ميزانية البنك ويشار إليها بأنها إيداعات لدى بنوك أخرى، ومع ذلك فإن هذه البنود تقدم بشكل مختلف بالنسبة للمشروعات التجارية الأخرى حيث أن الودائع لدى البنوك في هذه الحالات سوف يتم دمجها مع النقدية والأرصدة الأخرى لدى البنوك بينما يتم تبويب القروض إلى البنوك على أنها استثمارات، ومن ناحية أخرى فإن الأرصدة لدى البنوك الأخرى لن يتم دمجها مع الأرصدة لدى أطراف أخرى في سوق المال، بالرغم من أنها بطبيعتها تعد إيداعات مع مؤسسات مالية أخرى حيث أن هذا يقدم تفهمها أفضل لعلاقات البنك مع البنوك الأخرى مقابل العناصر الأساسية الأخرى لسوق المال.

ج – يمكن أن ننظر إلى عملية تسجيل الأصول حسب سيولتها على أنها مناظرة لعملية تسجيل الالتزامات حسب تواريخ استحقاقها، حيث أن الاستحقاق يعد مقياسا للسيولة في حالة وجود التزامات، على سبيل المثال فإن شهادات الإيداع تعد التزامات للبنوك ولها تاريخ استحقاق تعاقدي شهر أو ثلاثة أو ستة شهور أو عام، وكذلك هناك التزامات مصرفية أخرى مثل الكمبيالات التي لا تكون مستحقة خلال الثلاث سنوات التالية من تاريخ الميزانية، وهكذا فإن التحليل النسبي لتواريخ الاستحقاق قد يشير إلى ضرورة تسجيل شهادات الإيداع في ميزانية البنك قبل الكمبيالات وذلك لأن تاريخ استحقاقها يكون مبكرا، وكذلك يمكن تحليل أصول حسب درجة سيولتها النسبية مع وجوب تسجيل تلك الأصول حسب درجة سيولتها بالبدء بالأصول الأكثر سيولة يليه الأصل

الأقل سيولة وهكذا، وبالتالي فإن الأرصدة النقدية والأرصدة لدى البنك المركزي عادة ما يتم تسجيلها في البداية وقبل كل الأرصدة الأخرى وذلك في ميزانية كل البنوك والتي تكون أكثر سيولة من الأصول الأخرى.

د- لا يسمح بإجراء مقاصة بين الأصول والخصوم أو العكس إلا إذا كان هناك حق قانوني بإجراء هذه المقاصة. وينطبق هذا الأمر أيضا على المشروعات الأخرى ويحتوي المعيار المحاسبي المصري رقم (9) على شروط مشابهة لهذه الشروط وهو أمر يطبق على كل المشروعات الأخرى بصفة عامة.

هـ- ينص المعيار المحاسبي المصري رقم (16) على أن المؤسسات لا تقوم بالتمييز بين الاستثمارات المتداولة والاستثمارات المتداولة طويلة الأجل في ميزانيتها، ومع ذلك فهي تضع بعض الفروق من أجل أهداف خاصة بعملية القياس وتحديد المبلغ المحمل للاستثمارات وفقا لشروط المعيار المصري رقم (16) (والذي ينص على طرق معالجة مختلفة لتحديد القيم الخاصة بالاستثمارات قصيرة الأجل عن الاستثمارات طويلة الأجل).

يتطلب المعيار المحاسبي المصري رقم(16) من البنوك أن تقوم بالإفصاح عن القيمة السوقية السوقية للاستثمارات في الأوراق المالية المتداولة والأوراق المالية الاستثمارية قصيرة الأجل القابلة للتسويق إذا كانت هذه القيم تختلف عن المبالغ الظاهرة في القوائم المالية، ومن المهم أن نشير إلى أن الاستثمارات في الأوراق المالية تعتبر استثمارات قصيرة الأجل حيث يتم الاحتفاظ بها بقصد إعادة بيعها، ومن ناحية أخرى فإنه بالرغم من أن الأوراق المالية الاستثمارات القابلة للتسويق (قصيرة الأجل) MARKEETABLE INVESTISTMEN SECURITIES يمكن بيعها إلا أنها قد تعد استثمارات طويلة الأجل حيث يتم الحصول عليها والاحتفاظ بها من أجل الحصول على عائدها أو تحقيق نمو رأسمالي وعادة يتم الاحتفاظ بها حتى تاريخ استحقاقها.

3- قائمة التدفقات النقدية للمؤسسات المالية (بما فيما البنوك) :

تمثل قائمة التدفقات النقدية جزء مكمل للقوائم المالية ومطلوب من كل مؤسسة تقديم قائمة تدفقات نقدية وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم (7)، وبالرغم من أن متطلبات هذا المعيار تنطبق على كل المؤسسات، إلا أنه يحتوي على شروط خاصة يمكن تطبيقها على المؤسسات المالية فقط، أن هذه الشروط تتعلق بعملية تسجيل تدفقات نقدية معينة على أساس الرقم الصافي، ومن بينها :

- المقبوضات والمدفوعات النقدية الناتجة عن التعامل مع العملاء حيث تعكس التدفقات النقدية هنا أنشطة العميل وليس أنشطة المشروع ويشير المعيار إلى ذلك كما يلي" قبول ودفع الودائع تحت الطلب الخاص بالبنك"؛
- المقبوضات والمدفوعات النقدية لقبول وإعادة سداد الودائع ذات تاريخ الاستحقاق الثابت؛
- المقاصة بين الإيداعات والمسحوبات منها التعامل مع المؤسسات المالية الأخرى؛
- السلفيات والقروض النقدية المقدمة للعملاء وإعادة سداد هذه القروض والسلفيات.[1]

[1]- طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص 471

- **متطلبات الإفصاح للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة :**[1]

أ- الارتباطات والالتزامات المحتملة بما في ذلك البنود خارج الميزانية :

تمثل هذه التعهدات والالتزامات موافق أو ظروف تتوقف نتيجتها النهائية على أحداث مستقبلية ربما تحدث أولا تحدث، لقد تولى المعيار الدولي رقم (10) والمعيار المصري (7) التعامل مع الأحداث الطارئة والإفصاح عنها، ولم يشتمل نطاق المعيار المصري رقم (7) على التزامات شركات التأمين على الحياة التي تنشأ من السياسات التأمينية التي تصدرها وكذلك ما يصدر عن مؤسسة أخرى مثل خطط معاشات التقاعد، ومع ذلك فإن الأحداث الطارئة التي تقع بعد تاريخ الميزانية والتي ترتبط بصناعة البنوك يجب الإفصاح عنها وفقا لشروط هذا المعيار وذلك لأنها لم تستثنى من نطاق هذا المعيار، ويدعم هذا الرأي المعيار الدولي رقم (30) والذي يلزم البنوك بالإفصاح عن الالتزامات المحتملة والأحداث الطارئة التي تم بيانها في المعيار رقم (10)، أن عمليات الإفصاح المطلوب القيام بها في هذا الشأن تشمل ما يلي :

1- طبيعة ومقدار الارتباطات الخاصة الإئتمانات النهائية لأنه لا يمكن سحبها باختيار البنك بدون مصروفات أو إيرادات كبيرة؛

2- طبيعة ومقدار الارتباطات والالتزامات المحتملة الناتجة من بنود خارج الميزانية وتشتمل على تلك البنود المرتبطة بما يلي :

- بدائل الإئتمان المباشر والتي تشمل ضمانات عامة للمديونيات، وضمانات مالية للقروض والأوراق المالية؛
- الالتزامات المحتملة المرتبطة بالمعاملات المتعلقة بخطابات ضمان حسن الأداء وخطابات ضمان ابتدائية وخطابات الاعتمادات تحت الطلب؛
- الأحداث المحتملة المرتبطة بالتجارة مثل التي تسيل نفسها بنفسها والأحداث المحتملة قصيرة الأجل والتي يتم بموجبها استخدام سلع معينة كضمان للإعتماد؛
- إتفاقيات البيع وإعادة الشراء والتي لا تنعكس في ميزانية البنك؛
- أسعار الفوائد والصرف الأجنبي والمرتبطة ببنود مثل عقود الإختيار options والعقود المستقبلية futures وعقود المبادلات swaps؛
- الإرتباطات الأخرى والتي تشمل البنود الأخرى التي تقع خارج الميزانية مثل تسهيلات الضمان الدوارة facilities revolving underwiting وتسهيلات الإكتتاب (الإصدار) note issuance facilities.

ويكون من الأهمية لمستخدمي القوائم المالية للبنك أن يطلعوا على الارتباطات الالتزامات النهائية (غير القابلة للإلغاء) لأنه قد يكون لها تأثير مستقبلي على السيولة والقدرة على السيولة والقدرة على الوفاء بالالتزامات، فعلى سبيل المثال فإن التسهيلات غير المسحوبة والتي يلتزم بها البنك يمكن أن تقدم مثالا جيدا لما قد

[1]- طارق عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص ص، 473-486.

يحدث لموقف السيولة في البنك إذا ما قام غالبية العملاء باستخدامها في نفس التوقيت وليكن في حالة وجود نقص مفاجئ في الأموال في السوق لأسباب اقتصادية أو غيرها، وهكذا فإن الإفصاح عن هذه الالتزامات التي ليمكن إلغاؤها وتلك الارتباطات في مرفقات الميزانية أوفي أي مكان آخر يعد من الأمور الهامة لمستخدمي القوائم المالية للبنك.

ب- **تواريخ استحقاق الأصول والالتزامات :**

تعد تواريخ استحقاق الأصول والالتزامات من أهم النقاط التي يجب الإفصاح عنها وذلك لأنها تقدم نظرة شاملة عن موقف السيولة في البنك، أن عملية ربط الأصول والالتزامات حسب تواريخ الميزانية، وهي تقدم لنا نظرة واضحة لموقف القدرة المالية للبنك وكذلك الطلبات على سيولة البنك والموارد التي يتم من خلالها تلبية هذه الطلبات، وفي حالة المقابلة غير السليمة بين الأصول والخصوم في فترات زمنية معينة في المستقبل خاصة في حالة تجاوز الالتزامات لقيمة الأصول في هذه الفترة الزمنية فإن هذا سوف يؤدي إلى رفع كارت أحمر لمستخدمي القوائم المالية للبنك، وهي أمور لا تظهر واضحة في القوائم المالية للبنك.

إن تواريخ الاستحقاق التي تطبق على الأصول والالتزامات تختلف من بنك إلى لآخر ولم يقم المعيار الدولي رقم (30) بتحديد الفترات ولكنه يقدم أمثلة عن الفترات التي تستخدم في الواقع العملي وهي كالتالي:

1- حتى شهر واحد؛

2- من شهر إلى ثلاثة أشهر؛

3- من ثلاثة شهور إلى عام؛

4- من عام إلى خمسة أعوام؛

5- من خمسة أعوام فأكثر.

ويجب أن تكون فترات الاستحقاق التي يتبعها البنك هي نفسها التي تطبق على كلا من الأصول والخصوم، لأن هذا يضمن تنظم تواريخ الاستحقاق ويؤدي إلى إظهار موقف السيولة بصورة أوضح، ويمكن التعبير عن تواريخ الاستحقاق بأكثر من طريقة فمثلا يمكن أن يتم ذلك عن طريق الفترة المتبقية حتى تاريخ إعادة السداد أوعن طريق **الفترة الأصلية** حتى تاريخ إعادة السداد، ويوصي المعيار الدولي رقم (30) بأن يتم عرض تحليل تواريخ الاستحقاق للأصول والالتزامات من خلال الفترة المتبقية حتى تاريخ إعادة السداد، لأن هذا يمثل أفضل الأسس التي يمكن من خلالها تقييم موقف السيولة.

ج – تركز الأصول والخصوم والبنود خارج الميزانية :

البنوك مطالبة بالإفصاح عن أي تركيزات كبيرة للأصول والخصوم أو البنود خارج الميزانية، أن عمليات الإفصاح هذه عبارة عن وسائل تمكن من تحديد المخاطر المحتملة والكامنة والتي تؤثر على تحقق الأصول والالتزامات (الأموال المتاحة) للبنك.

ويمكن الإفصاح عن أي تركز في الأصول والالتزامات والبنود خارج الميزانية كما يلي :

1- عن طريق المناطق الجغرافية مثل دول معينة أو مجموع من الدول أو أقاليم داخل الدولة؛
2- عن طريق مجموعات العملاء مثل الحكومات والهيئات العامة والمشروعات التجارية؛
3- عن طريق طاعات الصناعة مثل العقارات والمؤسسات الصناعية ومؤسسات التجزئة والمؤسسات المالية...إلخ؛
4- أي تركيزات أخرى للمخاطر يكون من المناسب الإفصاح عنها بواسطة البنك.

د- خسائر القروض والسلفيات :

أحيانا لا يمكن تحصيل القروض أو السلفيات التي يحصل عليها العملاء وفي هذه الظروف فإن البنك سوف يحقق خسائر على القروض والسلفيات والتسهيلات الائتمانية الأخرى، أن مقدار الخسائر التي تم تحديدها بدقة والخسائر الأخرى المحتملة التي لم يتم تحديدها بدقة يجب أن يتم الاعتراف بها كمصروفات وخصمها من المبلغ المحمل للقروض والسلفيات، أن تقييم هذه الخسائر يعتمد على قرار الإدارة، ومن المهم تطبيق نفس الأسلوب من فترة إلى أخرى، وأي مبالغ يتم تجنبها بالزيادة للمخصص السابق في خسائر القروض والسلفيات سواء تم المطالبة به وفقا لظروف أو تشريعات محلية، فإنه سوف يعالج على أنه يخص بند الأرباح على أنه يخص بند الأرباح المحتجزة، وكذلك فإن أي رصيد دائن ينتج من تخفيض مثل هذه المبالغ سوف يتم إرجاعه إلى أرباح المحتجزة.

وهناك عدد من متطلبات الإفصاح التي نص عليها المعيار الدولي رقم (30) في هذا الخصوص وقد تم تلخيصها كالتالي :

1- وصف السياسة المحاسبية المتبعة لاعتبار القروض والسلفيات ديون معدومة وتحمل على المصروفات؛
2- تفاصيل عن حركة مخصصات خسائر القروض والسلفيات التي حدثت خلال الفترة، ويجب أن تشتمل هذه التفاصيل على المبالغ التي يتم اعتبارها كمصروفات خلال حساب الخسائر من القروض والسلفيات، وكذلك الأعباء المحملة خلال الفترة كديون معدومة والديون المعدومة المحصلة والتي سبق شطبها؛
3- المبلغ المستحق كمخصص خسائر على القروض والسلفيات في تاريخ الميزانية؛
4- المبلغ الظاهر في الميزانية مثل القروض والسلفيات والذي لم يحسب عليه فوائد لوجود شكوك محيطة بإمكان تحصيلها ويشار إليها في بعض الدول بأنها فوائد معلقة أو فوائد مجنبة وكذلك الأساس المستخدم لتحديد المبلغ المحمل على القروض والسلفيات.

هـ- تعاملات الأطراف ذوي العلاقة :

تكون الأطراف ذات علاقة إذا كان لدى أحدهما القدرة على مراقبة الطرف الآخر أو ممارسة تأثير كبير على الطرف الآخر لاتخاذ قرارات مالية وتشغيلية ويطالب المعيار الدولي رقم (24) بالإفصاح عن معاملات الأطراف ذوي العلاقة، وعندما يدخل البنك في المعاملات مع أطراف ذوي علاقة فإنه يجب الإفصاح عن الأمور الآتية :

1- طبيعة العلاقة (فرضا العلاقة مع المديرين أو حملة الأسهم...إلخ)؛

2- نوع المعاملة (قروض وسلفيات أو بنود خارج الميزانية...إلخ)؛

3- عناصر المعاملة.

1- الإفصاح عن المخاطر المصرفية العامة :

وفقا للتشريعات أو الظروف البيئية المحلية، فإن البنك ربما يحتاج إلى تجنيب مبلغ معين كل عام يخصص لمواجهة المخاطر المصرفية العامة مثل الخسائر المستقبلية أو مخاطر أخرى لا يمكن التنبؤ بها، بالإضافة إلى مخصص خسائر القروض والسلفيات التي سبق توضيحها، وربما يجد البنك أنه مطالب بتخصيص مبلغ معين كل عام كاحتياطي طوارئ وذلك فوق المبالغ التي يتم حسابها في ظل المعيار الدولي رقم (10) الخاص بالظروف المحتملة والأحداث اللاحقة لتاريخ إعداد الميزانية، ويجب أن يتم التعامل مع كل هذه المبالغ التي تم تجنيبها على أنها متعلقة بالأرباح المحتجزة وأن أي أرصدة مدينة تنتج عن خفض مثل هذه المبالغ يجب أن تعود مباشرة إلى الأرباح المحتجزة، ويجب ألاّ تدخل في تحديد صافي الدخل أو الخسارة عن العام.

2- الإفصاح عن الأصول المرهونة كضمان :

إذا كان القانون أو العرف في دولة ما يتطلب من البنك رهن أصول كضمان لدعم ودائع معينة أو التزامات أخرى، فإنه يجب على البنك في هذه الحالة الإفصاح عن إجمالي المبلغ المستحق للالتزامات المضمونة وطبيعة ومبلغ الأصول المرهونة كضمان.

3- الإفصاح عن أنشطة الأمناء :

يمكن أن تعمل البنوك كأمناء لإدارة أموال الغير، وهو ينتج عنه حيازة البنك لأصول مملوكة للغير، ومثل هذه الأصول لا يجب أن تدخل ضمن القوائم المالية للبنك، وذلك لأنه يحوزها نيابة عن طرق ثالث بغرض إدارة هذه الأموال مثل صناديق المعاشات، وإذا شارك البنك في أنشطة أمناء إدارة الأموال بدرجة كبيرة وهامة، فإنه يجب الإفصاح عن هذه الحقيقة والإشارة إلى حجم هذه الأنشطة، ويجب أن يشتمل هذا الإفصاح على أي التزامات محتملة في حالة فشل البنك في إدارته لهذه الأصول، أن خدمات حفظ الأصول التي يقدمها البنك ليست جزء من أنشطة أمناء إدارة الأموال.

حيث أصدر مجلس المعايير المحاسبة الدولية معيارين خاصين بالأدوات المالية هما : [1]

- **المعيار المحاسبي رقم 32 (IAS 32) :**

الخاص بالإفصاح عن المعلومات حول الأدوات المالية، ويهدف هذا الأخير إلى :

- تقديم مفهوم مختلف أصناف الأدوات المالية وطرق تصنيفها؛
- توضيح شروط الاعتراف بالأدوات المالية في الميزانية؛
- إعطاء معلومات متنوعة حول الأدوات المالية.

[1]- Robert Robert, **Pratique des normes IAS/IFRS**, dunod, 2002, p p.162-163.

- **المعيار المحاسبي الدولي رقم 39 (IAS 39) :**

الخاص بتقييم الأدوات المالية ومعالجتها محاسبياً حيث أوليت أهمية قصوى لمفهوم القيمة العادلة كما يهدف المعيار إلى :

– تقديم أساليب المعالجة لمختلف الأدوات المالية؛

– تحليل أساليب تقييم مختلف أنواع الأدوات المالية؛

– تقديم الأساليب الخاصة بالمعالجة المحاسبية للأدوات المالية الخاصة بالتحول.

خلاصة:

بعدما تطرقنا لدراسة مبسطة حول النظام المحاسبي المالي نستطيع القول بأنه خطوة هامة قامت بها الهيئات والمنظمات المهنية والمحاسبية لمختلف الدول وذلك بهدف تحقيق نوع من التوافق المحاسبي الدولي حيث عمل على تلبية مختلف احتياجات المستثمرين سواء المحليين أو الأجانب مما نجده متجسدا في مجال الإفصاح والقياس بغية توفير معلومات مالية وافية وشفافة وهذا ما يساعد على إعطاء صورة صادقة على الوضعية المالية للمؤسسة.

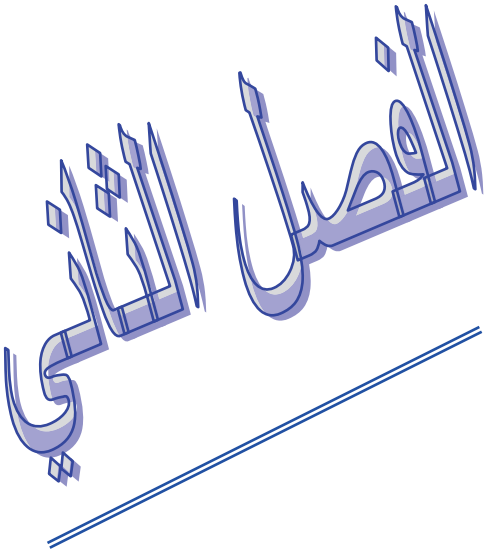

محاسبة التأمين وفق النظام المحاسبي المالي

تمهيد:

يعمل النظام المحاسبي في أي مؤسسة من المؤسسات –من بينها شركات التأمين– على توفير مجموع من البيانات والمعلومات المالية اللاّزمة للاتخاذ القرارات من طرف مستخدمي التقارير المالية.

يشمل النظام المحاسبي في شركات التأمين من الدفاتر والإجراءات والوسائل التي تستعمل في تسجيل وتبويب المعلومات والبيانات المالية حيث تأخذ شكل معلومات مفيدة بعد تخلصها وعرضها لمستخدمي هذه الأخيرة سواء من داخل أو خارج المؤسسة.

المبحث الأول : التنظيم المحاسبي في شركات التأمين

لا يختلف التنظيم المحاسبي في شركات التأمين عن غيره في الأنظمة المحاسبية الأخرى إلا أن طبيعة النظام المحاسبي والنشاط الذي تزاوله هذه الأخيرة يتطلب نوعا من الخصوصية وسنتطرق في هذا المبحث إلى الركائز التي يقوم عليها النظام وخصائص النظام المحاسبي في شركات التأمين.

المطلب الأول : ركائز تصميم النظام المحاسبي

لكي يحقق النظام المحاسبي أهدافه كنظام للمعلومات المحاسبية ينبغي أن يراعي مصمم النظام الركائز التالية:

1-ملاءمة التقارير المالية :

إن دراسة وتحليل القوائم المالية وغيرها من البيانات التي تحتاج الإدارة تعتبر هي الركيزة الأولى للبدء في تصميم النظام المحاسبي أن يضع نصب عينيه أهداف وتوعية ودرجة إدراك مستخدمي المعلومات التي تتضمنها التقارير المالية التي يعدها، سواء في الوقت الحالي أوفي المستقبل، حتى يتمكن من اختيار طرف القياس المحاسبي التي تتفق واحتياجاتها والتي تساعدهم على تحقيق أهدافهم. [1]

2- قابلية المعلومات للقياس :

تعتبر المحاسبة أداة لعرض الحقائق الاقتصادية باستخدام النقود كوسيلة للقياس. وبالتالي فإن المحاسب يركز اهتمامه على البيانات والمعلومات التي تخضع للقياس الكمي ويعرضها في التقارير المحاسبية . [2]

3- موضوعية المعلومات :

تتميز الأطراف التي تستخدم المعلومات المحاسبية بأنها متعددة من ناحية ومن ناحية أخرى فإنها ذات مصالح متعارضة بينما يقوم طرف واحد فقط بإعداد هذه المعلومات ومن ناحية أخرى فإنها ذات مصالح متعارضة بينما يقوم طرف واحد فقط بإعداد هذه المعلومات ومن هنا ينبغي على معد المعلومات المحاسبية أن يراعي الحياد بين جميع الطوائف التي تستخدم هذه المعلومات.[3]

4- قابلية المعلومات للتحقيق :

إن مراعاة الموضوعية والحياد عند إعداد المعلومات المحاسبية تساعد كثيرا في أن تكون هذه المعلومات قابلة للتحقيق حيث أنها ارتكزت على قواعد قياس موضوعية تعمل من خلال مفاهيم محددة لا تحتمل اللبس أو التأويل في تفسير هذه المعلومات.[4]

---

[1] -محمود محمود الساجي، المحاسبة في شركات التأمين و البنوك التجارية، جامعة المنصورة، المكتبة العصرية، 2007،ص 24.

[2] - نفس المرجع السابق، ص، 24.

[3] - – محمود محمود الساجي، المحاسبة في شركات التأمين ضوء المعايير المحاسبية الدولية لشركات التأمين، جامعة المنصورة، المكتبة العصرية، 2006، ص56.

[4] - نفس المرجع السابق، ص، 56.

5- دقة البيانات والمعلومات :

لا يقصد بالدقة تطابق الحسابات الفرعية والتحليلية مع حسابات المراقبة الإجمالية فقط، ولكنها تمتد لتشمل التحقق من صحة القيد والتبويب والتلخيص حتى يمكن القول بأن القوائم المالية تعكس النتائج الحقيقية والمركز المالي السليم للمنشأة. ولا شك أن توافر الدقة في المعلومات التي تعرض على الإدارة يساعدها في اتخاذ قرارات رشيدة وينبغي ألا يفهم من ذلك أن الدقة تعني الانتظار لفترات طويلة حتى يمكن إعداد التقارير وتقديمها في أي وقت للمسؤولين، إذ أنه لا فائدة من بيانات دقيقة 100% طالما تقدم للمستوى الإداري في الوقت المناسب أو بعد فوات الأوان. [1]

6- الرقابة الداخلية :

تتضمن الرقابة الداخلية الخطة التنظيمية والإجراءات والوسائل التي تقوم الإدارة بتنفيذها في سبيل المحافظة على أصول المؤسسة وضمان حسن استغلالها. والتحقق من صحة البيانات المحاسبية التي تشمل عليها القوائم المالية، ورفع الكفاءة التشغيلية لجميع العاملين بالمؤسسة. مع ضرورة الالتزام بالسياسات المرسومة.

وينبغي على مصمم النظام المحاسبي أن يتأكد من ضرورة تحقيق الرقابة الداخلية في كل مرحلة من مراحل إعداد النظام المحاسبي فهذا الأخير الذي يقوم على أساس الاحتفاظ بسجلات وتقارير مهما كانت دقتها. ولكنه يسمح بضياع أصول المؤسسة أو بنقصانها عن طريق الإمهال وعدم الكفاءة أو لأن السياسات المحاسبية غير سليمة، لا يعتبر نظاما سليما للرقابة الداخلية.

ولتحقيق الأهداف المرجوة من النظام المحاسبي ينبغي أن تتميز الرقابة الداخلية التي ينبغي أن يشتمل عليها النظام ببعض لسمات الرئيسية ومن أهمها ضرورة وجود هيكل تنظيمي للمؤسسة يوضح خطوط السلطة والمسؤولية، ونظام لتفويض السلطات والمحاسبة عن المسؤوليات وسياسات واضحة لتنفيذ المهام والوظائف في جميع أقسام المؤسسة، مع ضرورة توافر الكفاءات المختلفة حتى تنفذ المهام الموكلة إليها بإتقان وفاعلية. [2]

7- التكلفة : ينبغي على مصمم النظام المحاسبي أن يراعي مدى إمكانية تحمل المؤسسة لتكاليف تطبيق النظام المقترح، وما إذا كانت ستجنى من وراء تطبيقه مزيدا من الأرباح، هذا بالإضافة إلى مراعاة بقية الركائز الأخرى التي سبقت الإشارة إليها، كما يعمل مصمم النظام المحاسبي على تحقيق درجة من التوازن بين الركائز وبعضها بحيث يتم توفير جميع العوامل المرغوبة ولكن بتكاليف معقولة. [3]

[1]- محمود محمود الساجي،مرجع سبق ذكره، 2006، ص56.
[2]- محمود محمود الساجي ، مرجع سبق ذكره،2007، ص25.
[3]- محمود محمود الساجي ،مرجع سبق ذكره،2006، ص57.

المطلب الثاني : خصائص النظام المحاسبي المالي في شركات التأمين

يمكن إيضاح أهم الخصائص التي يتميز بها النظم المحاسبي في شركات التأمين فيما يلي:[1]

1- تعتمد مصادر التمويل في شركات التأمين على رأس المال المدفوع وما في حكمه من أموال، وذلك بخلاف الحال في مشروعات الأعمال الأخرى التي يمكنها الاعتماد على مصادر تمويل خارجية. كالقروض طويلة الأجل. بالإضافة إلى مصادر التمويل الخارجية؛

2- يشمل المنتج النهائي لشركة التأمين وتقديم خدمة وليس سلعة مادية ملموسة، وهي خدمة آجلة وليست حالية، كما أن أسعارها لا تخضع لقوانين العرض والطلب في السوق وإنما هي أسعار ثابتة تقدر على أساس الخبرة الماضية في السوق وإنما هي أسعار ثابتة تقدر على أساس الخبرة الماضية في سوق عمليات التأمين بالاستعانة بالأساليب الرياضية المختلفة. ومن هنا فإن التقارير المحاسبية في شركات التأمين غالبا ما تركز على الأحداث المستقبلية بهدف بيان مقدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها الحاضرة والمستقبلية؛

3- لا يمكن لشركة التأمين قاطبة، وقد أدى ذلك إلى تدخل المشرع بتشديد الالتزام بتكوين المخصصات الفنية اللازمات لمقابلة التزامات شركات التأمين مثل حملة الوثائق المستفيدين منها. وكذلك إلى قصر توزيع الأرباح على مقدار المال الزائد الذي يحدده الخبير الإكتوري في تقريره بعد إجراء فحصه للمركز المالي؛

4- يرتبط بالخاصية السابقة أيضا أن طبيعة عمل شركات التأمين بدخولها في عقود تأمينية طويلة الأجل قد يترتب عليه عدم إمكان تحديد الآثار المالية لتلك العقود بدقة إلا بعد انتهاء آجالها وأبسط مثال على ذلك هو أقساط التأمين التي غالبا ما يتم تسديدها في فترات لا تتفق والفترة المالية للشركة مما يؤدي لوجود أقساط تحت التحصيل وأخرى مدفوعة مقدما وبمبالغ ضخمة، مما يمكن معه القول بأن طبيعة نشاط شركات التأمين قد أسبغت أهمية كبرى على بنود القوائم المالية الخاصة بالمستحقات والمقدسات وما يترتب عليها من مسؤوليات وذلك على خلاف الوضع في العديد من مشروعات الأعمال الأخرى؛

5- معظم شركات التأمين تمارس أنشطتها في كل من نوعي التأمينات بفروعها المختلفة وهما: تأمينات الحياة وتكوين الأموال، وتأمينات الممتلكات والمسؤوليات، ونظرا لوجود اختلاف بين طبيعة كل منها، ولأغراض تقييم الأداء فإن يتم إمساك سجلات معينة وحسابات مستقلة لكل فرع بطريقة مستقلة؛

6- ترتب على شركات التأمين في عمليات إعادة التأمين أن تدخلت التشريعات لإقرار خصم حسابات إعادة التأمين الصادرة من إجمالي حسابات كل من الأقساط والتعويضات وذلك داخل حساب الإيرادات والمصروفات الذي يتم إعداده دوريا بهدف تبيان نتيجة أعمال كل فروع من فروع التأمين على حدة. وتعد عمليات الخصم تلك، مخالفة لما أقرته المبادئ المحاسبية المتعارف عليها من حيث وجوب إظهار الإيرادات بقيمتها الإجمالية دون أي استقطاعات.

[1]- أحمد صلاح عطية، محاسبة شركات التأمين' جامعة الزقازيق، الدار الجامعية 2003،ص ص، 18- 20.

ونظرا للطبيعة الخاصة للخدمة التي يقدمها النشاط التأميني فإنه يختلف عن بقية الأنشطة الاقتصادية الأخرى فيما يلي:[1]

1. تتمتع المؤسسة التي تزاول التأمين وإعادة التأمين بالثقة المالية العالية لأنها تقدم خدمة آجلة بدون ضمان أورهن حاضر، لذلك فالضمان الوحيد هو رأس المال والاحتياطات، بالإضافة إلى ضرورة الإشراف الحكومي على هذه المؤسسات لحماية حقوق حملة الوثائق والمحافظة على المدخرات الوطنية؛

2. على شركة التأمين أن تستثمر الأموال المتاحة لديها ولكن في ضوء ما محددة في القانون سواء بالنسبة لأوجه الاستثمار في أنواع غير محددة في القانون بعكس الشركات الأخرى في أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة.

المطلب الثالث : الإطار العام للنظام المحاسبي في مؤسسات التأمين

تتكون العناصر المحددة لإطار أي نظام محاسبي من دليل الحسابات الذي يضم كافة حسابات المؤسسة، والمجموعة الدفترية التي تتكون بصفة عامة من مجموعة دفاتر القيد الأولى ومجموعة الدفاتر التحليلية والمجموعة المستندية التي تمثل مدخلات النظام المحاسبي للمعلومات، ومجموعة تعليمات الرقابة المالية التي تتضمن مجموعة الإجراءات والقواعد التي يجب إتباعها فيما يتعلق بالنواحي المالية وحفظ أصول المؤسسة وممتلكاتها ورفع الكفاءة التشغيلية.

حيث لا يختلف الحال في مؤسسات التأمين عن غيرها في المؤسسات التجارية والصناعية والمالية الأخرى إلا أن طبيعة نشاطها واتساع وتعدد حجم معاملاتها يتطلب ضرورة إتباع طرقة أو لهجة محاسبية تتصف بالتحليل والتفصيل حتى تساعد على القيام بتسجيل وتحليل وعرض هذه المعاملات، ومن أكثر الطرق المحاسبية التحليلية مناسبة للتطبيق في مؤسسات التأمين، الطريقتين الإنجليزية والفرنسية، حيث توفر كل منها، مجموعة من سجلات التحليل (دفاتر الأستاذ المساعدة) بالإضافة إلى الحسابات العامة والإجمالية التي تخدم أهداف الرقابة الداخلية والضبط الحسابي، نما يساعد مؤسسات التأمين على تحقيق أهداف النظام المحاسبي.[2]

أولا : دفاتر أو سجلات يحتفظ بها كل قسم من أقسام التأمين : [3]

1- سجل الإصدار؛

2- سجل التجديدات؛

3- سجل التعديلات والإلغاءات؛

4- سجل التعويضات؛

5- سجل العمولات؛

[1]-ثناء محمد طعيمة، محاسبة شركات التأمين الإطار النظري و التطبيق العملي، إيتراك للطباعة و النشر و التوزيع، 2002، ص ص، 7-8.

[2]-محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره ، 2007، ص30.

[3]-محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2006، ص63.

6- سجل إعادة التأمين الوارد؛

7- سجل الإقراض؛

8- سجل الاتفاقيات؛

9- سجل الأموال المخصصة.

ثانيا : دفاتر أو سجلات يحتفظ بها قسم الخزينة :

1-دفتر يومية صندوق الأقسام المحصلة؛

2-دفتر يومية العمولات المسددة؛

3-دفتر صندوق التعويضات المسددة.

ثالثا : دفاتر أو سجلات يحتفظ بها قسم الحسابات العامة :

1- دفتر اليومية النقدية (الصندوق والبنك العام)؛

2- دفتر اليومية العامة؛

3- دفتر الأستاذ العام؛

4- دفاتر اليومية المساعدة للفروع والتوكيلات؛

5- دفاتر الأستاذ المساعدة للأغراض المتعددة .

ويمكن تناول تفاصيل الإطار العام للنظام المحاسبي في مؤسسات التأمين مع تبيان أهم البيانات التي يتناولها كل سجل أو دفتر من الدفاتر والسجلات وذلك بشيء من الإيجاز الواضح فيما يلي:

أولا : الدفاتر أو السجلات التي تحتفظ بها أقسام التأمين :

يقوم كل قسم من أقسام التأمين بمباشرة المهام الخاصة بإصدار وثائق التأمين الجديدة، وتجديد وثائق التأمين السابق إصدار قبل انتهاء مدة التأمين، وتعديل شروط الوثائق أو إلغائها إذا لزم الأمر، بالإضافة إلى سداد التعويضات عند تحقيق الخطر المؤمن منه. ولإثبات العمليات السابق ذكرها فإن كل قسم من أقسام التأمين يحتفظ بمجموع من الدفاتر أو السجلات وهي على الوجه التالي : [1]

1-سجل الإصدار :

يحتفظ كل قسم من أقسام التأمين بسجل يقيده به وثائق التأمين الصادرة، وقد يطلق عليه " سجل الوثائق " ومصدر القيد في هذا السجل هو وثائق التأمين التي يتم تحريرها وإصدارها، إما في المركز الرئيسي للمؤسسة أوفي أحد الفروع التابعة لها، وبالتالي يوجد سجل إصدار لقسم تأمين الحياة، وسجل لتكوين الأموال، وسجل للحريق، وسجل للنقل، وسجل للحوادث...إلخ.

[1]- محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2007، 32.

وينبغي مراعاة أن ما يقيد بهذا السجل هو العمليات الجديدة المباشرة التي تعقدها شركة التأمين، أما عمليات إعادة التأمين الواردة فتقيد في سجلات أخرى، كذلك فإن قيمة قسط التأمين التي يتم إثباتها في هذا السجل إنما هي قيمة القسط الصافي المستحق للمؤسسة ، عن عمليات التأمين مضافا إليها قيمة رسوم القيد، ورسوم الإشراف وهي تحصل لحساب مصلحة التأمين.

حيث يعتبر هذا السجل بمثابة دفتر يومية مساعدة يتم إثبات مجاميعه في نهاية كل مدة دورية (أسبوعيا أو شهريا) في دفتر اليومية العامة للمؤسسة والتي يحتفظ بها قسم الحسابات العامة في شكل قيود إجمالية ويحتوي هذا السجل سواء كان على شكل مجلد، أو على شكل أوراق تحتوي على مجموعة من البيانات.

الشكل رقم (2–1) : نموذج "صفحة من سجل الإصدار"

التحليل التوزيعي	نصيب شركة إعادة التأمين الاختيارية		
	نصيب شركة إعادة التأمين الاتفاقية		
	نصيب الشركة لإعادة التأمين		
	نصيب المؤسسة		
التحليل الجغرافي للأقساط	التوكيلات	اسم الوكيل	
		المبلغ	
	الفروع	اسم الفرع	
		المبلغ	
	المركز الرئيسي		
التحليل النوعي للأقساط	رسوم الإشراف		
	رسوم الإصدار		
	رسوم دمغة الاتساع		
	رسوم الدمغة النسبية		
	القسط الصافي		
القيمة الإجمالية للقسط			
الفترة	من		
	إلى		
مبلغ التأمين			
موضوع التأمين			
اسم المستأمن			
رقم وثيقة التأمين			
التاريخ			
مسلسل			

المصدر: محمود محمود الساجي، 2006، ص 66.

2-سجل التجديدات :

من المعمول به في مؤسسات التأمين تجديد عقود التأمين السابق إصدارها قبل انتهاء مدة التأمين بأسبوعين تقريبا، ويتم هذا التجديد بشكل بطاقات بحيث تسمح بالترتيب الزمني وفقا لتواريخ تجديد الوثائق.

ويلاحظ أنه يتم الاحتفاظ بهذا السجل في كل قسم من أقسام التأمين، ويعد السجل بمثابة دفتر يومية مساعدة، يقيد به الأقساط المستحقة عن التجديد وتفاصيلها، وفي نهاية كل فترة يومية دورية (أسبوعيا أو شهريا) يجري بمجموع هذه اليومية المساعدة قيد إجمالي في دفتر اليومية العامة الموجودة بقسم الحسابات العامة.

ويتضمن هذا السجل العديد من البيانات الأساسية والتي من أهمها :

رقم الوثيقة وتاريخ التجديد واسم المنتج أو الفرع والعمولة على أقساط التجديد (أو الخصم).

3- سجل التعديلات والإلغاءات :

تعتبر وثيقة التأمين قابلة للتعديل أو الإلغاء الكامل في وقت، ويكون التعديل إما في مبلغ التأمين بالزيادة أو بالنقصان، كما قد يكون التعديل في الأخطاء التي يغطيها التأمين، وأيضا قد يشمل التعديل مدة التأمين، وتؤثر التعديلات أو الإلغاءات على قيمة الأقساط المستحقة عن هذه الوثائق إما بالزيادة أو بالنقصان فضلا عن تأثير هذه العمليات على مبلغ العمولة المستحقة للوكلاء (المنتجين).

ويلاحظ أنه إذا ألغيت الوثيقة في أي وقت خلال السنوات الثلاث الأولى من عمرها بناء على طلب المستأمن فإنه لا يستحق أي جزء من المبالغ التي دفعها من قبل. أما إذا طلب إلغاؤها بعد مضي ثلاث سنوات من إبرامها فإنه يسرد جزءا من المبالغ التي دفعها ويدخل ذلك في جال الاستردادات "تصفية الوثائق" وسوف نستعرض فيما بعد.

ويشبه هذا السجل من حيث تصميمه سجل الإصدار، كما أنه يعد أيضا بمثابة دفتر يومية مساعدة تثبت فيه العمليات تفصيلا، وفي نهاية كل فترة معينة (أسبوعيا أو شهريا) يجري قيد إجمالي بمجموع هذه اليومية بدفتر اليومية العامة الموجودة بقسم الحسابات العامة. [1]

1- محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2006، ص67.

الشكل رقم (2-2) نموذج "صفحة من سجل التعديلات والإلغاءات"

التحليل التوزيعي	التحليل الجغرافي		نصيب شركة إعادة التأمين الاختيارية	
			نصيب شركة التأمين الاتفاقية	
	التحليل		نصيب الشركة لإعادة التأمين	
			نصيب الشركة	
	التحليل الجغرافي		التوكيلات	
			الفروع	
			المركز الرئيسي	
تحليل الأقساط الإضافية			نصيب شركة إعادة التأمين الاجتماعية	
			نصيب شركة إعادة التأمين الاتفاقية	
			نصيب الشركة لإعادة التأمين	
			نصيب الشركة	
		التوكيلات	المبلغ	
			اسم الوكيل	
		الفروع	اسم الفرع	
			المبلغ	
			المركز الرئيسي	
أقساط مرتدة			مجموع	
			رسوم الإشراف	
			رسوم الدمغة النسبية	
			القسط الصافي	
أقساط إضافية			المجموع	
			رسوم الإشراف	
			رسم الدمغة النسبية	
			القسط الصافي	
موضوع التعديل				
رقم إذن التعديل				
اسم المستأمن				
رقم وثيقة التأمين				
التاريخ				
مسلسل				

المصدر: محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2006، ص69.

4- سجل التعويضات :

يتولى كل قسم من أقسام التأمين الاحتفاظ بسجل للتعويضات تثبت به التعويضات المستحقة الدفع للمؤمن لهم أو للمستفيدين سواء كانت التعويضات بمناسبة الوفاء أو بسبب انتهاء مدة الوثيقة (الوفاء) أو بسبب الاسترداد أوفي صورة دفعات دورية ومعاشات أو لفوز الوثيقة في السحب السنوي الذي تجريه المؤسسة، أو للإعفاء من سداد الأقساط أو بسبب سداد المنح وتوزيعات الأرباح النقدية أو تحمل المؤسسة لمنح في صورة تخفيض للأقساط.

وفي حالة تحقق الخطر المؤمن منه يرسل المستأمن نموذج خاص معد لأخطار مؤسسة التأمين ويوجه إلى قسم التأمين المختص، ويقوم القسم بإثبات هذا النموذج في "سجل التعويضات تحت التسوية " ويقيد بهذا السجل التعويضات التي تم التبليغ عنها ولكن لم تتم تسويتها بعد. وفي نهاية الفترة المالية تقوم المؤسسة بعمل مخصص للتعويضات تحت السداد.

وعند البت في طلب التعويض يقوم القسم المختص بإثبات التعويضات المدفوعة في "سجل التعويضات المدفوعة" وهو يشبه السجلات السابقة بالإضافة إلى تبيان تحليلا توزيعيا لقيمة التعويض المدفوع بين المؤسسة ومؤسسات إعادة التأمين بأنواعها المختلفة.

ويعتبر سجل التعويضات بمثابة دفتر يومية مساعدة للتعويضات المستحقة تقيد به البيانات بالتفصيل أولا بأول، وفي نهاية كل مدة دورية (أسبوعية أو شهرية) يقيد هذا السجل قيد إجمالي بدفتر اليومية العامة الموجودة بقسم الحسابات العامة. [1]

[1]- محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2006، ص 70.

الشكل رقم (2-3) نموذج "صفحة من سجل التعويضات (على الحياة)

التحليل التوزيعي	نصيب شركة إعادة التأمين الاختيارية	
	نصيب شركة إعادة التأمين الاتفاقية	
	نصيب الشركة لإعادة التامين	
	نصيب الشركة	
صافي القيمة المدفوعة		
الاستقطاعات	خطة	
	استقطاعات أخرى	
	فوائد قروض بضمان وثائق	
	قروض بضمان وثائق	
	أقساط مستحقة متأخرة	
قيمة التعويض	منح وتوزيع أرباح نقدية أو تخفيض الأقساط	
	بالأعضاء من	
	جوائز بالسحب	
	معاشات ودفوعات دورية	
	استرداد	
	وفاة	
	وفاة	
رقم مذكرة التعويضات		
اسم المستأمن		
رقم الوثيقة		
التاريخ		
مسلسل		

المصدر: محمود محمود الساجي، 2006، ص 71.

5- سجل العمولات :

تتعدد أنواع العمولات، فهناك عمولات تدفعها شركة التأمين للغير، وعمولات أخرى تحصل عليها من الغير، فمن حيث العمولات التي تدفعها الشركة للغير، فمنها عمولة الإنتاج التي تدفعها للمنتجين والوكلاء، وعمولة الإنتاج التي تدفعها لشركات التأمين وإعادة التأمين لديها عن جزء من عملياتها، ومنها كذلك عمولة الأرباح التي تدفعها الشركة لشركة تأمين أخرى أعادت التأمين لديها عن جزء من عملياتها، أما من حيث العمولات التي تحصل عليها من شركات التأمين الأخرى. مقابل نصبها في أرباح إعادة التأمين.

وفيما يتعلق بالعمولات المباشرة (عمولات الإنتاج التي تدفعها الشركة للمنتجين والوكلاء) فأنه يتم إعداد مذكرة داخلية بالعمولة المستحقة للمنتج، أو الوكيل مضافا إليها المصروفات التي تحملها وتسمى مصروفات إنتاج، ولا تكون هذه العمولة المستحقة واجبة الصرف للوكيل إلا بعد تحصيل الأقساط المقابلة لها بالفعل. لذلك ينبغي أن يكون سجل العمولات هذا خاصا بالعمولات المستحقة فقط وقد يطلق على هذا السجل اسم "سجل الوسطاء".

ويحتفظ كل قسم من أقسام التأمين بسجل العمولات المستحقة ويعتبر هذا السجل بمثابة دفتر يومية مساعدة تسجل في العمولات المستحقة أولا بأول وبالتفصيل، ثم يجري قيد إجمالي في نهاية كل فترة دورية بمجموعة في دفتر اليومية العامة الموجود بقسم الحسابات العامة. [1]

6- سجل إعادة التأمين الوارد :

كما يحتفظ كل قسم من أقسام التأمين سجل للإصدار، وسجل للتجديدات، فإنه يحتفظ كذلك بسجل أو مجموعة من السجلات لإثبات عمليات إعادة التأمين الواردة التي يتم قبولها فقط. ويدرج في هذا السجل بيانات تفصيلية عن كل وثيقة من وثائق التأمين هذه على نفس النمط المتبع في سجل التجديدات.

ويعتبر سجل إعادة التأمين الوارد بمثابة دفتر يومية مساعدة تثبت فيه العمليات أولا بأول وبالتفصيل، وفي نهاية كل فترة دورية يجرى قيد إجمالي بمجموعة في دفتر اليومية العامة الموجودة بقسم الحسابات العامة. [2]

7-سجل الإقراض :

من حق المستأمن. خاصة في فرعي تأمين الحياة وتكوين الأموال. أن يحصل على قرض من شركة التأمين بضمان وثيقة التأمين الخاصة به طالما كانت القيمة الحالية للوثيقة تغطي قيمة القرض وفوائد خلال مدة القرض مع عدم وجود أقساط متأخرة لديه، ويعد ذلك من قبيل أوجه استثمار الأموال في شركة تأمين الحياة.

من حق المستأمن. خاصة في فرعي تأمين الحياة وتكوين الأموال. أن يحصل على قرض من شركة التأمين بضمان وثيقة التأمين الخاصة به طالما كانت القيمة الحالية للوثيقة تغطي قيمة القرض وفوائد خلال مدة القرض مع عدم وجود أقساط متأخرة لديه، ويعد ذلك من قبيل أوجه استثمار الأموال في شركة تأمين الحياة.

1-محمود محمود الساجي، نفس المرجع السابق،2007، ص40.

2- نفس المرجع السابق، ص 40.

ويحتفظ قسم التأمين بسجل لإثبات القروض التي تمنح للمستأمن ويدرج به بيانات تفصيلية مع واقع الوثيقة بالإضافة إلى قيمة القرض والاستقطاعات المختلفة والصافي المنصرف للمستأمن، ويتم الإثبات في هذا السجل أولا بأول وبالتفصيل، شأنه في ذلك شأن باقي دفاتر اليومية العامة الموجود بقسم الحسابات العامة.[1]

7- سجل الاتفاقيات :

يشمل العمليات الاتفاقية والاختيارية، وتقيد به جميع الاتفاقيات التي تبرمها الشركة مع بيان أسماء وعناوين الهيئات التي تبرمها معها وتاريخ إبرام كل اتفاقية وتاريخ انتهائها والتغيرات التي تطرأ عليها وأي بيانات أخرى ترى الشركة أنها ذات أهمية بالنسبة للاتفاقية. [2]

8- سجل الأموال المخصصة :

يؤشّر على هذا السجل من الهيئة، وتوضح فيه الأموال الموظفة التي يشمل عليها المال الواجب تخصيصه في الدولة، والتعديلات التي تطرأ على تكوين هذه الأموال، ويجب أن تقيد الأموال الخاصة بعليات تأمينات الحياة وتكون الأموال وعمليات التأمين الأخرى كل على حدة. [3]

ثانيا : الدفاتر أو السجلات التي يحتفظ بها قسم الخزينة : [4]

نظرا لتكرار بعض أوجه التحصيل والصرف في شركات التأمين وضرورة إثباتها أولا بأول، فإن الأمر يتطلب أن يحتفظ قسم الخزينة بمجموعة من الدفاتر أو السجلات التي تعتبر يوميات مساعدة يثبت بها بنود الإيرادات والمصروفات أولا بأول وبالتفصيل، وتتمثل أهم مصادر الإيرادات في الأقساط المحصلة وإيرادات الاستثمارات المختلفة بينما تعتبر التعويضات والعمولات من أهم بنود النفقات في شركات التأمين. ويمكن عرض أهم الدفاتر أو السجلات التي يحتفظ بها قسم الخزينة في شركة التأمين على الوجه التالي:

1-دفتر يومية صندوق الأقساط المحصلة :

يقوم كل قسم من أقسام التأمين بإصدار الوثائق والإيصالات وإرسالها معا إلى قسم الخزينة لتحصيلها، ومن هنا كان من الضروري أن يحتفظ قسم الخزينة بدفتر أو سجل للأقساط المحصلة لكل قسم من أقسام التأمين. ولتحقيق أهداف الرقابة الداخلية والضبط الحسابي يجب أن يساوي في نهاية كل فترة دورية (شهر مثلا) مجموع الأقساط المحصلة والأقساط التي لم تحصل بعد مع مجموع الأقساط المستحقة الواردة بسجل الإصدار.

ويعتبر هذا الدفتر بمثابة يومية مساعدة. بحيث تؤخذ مجاميع دفاتر صناديق الأقساط المحصلة الخاصة بجميع أقساط التأمين ويجري بها قيود إجمالية في دفتر يومية الصندوق العام (وذلك بصفة دورية) في جانب المتحصلات. [5]

---

[1]- محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2006، ص 73.

[2]- محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2007، ص 41.

[3]- نفس المرجع السابق، ص 42.

[4]- نفس المرجع السابق، ص 42.

[5]- محمود محمود الساجي، نفس المرجع السابق، 2006،ص74.

2- دفتر يومية أو سجل العمولات المسددة :

يحتفظ قسم الخزينة بسجل لكل قسم من أقسام التأمين يدون فيه ما يصرف فعلا للوكلاء والمنتجين من عمولات ومصروفات عن الوثائق التي أبرمها مع العملاء، ويتضمن هذا الدفتر بعض البيانات مثل رقم وثيقة التأمين. واسم العميل وصافي القسط والعمولة المستحقة والتحليل التوزيعي لمقدار العمولة وهكذا.

ويعتبر هذا السجل بمثابة دفتر يومية مساعدة بسجل به العمليات أولا بأول. وبالتفصيل، وفي نهاية كل فترة دورية يجري قيد إجمالي بمجموع هذا السجل في دفتر يومية الصندوق العام (جانب المدفوعات) الموجود بقسم الحسابات العامة.[1]

الشكل رقم (2-4) : دفتر يومية الصندوق العام (جانب الإيرادات)

حسابات متنوعة	
العمولات	
التوكيلات	
الضرائب	
فوائد القروض	
دائنون	
مدينون	
شركات إعادة التأمين	
إيرادات الاستثمارات	
مقابل دفوعات	
الأقساط المحصلة	
المجموع	
البيان	
رقم المستند	
التاريخ	

المصدر : خيرت ضيف، محاسبة شركات التأمين، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ص 33.

[1] – – محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2007، ص.43

3- دفتر يومية أو سجل التعويضات المسددة : [1]

يحتفظ قسم الخزينة بسجل لكل قسم من أقسام التأمين بقيد فيه التعويضات التي صرفت فعلا (أي التعويضات المسددة) ويوضح في هذا السجل مبلغ التعويض وتاريخ سداده ورقم وثيقة التأمين واسم المؤمن له وموضوع التأمين والقيمة المقدرة للتعويضات وقيمة التعويضات المدفوعة.

وسجل التعويضات المسددة يعتبر دفتر يومية مساعدة، يجرى بمجموع في نهاية كل فترة دورية قيد إجمالي بدفتر يومية الصندوق العام الموجود بقسم الحسابات العامة.

ثالثا : الدفاتر أو السجلات التي يحتفظ بها قسم الحسابات العامة :

يمثل قسم الحسابات العامة جهاز إنتاج البيانات المركزي في شركات التأمين، وبه تجري القيود الإجمالية بمجاميع اليوميات المساعدة السابق ذكرها، ويمكن عرض أهم الدفاتر أو السجلات التي يحتفظ بها قسم الحسابات العامة بإيجاز مع الوضوح وذلك على النحو التالي :

1-دفتر يومية الصندوق العام :

يطلق على هذا الدفتر اسم سجل للمقبوضات والمدفوعات، ويسجل به مجاميع دفاتر الصندوق الفرعية الموجودة بقسم الخزينة، وعلاوة على ذلك

يسجل به أيضا التحصيلات والمدفوعات الأخرى على اختلاف أنواعها، وذلك بصورة تحليلية توضح بنود الصرف والتحصيل المختلفة.

ومن أهم بيانات جانب (سجل) المقبوضات خانة للبنك وخانة للصندوق وخانة للتاريخ وخانة لرقم مستند التحصيل وخانة لرقم صفحة الأستاذ وخانة لفوائد القروض وهكذا...ويجري بمجموع المتحصلات خلال كل شهر قيد إجمالي في دفتر اليومية العامة.

ويتضمن جانب (سجل) المدفوعات أيضا خانات تفصيلية توضح أوجه الصرف المختلفة ومن أهمها خانة للبنك وخانة للصندوق وخانة لتاريخ الصرف وخانة لرقم مستند الصرف وخانة لرقم صفحة الأستاذ وخانة للاستثمارات وهكذا. ويجري كذلك في نهاية كل شهر قيد إجمالي بمجموع المدفوعات في دفتر اليومية العامة.

2- دفتر (سجل) اليومية العامة : [2]

يقيد في هذا الدفتر القيود الإجمالي بمجاميع اليوميات المساعدة وعلى فترات دورية (في نهاية كل شهر مثلا) وذلك من واقع المذكرات التي ترد إلى قسم الحسابات العامة من أقسام التأمين المختلفة، كذلك يسجل به العمليات غير المتكررة والتي لا يتم تسجيلها في اليوميات المساعدة، وعلى ذلك فإن هذا السجل (اليومية العامة) يحتوي على قيود إجمالية للعمليات الآتية :

-عمليات إصدار وثائق التأمين؛

1-محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2006، ص ص، 75- 76.

2- - محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2007، ص ص 44-47.

-عمليات التجديدات؛

-عمليات التعديلات والإلغاءات؛

-عمليات الاستردادات (تصفية الوثائق)؛

-عمليات التعويضات؛

-عمليات العمولات؛

-عمليات الإقراض بضمان وثائق التأمين؛

-عمليات الصندوق؛

-عمليات الصندوق؛

-عمليات إعادة التأمين؛

-عمليات التسويات الجردية والحسابات الختامية؛

عمليات تصحيح الأخطاء؛

-عمليات تسويات حسابات البنوك؛

-عمليات إقفال الدفاتر وإعادة فتحها.

1- دفتر الأستاذ العام :

يعتبر هذا الدفتر سجلا للحسابات الإجمالية (حسابات المراقبة) التي توضح علاقة شركة التأمين مع جميع الأطراف التي تتعامل معها. ومن واقع هذا الدفتر يتم إعداد الحسابات الختامية والميزانية كل قسم من أقسام التأمين.

2- دفاتر (سجلات) اليوميات المساعدة :

يحتفظ قسم الحسابات العامة بمجموعة من اليوميات المساعدة لإثبات العمليات الأخرى (بخلاف تلك التي يمكن حصرها في عمليات الفروع والتوكيلات)، والعمليات الواردة من شركات التأمين والعمليات الصادرة إليها، والعمليات المتعلقة بالاستثمارات في مجالاته المتعددة.

3- دفاتر (سجلات) الأستاذ المساعدة :

وهذه الدفاتر تعد حسابات تفصيلية لعمليات شركة التأمين مع جميع الأطراف، وتوضح هذه الدفاتر المعلومات الضرورية لكل الأغراض والاستخدامات الطبيعية، ومن أهم هذه الدفاتر ما يلي :

-دفتر الأستاذ المساعد للوكلاء والمنتجين؛

-دفتر الأستاذ المساعد لشركات إعادة التأمين؛

-دفتر الأستاذ المساعد للقروض بضمان وثائق التأمين؛

-دفتر الأستاذ المساعد للقروض بضمان رهن عقاري؛

-دفتر الأستاذ المساعد للفروع والتوكيلات؛

-دفتر الأستاذ المساعد للاستثمارات في أوراق مالية؛
-دفتر الأستاذ المساعد للمدينين؛
-دفتر الأستاذ المساعد للدائنين؛
-دفتر الأستاذ المساعد للعقارات؛
-دفتر الأستاذ المساعد للعهد؛
-دفتر الأستاذ المساعد للبنوك؛
-دفتر الأستاذ المساعد للمصروفات الإدارية.

المبحث الثاني: هيكل النظام المحاسبي في شركات التأمين :

من خلال النظام المحاسبي لشركات التأمين يمكن المتابعة اليومية للأنشطة التي تمارسها شركات التأمين أو إعادة التأمين، ومنه نستطيع تلخيص النتائج في تقارير محاسبية وذلك من خلال استعمال وسائل خاصة.

المطلب الأول: وظيفة النظام المحاسبي في شركات التأمين :[1]

إن أهم وضيفة لأي نظام محاسبي هي إيجاد سجل منظم للأنشطة التي يمكن التعبير عنها في صورة مالية هي التي تمارسها الوحدة الاقتصادية معبرا عنها بوحدة النقد ومن أمثلة أنشطة القطاع التأميني، إصدار الوثائق، العمولات، إعادة التأمين، المخصصات، الاستثمارات، التعويضات والاستردادات، مصروفات أخرى...إلخ.

وتعتبر هذه الممارسات والعمليات نموذجا للأحداث والأنشطة التي يمكن التعبير عنها في صورة مالية والتي يجب إثباتها في السجلات المحاسبية.

وغير خاف أن الأحداث الاقتصادية القابلة للقياس والتعبير عنها في صورة مالية هي التي يتم تسجيلها فقط في الدفاتر والسجلات المحاسبية.

هذا بالإضافة إلى أنه بعد تسجيل العمليات الاقتصادية عند حدوثها، يتم تبويبها في مجموعات متجانسة، فالتبويب يؤدي إلى تخفيض العدد الكبير من التفصيلات في شكل ملائم، يمكن الاستفادة منه ثم يتم تلخيص المعلومات المبوبة في تقارير محاسبية تفي باحتياجات متخذي القرارات من المعلومات المختلفة وبحيث تصبح منظمة في شكل مفيد.

وتعتبر الخطوات الثلاث السابقة، التسجيل، التبويب والتلخيص، هي الأساليب التي يوفرها النظام المحاسبي في الشركة من أجل توفير معلومات محاسبية تفيد الأطراف المهتمة بها ويجب أن ندرك أن مهمة المحاسبة ليست مقصورة على توفير هذه المعلومات فحسب، ولكن الأمر يقتضي وفقا للمعيار المحاسبي لشركات التأمين

1-ثناء محمد طعيمة، مرجع سبق ذكره، 2002، ص ص، 75-77.

وإعادة التأمين رقم 157 لسنة 1999، تقديم إيضاحات للقوائم المالية تتناول أمورا تفيد حملة وثائق التأمين بالإضافة إلى المعلومات الأخرى الضرورية لمستخدمي القوائم المالية.

وأوضح المعيار أيضا أن مستخدمو القوائم المالية لشركات التأمين وشركات إعادة التأمين يحتاجون إلى معلومات مناسبة يمكن الاعتماد عليها فضلا عن قابليتها للمقارنة وذلك لتساعدهم على تقييم أداء الشركة ومركزها المالي، كما أنها تكون مفيدة لهم عند اتخاذ القرارات الاقتصادية كما أنهم يحتاجون أيضا إلى معلومات تساعدهم على تفهم السمات الرئيسية الخاصة بالعمليات التي تزاولها الشركة بصورة أفضل.

وتعتبر حماية حقوق حملة وثائق التأمين من الأمور الهامة والجوهرية، وبالتالي فإن حملة وثائق التأمين يهتمون بالمعلومات التي توفر لهم فهم أفضل عن السيولة والأصول المخصصة وغير المخصصة وقدرة الشركة على الوفاء بالتعويضات التأمينية وكذا بيان بالمخاطر المتعلقة بالأصول والالتزامات المثبتة بالميزانية.

وعلى ذلك تتبين أهمية النظام المحاسبي في توفير المعلومات التي تفيد أطراف عديدة ومن أهم هذه الأطراف حملة وثائق التأمين.

ويتم إعداد القوائم المالية وفقا للمعايير المحاسبية في شركات التأمين وإعادة التأمين وذلك على ضوء أحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين رقم 10 لسنة 1981 وتعديلاته ولائحته التنفيذية وكذا في ضوء الأسس والقواعد التي تصدرها الدولة للرقابة على التأمين.

حيث أن العمليات التي تزاولها الشركات الأخرى، فإن الأسس والمتطلبات الخاصة بالشركات الأخرى، وهوما سيتضح في التطبيق العملي للمحاسبة في شركات التأمين ومن الدفاتر والسجلات التي يتطلبها القانون.

وعموما فإن أي نظام محاسبي لابد أن يتضمن سجلا مستقلا لكل عنصر من عناصر الأصول، وكذلك لكل عنصر من عناصر الالتزامات وحقوق المساهمين، ويطلق على هذا السجل مصطلح حساب الأستاذ وتحفظ مجموعة الحسابات في دفتر الأستاذ.

وفي الوقت الحاضر تستخدم معظم شركات التأمين الحاسب الآلي للمساعدة في إمساك السجلات المحاسبية ولكن من الضروري التعرض للنظام المحاسبي اليدوي من أجل فهم وإدراك المفاهيم المحاسبية التي تطبق في شركات التأمين وبالطبع فإن المعرفة المكتسبة من دراسة الدفاتر المحاسبية اليدوية تمكن من دراسة النظم المحاسبية الإلكترونية وتعرض فيما يلي عناصر النظام المحاسبي في شركات التأمين :

الشكل رقم (2-5) وظيفة النظام المحاسبي في شركات التأمين

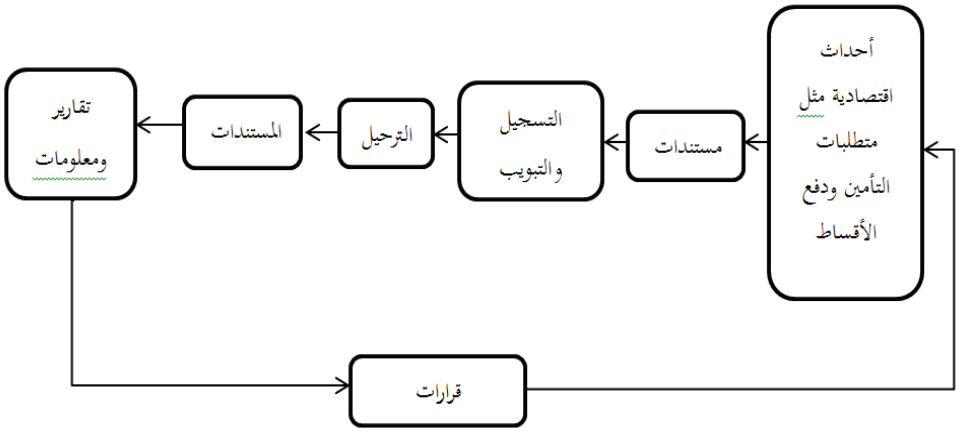

المصدر: حسام عبد الله أبوخضرة، حسن سمير عتيش، نظم المعلومات المحاسبية ، المجمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003، ص18.

المطلب الثاني: مدونة حسابات شركات التامين وفق النظام المحاسبي المالي للتأمينات CSF:

كل شركات التأمين وإعادة التأمين ملزمة باحترام مدونة الحسابات وفق النظام المحاسبي المالي إلاّ إنه يمكنها إضافة حسابات فرعية تتناسب وعملياتها المحاسبية.

- **عرض مختصر لحسابات شركة التأمين:**[1] (أنظر الملحق رقم 01) :

-المجموعة الأولى: حسابات رؤوس الأموال وتضم الحسابات التالية:

الحسابات (10، 11، 12، 13، 15، 16، 17، 18) لم تتغير نفسها في المخطط المحاسبي العام.

الحساب 14 مؤونات تقنية، ويتفرع إلى :

حساب 140 : مؤونات الضمان (لتكوين مؤونات لمواجهة النقص عند عمليات التامين وإعادة التأمين).

حساب 141 مؤونات مكملة إجبارية للديون التقنية (يستعمل للتعويض عن نقص في الديون التقنية).

حساب 142 مؤونات الأخطاء والكوارث (تسجيل هذه المؤونات لتساهم في التضامن الوطني لمواجهة الأخطاء).

الحساب 19: ديون على الأموال أو القيم المستلمة عن عمليات إعادة التأمين والتي تمثل التزامات تقنية، ويتفرع إلى:

ح/ 190 كيانات ذات صلة؛

ح/ 191 كيانات مساهمة؛

ح/ 192 كيانات أخرى.

- **المجموعة الثانية**: حساب الأصول الثابتة وهي نفسها في مخطط الحسابات العام.

1- ministère de finances، CNC، Avis n°89 portant pLan et règLes de fenctionnement des comptes et prèsention des ètats financiers des entitès d'assurances et/ ou de réassurances، aLger 2011،p 3.

- **المجموعة الثالثة:** حسابات المؤونات والديون التقنية للتأمين.

ح/ 30مؤونات فنية لعمليات مباشرة "التأمين على الأضرار"؛

ح/ 31 مؤونات فنية على العمليات المقبولة " التأمين على الأضرار"؛

ح/ 32 مؤونات فنية على العمليات المباشرة "التأمين على الأشخاص"؛

ح/ 33مؤونات على العمليات المقبولة "التأمين على الأشخاص"؛

ح/ 38 حصة التأمين الاقتراني المسندة؛

ح/ 39 حصة إعادة التأمين المسندة.

- **المجموعة الرابعة:** حسابات الغير.

ح/ 40 الديون الناشئة عن إعادة التأمين وإعادة التأمين المشترك؛

ح/41 المؤمنون، وسطاء التأمين والحسابات الملحقة.

الحسابات (42، 43، 44، 45، 46، 47، 48، 49) نفس الحسابات في المخطط المحاسبي العام. لم تتغير.

- **المجموعة الخامسة:** الحسابات المالية وهي نفسها في المخطط المحاسبي العام لم تتغير.

- **المجموعة السادسة:** حسابات الأعباء.

ح/ فوائد (مطالبات) على الكوارث والنكبات؛

الحسابات (61، 62، 63، 46، 65، 66، 67، 68، 69) نفس الحسابات الموجودة في المخطط المحاسبي العام.

- **المجموعة السابعة:** حسابات المنتجات.

ح/70 الاشتراكات (أقساط الاشتراكات)؛

ح/71 الاشتراكات مؤجلة؛

ح/ 72 عمولات إعادة التأمين. الحسابات (79، 74، 75، 76، 77، 78) لم يحدث فيها تغيير نفسها التي جاء بها المخطط المحاسبي العام؛

الحسابات (79، 74، 75، 76، 77، 78) لم يحدث فيها تغيير نفسها التي جاء بها المخطط المحاسبي العام.

المبحث الثالث: مخرجات النظام في شركات التأمين

لإعطاء صورة صادقة وفعالة وواضحة عن أي مؤسسة يجب إعداد قوائم مالية خاصة بها وذلك ما يساعد المستخدمين على فهم حقيقة المشروع وتمكنهم من اتخاذ القرارات المناسبة، وبما أن شركات التأمين مثلها مثل باقي المؤسسات الأخرى وجب تنظيم عملياتها في وثائق إثبات وذلك لتسهيل الرجوع إليها عند الحاجة. وكذلك لا تختلف القوائم المالية لشركات التأمين عن المؤسسات الأخرى إلا في كيفية إعداد جدول حسابات النتيجة والميزانية نظرا لطبيعة الحسابات الخاصة المستعملة من طرف شركات التأمين، فمن خلال هذا المبحث عرض نماذج عامة لأهم القوائم المالية في شركات التأمين والتي نص عيها النظام المحاسبي المالي الجزائري.

المطلب الأول: الميزانية العمومية (قائمة المركز المالي)

1- مضمون الميزانية:

وتتضمن الميزانية العمومية لشركات التأمين –شأنها في ذلك شأن جميع المؤسسات التجارية والصناعية والزراعية وأيضا المؤسسات المالية– الأصول التي تمثل استخدامات الأموال في شركات التامين، والخصوم التي تمثل مصادر الأموال لهذه الشركة[1].

– ويتم تبويب عناصر وبنود الميزانية وفقا لترتيب ورودها في الميزانية كما أوصت المعايير المحاسبية لشركات التأمين وإعادة التأمين.[2]

2- العرض والإفصاح في الميزانية :[3]

–يجب عدم إجراء المقاصة بين بنود الأصول والالتزامات بالميزانية إلا إذا كان هناك حق أو مبرر قانوني يسمح بإجراء تلك المقاصة.

– يجب مراعاة أن النموذج المعروض يمثل الحد الأدنى من المعلومات التي يتعين الإفصاح عنها بالميزانية.

– بالنسبة للشركات التي تجمع بين نشاط تأمينات الأشخاص ونشاط تأمينات الممتلكات والمسؤوليات يتعين عليها أن تقدم بالإضافة إلى الميزانية المجمعة للشركة ميزانيتين مستقلتين إحداهما لتأمين الأشخاص وعمليات تكوين الأموال والأخرى لتأمينات الممتلكات والمسؤوليات.

– ويتعين أن تتضمن كل ميزانية منها كافة الأرصدة التي تخصها وبالنسبة لحقوق المساهمين تدرج ضمن الميزانية المجمعة للشركة. [4]

1-محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2006، ص207.

[2]- ثناء محمد طعيمة، مرجع سبق ذكره، ص 216.

[3]- محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2006، ص219.

[4]- محمد ثناء طعيمة، مرجع سبق ذكره، ص 115.

3- شكل الميزانية (قائمة المركز المالي) : أنظر الملحق رقم : (02)

المطلب الثاني: جدول حسابات النتائج (قائمة الدخل) : [1]

1- مفهوم جدول حسابات النتائج :

وهو جدول يتضمن أعمال المؤسسة من ربح أو خسارة بعد مقابلة الإيرادات والمكاسب والمصاريف والخسائر عن فترة معينة.

- يتعين عدم إجراء المقاصة بين بنود الإيرادات والمصروفات بجدول حساب النتيجة فيما عدا الإيرادات والمصروفات المتعلقة بأصول والتزامات تم إجراء المقاصة بينما بموجب قانوني، وفي هذا الشأن يمكن إجراء المقاصة بين عناصر محددة بجدول حساب النتيجة، وذلك على النحو التالي:

- الأرباح والخسائر الناتجة عن البيع أو التصرف في الاستثمارات.

- الأرباح والخسائر الناتجة عن تقييم حركة وأرصدة العملات الأجنبية.

وتعد جميع عناصر الدخل والإيرادات والمصروفات على أساس قاعدة الاستحقاق.

كما يجب الشركة التي نشأنها حساب إيرادات ومصروفات سنوات سابقة نابجة عن خطأ لا جوهري معالجة ذلك بتأثير رصيد الأرباح المحتجزة أول المدة بقيمة الخطأ الجوهري أخذ بعين الاعتبار التسوية الضريبية اللاّزمة، على أن يتم الإفصاح عن ذلك بصورة مستقلة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية.[2]

2- شكل جدول حسابات النتائج : أنظر الملحق رقم : (03)

المطلب الثالث: جدول تدفقات الخزينة (قائمة التدفقات النقدية):

1- أساس إعداد جدول تدفقات الخزينة:

يتم إعداد جدول تدفقات الخزينة على الأساس النقدي واستخدام الطريقة المباشرة، وعلى ذلك يتم تسوية أرباح (خسائر) العام قبل خصم الضرائب بالمبالغ غير النقدية مثل المخصصات والاهتلاك والاستهلاك.[3]

2-أهمية جدول تدفقات الخزينة:

يوفر جدول تدفقات الخزينة معلومات إضافية تفيد في تقييم الأداء: كما تفيد مستخدميها في صنع القرارات المتعلقة بتخصيص الموارد النادرة وتقييمها وتساعد أيضا المعلومات المتوفرة من جدول تدفقات الخزينة في تقرير قدرة الشركة على: [4]

1-أو سرير منور، مجبر محمد، أثر تطبيق ن،م،م، الجديد على عرض القوائم المالية "حالة جدول النتائج"، الملتقى الدولي الأول حول" النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، المركز الجامعي بالوادي، 17-18 جانفي 2010، ص4.

[2]- محمود محمود الساجي، مرجع سبق ذكره، 2007، ص 188.

[3]- -ثناء محمد طعيمة، مرجع سبق ذكره، ص ص،255-256.

[4]- - ثناء محمد طعيمة، نفس المرجع السابق، ص ص، 235-254.

أ- توليد تدفقات نقدية موجبة في المستقبل .

ب- مقابلة الالتزامات المالية الممثلة في سداد الالتزامات ودفع التوزيعات.

ج-معرفة التغيرات النقدية في الأموال والمتعلقة بأنشطة الشركة.

د- الحصول على التمويل الخارجي عندما يكون ضروريا.

هذا الجدول يساعد المستخدمين على تقييم درجة السيولة واليسر والمرونة المالية وتشير السيولة إلى مدى اقتراب الأصول والالتزامات من النقدية، واليسر يعني قدرة الشركة على الاستجابة والتكيف مع الأزمات المالية والاحتياجات والفرص غير المتوقعة.

ويركز المحللون الماليون حاليا على توجيه اهتمام المستثمرين إلى تحليل تدفقات الخزينة عند اتخاذهم لقرارات الاستثمار في الأسهم.

- ويركز المحللون الماليون حاليا على توجيه اهتمام المستثمرين إلى تحليل تدفقات الخزينة عند اتخاذهم لقرارات الاستثمار في الأسهم.

- وبالرغم من انهم ينظرون إلى تدفقات الخزينة على أنها أداة هامة مكملة وتفيد في تجنب الاستدلالات الخاطئة بسبب سوء فهم الأرباح المحاسبية التي تم إعدادها على أساس الاستحقاق المحاسبي.

3- شكل جدول تدفقات الخزينة : أنظر الملحق رقم : (04)

المطلب الرابع: جدول تغير الأموال الخاصة (قائمة تغيرات حقوق الملكية) :[1]

يشترط المعيار (1) أن تقدم المؤسسة في جدول تغير الأموال الخاصة ما يلي:

-بالنسبة لكل مكون لحقوق الملكية، آثار التطبيق ذو الأثر الرجعي أو إعادة بيان أثر رجعي بموجب المعيار المحاسبي الدولي (IAS 8) :

السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء.

-تسوية بين المبالغ المسجلة في بداية ونهاية الفترة، مع الإفصاح بشكل منفصل عن التغيرات الناتجة من الربح أو الخسارة، وكل بند من الدخل الشامل الآخر.

كما يضيف المعيار بأن يتم عرض إما في قائمة التغيرات في حقوق الملكية أو في الملاحظات، مبالغ الحصص المعترف بها كتوزيعات إلى الملاك خلال الفترة ومبلغ كل سهم ذو علاقة. ويمكن عرض أهم العناصر المكونة لجدول تغير الأموال الخاصة **في الملحق رقم** : (**05**)

1- قوادري محمد، قياس بنود القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية، مذكرة ماجستير تخصص محاسبة و تدقيق، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة سعد دحلب البليدة، جويلية2010،ص 78.

خلاصة:

يمكن من خلال قراءة هذا الفصل فهم ولو بشكل بسيط وظيفة النظام المحاسبي في شركات التأمين وكذلك الدليل المحاسبي لهذه الأخيرة وكذا المقومات أو الركائز التي يقوم عليها النظام كما نستطيع ومن خلال تناولنا للقوائم المالية ومدونة الحسابات التي تخص شركات التأمين معرفة أسس العمليات التأمينية والاختلافات الموجودة بينها وبين المؤسسات الأخرى. وهذا ما يظهر لنا جليا في الفصل الموالي.

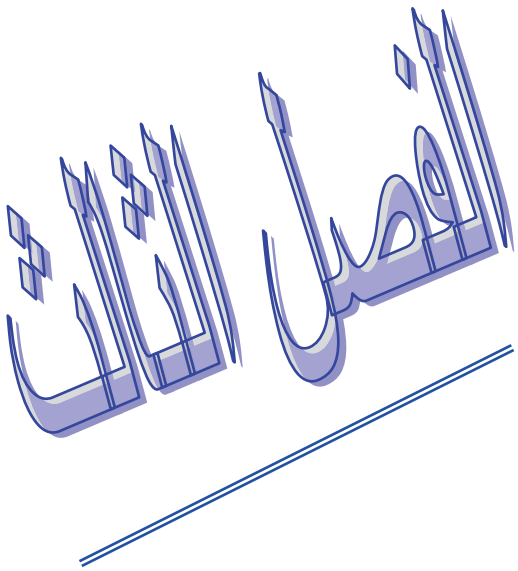

دراسة مقارنة بين PCN و SCF حالة الوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT غرداية

تمهيد :

كانت دراستنا لأثر النظام المحاسبي المالي في شركات التأمين تقتصر على الجانب النظري وذلك من خلال ما تطرقنا له في الفصول السابقة، ولاكتمال ذلك لابد من وجود فصل تطبيقي، حيث قمنا بدراسة حالة وكالة الشركة الجزائرية للتأمينات بغرداية (**CAAT**) وبداية تم تقديم شامل للشركة الجزائرية للتأمينات وبعدها انتقلنا إلى المقارنة بين النظامين في القوائم المالية.

في إطار إعادة هيكلة الشّركة الجزائريّة للتّأمين وإعادة التّأمين **CAAR** أنشأت هذه الشركة في 30أفريل 1985، والتي كان من اختصاصها كل أنواع التأمين الخاص بحوادث النقل البري، الجوي والبحري فهي إذن مؤسسة عمومية ذات أسهم أنشئت سنة 1985 وفق المرسوم 85/82.

ومع دخولها في استقلالية المؤسسات الإصلاحية الاقتصادية، أصبحت تمارس كل أنواع التأمين على غرار كل المؤسسات الأخرى.

المبحث الأول : نشأة وتعريف الشّركة الجزائرية للتأمينات CAAT

تعد الشركة الجزائرية للتأمينات**CAAT** من الشركات الاقتصادية الوطنية، والتي تساهم برأسمال اجتماعي قدر ب60 مليون دج في 1985، وانتقل إلى 230مليون دج سنة 1992 ثم إلى 900مليون دج، ولي يصل حاليا إلى 11.490.000.000 دج.

عدد العمال انتقل من 300عامل في بداية نشاطها إلى 1200 عامل سنة 1996، وحاليا يصل عدد العمال إلى 1600عامل في الوقت الحالي.

شبكة التوزيع كانت 10 وكالات في بداية 1985، وانتقلت حاليا إلى 7 فروع 140 وكالة.

إن الشبكة الوطنية لشركة التأمين **CAAT** وفي إطار التطور المستمر، قد بذلت مجهودات خاصة وأظهرت استعدادات محددة في برنامج عملها وهذا منذ نشأتها، والآن شركة التأمين**CAAT** تحتوي على 7 وحدات متواجدة عبر القطر الوطني على النحو التالي:

- ثلاثة وحدات في الجزائر العاصمة {الجزائر العاصمة، حيدرة، الحراش}.
- وحدة في عنابة؛
- وحدة في قسنطينة؛
- وحدة في وهران؛
- وحدة في غرداية.

بحيث كل وحدة من هذه الوحدات، تراقب وتتحكم في عدة وكالات، التي أنشئت لمواجهة الطلب المتزايد ومنافسة الشركات الأخرى التي لها شبكة كبيرة مثل شركة **CAAR** و**SAA**.

كما أن شركة**CAAT** تساهم في رأس مال عدة شركات اقتصادية نذكر منها :

الشركة الجزائرية لضمان الصادرات **CAGEX**.

شركة إعادة التأمين**AFRIC.RE**

المطلب الأول : الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

يتم عرض في هذا المطلب الهيكل التنظيمي لكل من المديرية العامة، الوحدة ثم الوكالة أين تم التربص.

ان تنظيم المؤسسة الوطنية للتامين يكون على مستويين:

1- على المستوى العام:

تتبع المؤسسة الجزائرية للتأمينات **CAAT** نوع من ادارة الاعمال في تنظيمها فهي مسيرة من طرف رئيس مدير عام **PDG** بالإضافة الى مديرين عامين مساعدين : مدير عام مكلف بالجانب الاداري، مرتبط بمديريات مركزية، والاخر مكلف بالجانب التقني وهو مرتبط بالأقسام **DIVISION**.

2- على المستوى الجهوي:

المؤسسة أو الشركة مكونة من 07 مديريات جهوية وكل واحدة منها منظمة على الشكل الآتي:

مدير الوحدة.

أربع أقسام: قسم التسويق، قسم الانتاج، قسم المالية ،والادارة.

الوكالات 140 وكالة، مسيرة من طرف مدير الوكالة وتحتوي على المصالح التالية:

- المصلحة التقنية التجارية
- مصلحة الأضرار
- مصلحة المحاسبة

- مهام الاقسام والمديريات : لكل مديرية وقسم من مديريات الشركة الجزائرية للتأمينات **CAAT** مهام يتم عرضها فيما يلي:

1-قسم التسويق: DIVISION MARKOTING:وتتمثل مهامه في:

- الاشهار للتعريف بمنتجات الشركة.

- تنشيط شبكة التوزيع.

- التخطيط والقيام بالدراسات الخاصة بالشركة.

- تحديد اهداف كل فرع تامين موسمي.

- البحث وتطوير منتجات جديدة.

2-مديرية الموارد البشرية : DIRECTION R.H وتتكلف بالمهام التالية:

- اعداد العلاقات الاجتماعية في الشركة؛

- تكوين الموارد البشرية في الشركة من أجل التكيف مع المحيط؛

- التنسيق بين مختلف المديريات؛

- تنظيم الشركة.

3-مديريات الممتلكات: DIRECTION PATRIMOINES: وتقوم بـ:

- تقديم الوسائل اللازمة المادية والمالية والتقنية؛

- مراقبة ومتابعة تسيير الممتلكات؛

- اعداد الدراسات ومراقبة البرامج الجديدة.

4-مديرية النقل: وتتمثل مهامها فيما يلي:

- تحسين خدمات التامين الخاصة بالنقل؛

- تجميع المعلومات الاحصائية؛

- تنفيذ عقود التأمين.

5-مديرية الرقابة : وتقوم بالوظائف التالية:

- تقيم التقارير السنوية؛

- البحث على الفوارق المسجلة؛

- متابعة الاستراتيجية الموضوعية من طرف مجلس الإدارة.

6-مديرية الاعمال القانونية: ومن مهامها ما يلي:

- تسيير الاعمال القانونية؛

- تحديد الاجراءات التي تسمح بتطبيق القوانين؛

- تحديد وسائل التعويض؛

- تطبيق القواعد القانونية في الشركة.

7-المديرية المحاسبية والمالية: ومهامها هي:

- تسجيل عمليات النشاط بدقة حول الوحدات المحاسبية؛

- اعداد الميزانية العامة وجدول حسابات النتائج **TCR**؛

- تسيير الخزينة؛

- ودفع الضرائب؛

- متابعة دفع الاجور وتغطية الديون.

8-مديرية التنظيم والمعلومات: تقوم هاته المديرية بـ:

- تحليل المعلومات المحاسبية والاحصائية؛

- انشاء شبكة معلوماتية تربط بين المديريات؛

- اعداد البرامج المعلوماتية من اجل تسيير الشركة.

9-مديرية تأمين العمال: ويتمثل دورها في :

- تحسين الانتاجية وتخفيض التكاليف؛

- احصاء الاخطار ومبالغ التعويض وتقييم الحوادث؛

- تقديم التقارير الخاصة بالمنتجات للمديرية العامة.

10-المديرية العامة التقنية: وتحتوي على مديرية اعادة التامين ومديرية البحث والتطوير وتقوم بالمهام التالية:

- تحديد وسائل اعادة التامين في الشركة؛

- مراقبة خزينة الشركة؛

- تقييم المردودية في الشركة من خلال الاموال الموظفة.

– الشكل رقم (3–1) : الهيكل التنظيمي العام للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

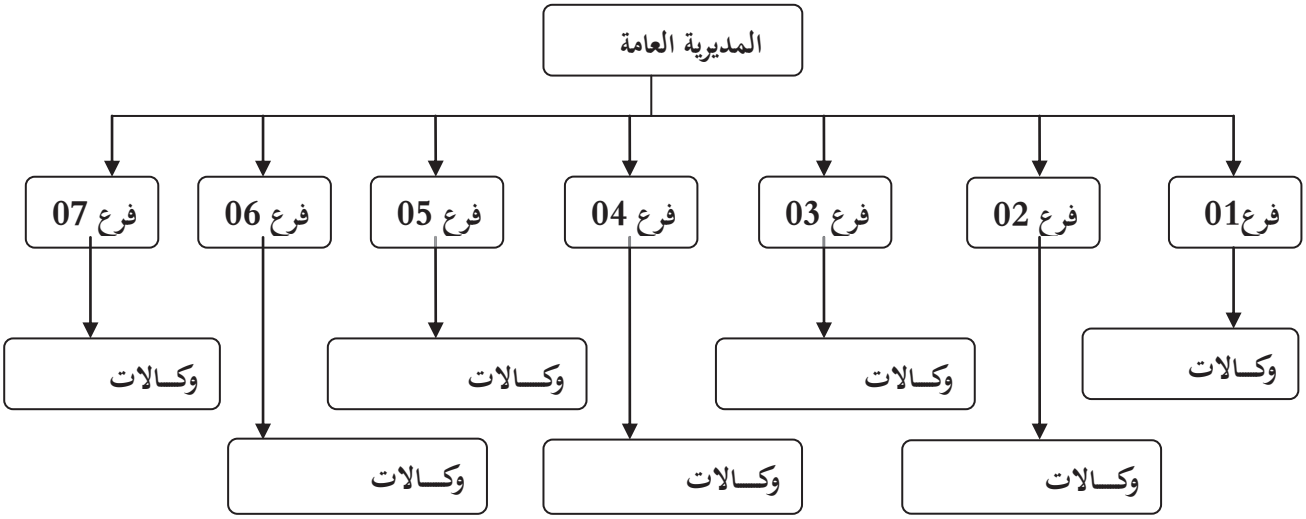

المصدر: الوكالة الجزائرية للتأمينات **CAAT** غرداية

– الشكل رقم (3–2) : الهيكل التنظيمي للفروع الجهوية للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

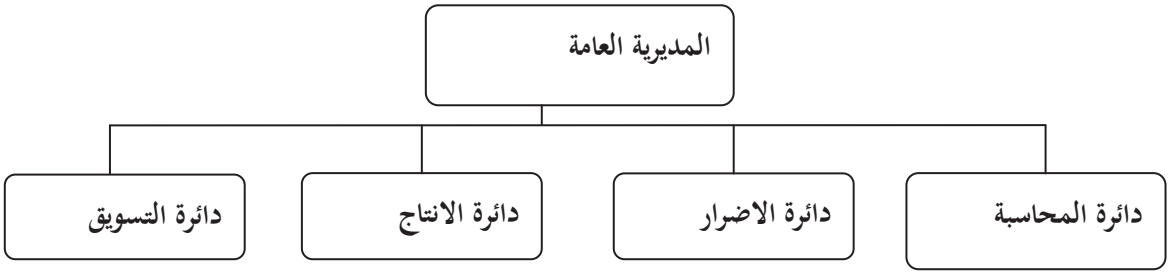

المصدر: الوكالة الجزائرية للتأمينات **CAAT** غرداية

الشكل رقم (3–3) : الهيكل التنظيمي للوكالات للشركة الجزائرية للتأميناتCAAT

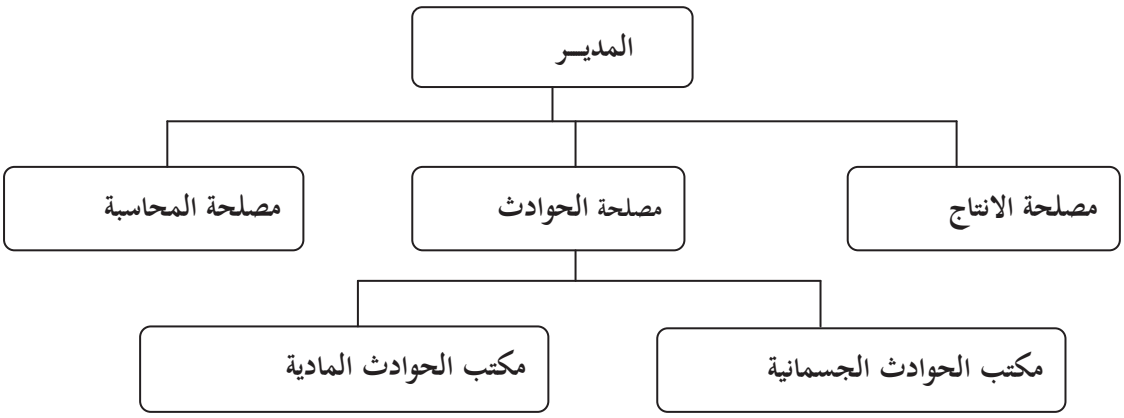

المصدر: الوكالة الجزائرية للتأمينات **CAAT** غرداية

الشكل رقم : (3-4) الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

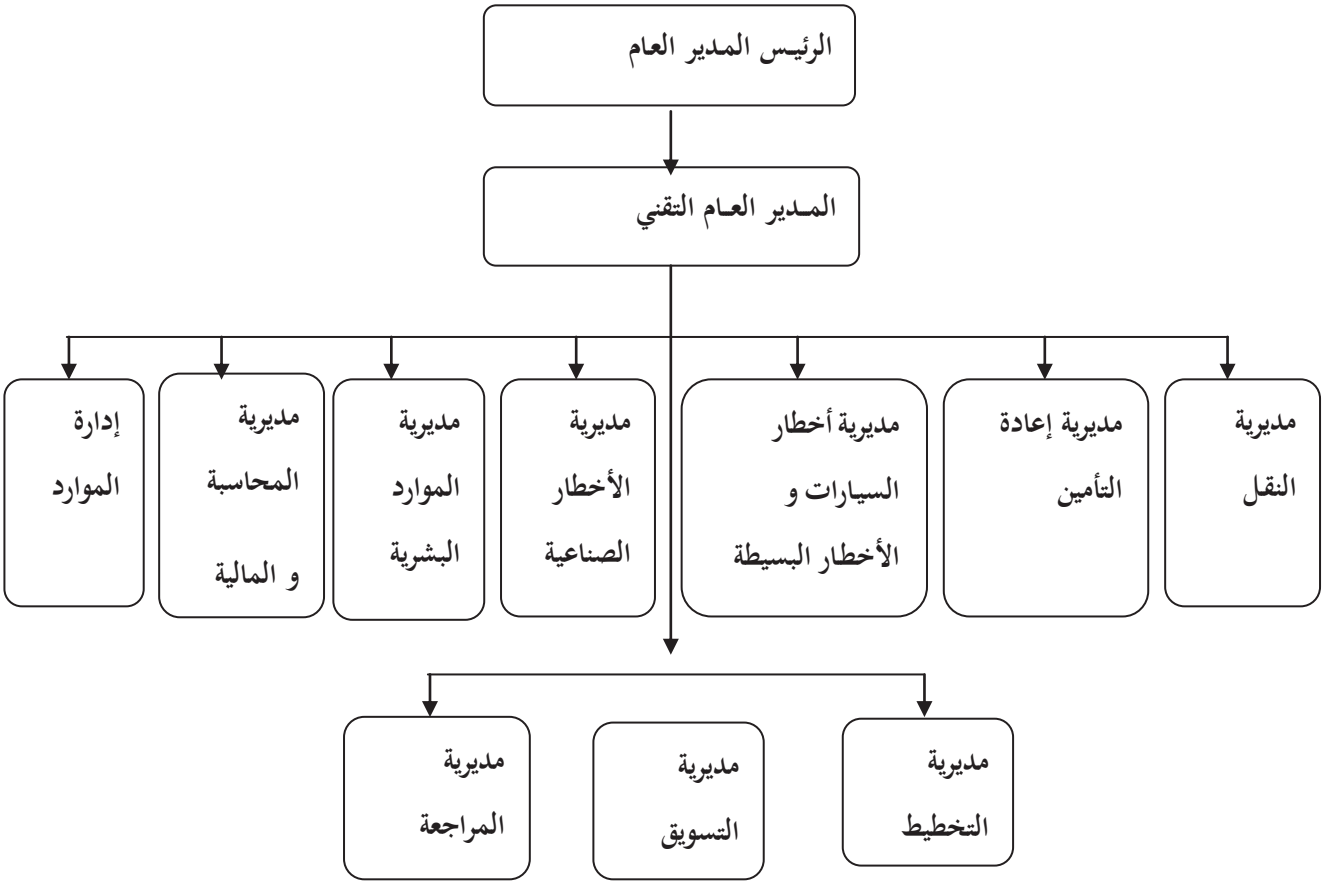

المصدر: الوكالة الجزائرية للتأمينات **CAAT** غرداية.

المطلب الثاني: أقسام وإدارات الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

إن النظرة الاستراتيجية للمؤسسة تستشف اعداد مسعى وسياسة اتصال التي تركز على :

- معرفة المحيط للاتجاه للزبون وتلبية حاجاته؛
- معرفة وتطور المنافسة؛
- دراسة السوق التي تمكن من معرفة تقسيماتها "السوق" لتطويرها؛
- تطوير سياسة التوزيع؛
- اللجوء لوسائل المعلومات والاتصالات الأكثر تطوراً.

ولتحقيق هذه الأهداف، فكرت المؤسسة في إعادة النظر في مديرية التسويق المتكونة من مصلحتين، واصبح اليوم قسم التسويق مكون من ثلاثة مديريات : مديريات شبكات التوزيع، ومديرية الدراسات والتخطيط، ومديرية

الاتصال ، بالإضافة إلى إن قسم التسويق من مهامه الأساسية وضع خطة تسويقية وتجارية تضمن للمؤسسة مستويات التطور المتوقعة من المخطط الاستراتيجي، وذلك من خلال معرفة جيدة للزبائن وحاجياتهم من حيث الجودة وأيضا سياسة اتصال جيدة نحو الزبائن وتحسين الصورة الذهنية للمؤسسة تساهم في التقارب الجواري.

لكن التسويق ليس فقط تلبية الحاجيات، وإنما للمؤسسة وسيلة لتحقيق الهدف فهو يساهم في تحقق علاقات ثقة مع الزبائن فالنظرة الحالية للمؤسسة موجهة لتكوين موظفين في شبكات التوزيع وتكرس اكبر وقت في ممارسة التسويق وبمساعدة الإعلام الآلي، رجل التسويق يجب أن يكون يقظا لمناورات المنافسين وسلوكات الطلب وهي الحاجة إلى إعداد نظام معلوماتي تسويقي. فقسم التسويق مكلف بتحضير وتطبيق السياسة التجارية للشركة ، وحسب المخطط التنظيمي ، فقسم التسويق متكون من ثلاثة مديريات ، وكل مديرية مكونة من مصلحتين .

1-مديرية الدراسات والتخطيط: وهي مكلفة بما يلي:

- إعداد دراسات السوق؛
- تحديد وتخطيط الأهداف التجارية السنوية للمديريات الجهوية على أساس المخططات متوسطة وطويلة المدى بالتعاون من الهياكل المركزية الأخرى للمؤسسة؛
- متابعة تحقيق الأهداف في مخطط التطوير للمؤسسةّ؛
- مراقبة وتحليل النتائج المتحصل عليها، مما يسمح بتوجيه وتصحيح الأخطاء.

وهي مقسمة إلى مديريتين فرعيتين :

1-1:مديرية فرعية للدراسات : وهي مكلفة بما يلي :

- إعداد دراسات السوق على المستوى الوطني والقطاعي ؛
- تجميع واستغلال المعلومات ذات طبيعة اجتماعية، اقتصادية المرتبطة بالمحيط؛
- تهيئة قاعدة البيانات الإحصائية التي يمكن أن تفيد بقية الهياكل للمؤسسة ؛
- إجراء سبر أراء على مستوى المنافسة وكذلك المنتوجات المقترحة للزبائن؛
- المشاركة في تحسين المنتوجات ودراسة مرد وديتها؛
- اقتراح منتوجات جديدة وتصميمها مع الأقسام التقنية المختصة؛
- المشاركة في إعداد منتوجات جديدة وطرحها في السوق ؛
- البحث عن تقسيمات جديدة للسوق ومعرفة الاحتياجات الجديدة للزبائن؛
- تحليل نقاط القوة والضعف للسياسة ووسائل التوزيع للمنافسة.

2-1:مديرية فرعية للتخطيط ومتابعة النتائج : هذه المديرية مكلفة بـ:

- تحضير العناصر التي تستبق إنجاز المخططات السنوية لتطوير المؤسسة ذات علاقة مع المديرية الجهوية.

إعداد المخططات السنوية للتسيير التقديري للمؤسسة؛

- متابعة تحقيق الأهداف؛
- إعداد جداول القيادة للمؤسسة في مجال النشاطات التجارية؛
- استغلال وتحليل نتائج التسيير الثلاثي والسنوية للمديريات الجهوية؛
- تكوين وتسيير ملفات المؤمنين (**Assurables**)؛
- المشاركة في توجيه السياسة التجارية وتطوير منتوجات جديدة.

3- مديرية شبكات التوزيع :

هذه المديرية مكلفة في المشاركة في إعداد السياسة التوزيعية للمؤسسة في الشبكة التجارية فيما يخص تنظيمها وتنشيطها ، ومديريات الشبكات مكونة من مديريتين فرعيتين :

2-1- مديرية فرعية لتنظيم الشبكات : وهي مكلفة بـ :

- المساهمة في إعداد السياسة التجارية للمؤسسة؛
- إعداد مخططات شبكات التوزيع؛
- تقديم الاعتمادات للوسطاء؛
- الحرص على معرفة وسائل التوزيع المناسبة لتدعيم وترويج المنتوجات المطروحة في السوق؛
- متابعة إجراء تحويل محفظة نشاط الوكلاء العاملين في حالة التخلي عن النشاط؛
- إعداد سياسة تسير للشبكة الداخلية للتوزيع؛
- المساهمة في أعمال التوجيه المتعلقة بالوسطاء؛
- مساعدة الشبكة التجارية فيما يخص الأعمال الإدارية والإحصائية المتكررة بتطوير نظام الاستغلال.

2-2: مديرية فرعية للتنشيط : وهي مكلفة بـ:

- نصح عمال الشبكة التجارية للاستقبال الحسن للزبائن؛
- تحسين وسائل التحسيس والمعلومات للمؤّمنين (**Assurables**)؛
- تنفيذ عن طريق الشبكات الاتفاقات المختلفة وهوما يؤدي إلى التعويض في أقرب الآجال للأضرار؛
- معرفة احتياجات التكوين وإعادة التأهيل للشبكات؛

- تدعيم الشبكات عن طريق الحركات التجارية التي تسمح بتحقيق الأهداف المسطرة في المخططات السنوية؛
- الحرص على الشبكة التجارية من خلال تنويع محفظة النشاط والبحث عن زبائن جدد وهوما يسمح بتوجيه الشبكة التجارية للمنتجات الأكثر مردودية على المستوى التقني والمالي؛
- الحرص على تحسين الخدمات للزبائن؛
- المشاركة في عمليات طرح منتوجات جديدة ؛
- الحرص على شبكة التوزيع وسياسة التطوير المنتجة من طرف المؤسسة.

3- مديرية الاتصال:

مديرية الاتصال لها مهمة متابعة استراتيجية التطوير للاتصال بكل كفاءة وحضور قوي في سوق التأمينات وهي متكونة من مديريتين فرعيتين :

3-1 -مديرية فرعية للاتصال الداخلي : وهي مكلفة بـ :

- توجيه الحركات الاتصالية الداخلية؛
- المشاركة في إنشاء جو عمل ملائم لتنفيذ الإجراءات والأهداف المسطرة؛
- تسيير المعلومات بالتعاون مع مصلحة التوثيق (**Documentation**)؛
- تأمين سيولة المعلومات الداخلية؛
- إحداث بين العمال روح الولاء.

3-2 -مديرية فرعية للاتصال الخارجي: وهي مكلفة بما يلي تطوير وتحسين الصورة الذهنية للمؤسسة بالنسبة للشركاء والزبائن.

- تعريف الجمهور بطبيعة نشاطات المؤسسة؛
- إعداد مخططات اتصال مناسبة؛
- إعداد موازنة الاتصال ومتابعة تنفيذها؛
- تصميم وتحقيق العمليات الإشهارية المساعدة على البيع؛
- تقديم عمليات الدعم وطرح المنتجات المقترحة للزبائن؛
- المشاركة في برامج الوقاية والمعلومات؛
- تقييم تكاليف العمليات الاشهارية؛
- اللجوء إلى وسائل الاتصال الأكثر تطورا (الانترنت، الوسائل المعلوماتية)؛

- إنشاء وتسيير علاقات مع الوكالات المختصة في الدراسات والاتصال.

الشكل رقم (3-5) : الهيكل التنظيمي لقسم التسويق للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

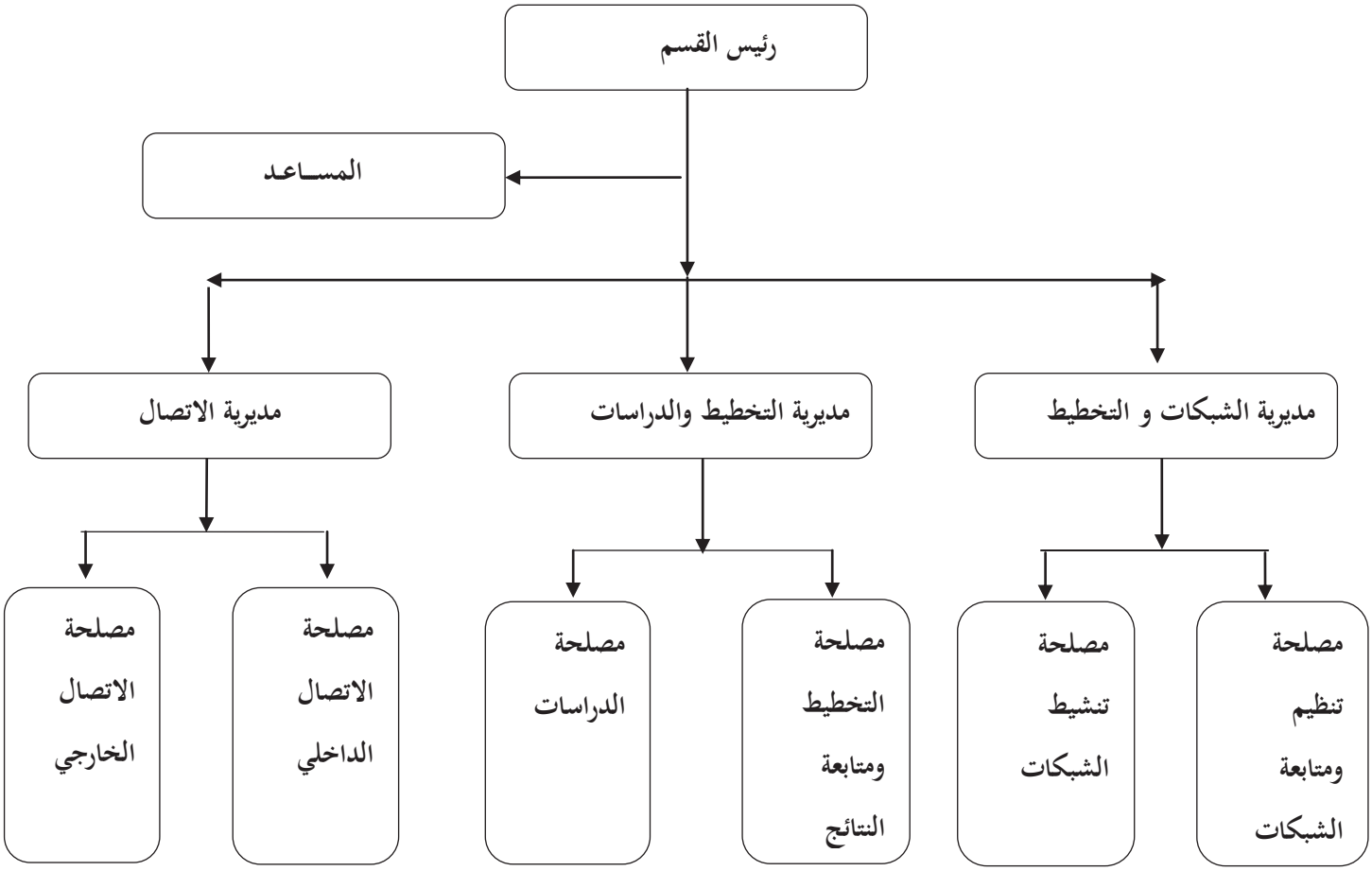

المصدر: الوكالة الجزائرية للتأمينات **CAAT** غرداية

المطلب الثالث: التقديم التقني للشركة الجزائرية للتأمين الشامل:

1-تقديم الشركة :

- **الشكل القانوني :**

الشـــركة الجزائريـــة للتاميـــن الشامـــل

وبالاختصار نكتب TACA وهي شركة محدودة الاسهم.

- وتساهم برأسمال : يقدر بـ 11.490.000.000
- عنوان المقر الرئيسي؛
- المساهمين؛

- وزارة المالية.

2- نشاطها أو مهامها : وتتمثل مهامها الرئيسية في :

- ابرام عقود التامين بشتى انواعها؛

- تسوية ملفات الحوادث عند وقوعها.

- **شبكتها التجارية:**

وتتكون هذه الشبكة التجارية من:

- 07 مديريات جهوية؛

- و140 وكالة.

3- مديرها العام:

وهو السيد: جعفري عبد الكريم

- وهو الرئيس المدير العام للشركة منذ سنة **1993** الى يومنا هذا.

المبحث الثاني: أهـداف ومنتوجات الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT :

ان شركات التأمين وكباقي المؤسسات الأخرى تسعى لتحقيق الأهداف المسطرة لديها حيث نجد العديد من المنتوجات المختلفة كما نحاول التعرف على هذه الأهداف والمنتوجات من خلال ما جاء في المطالب الأتية:

المطلب الأول: أهـــداف الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT:

ويمكن انا تلخيص أهـداف الشركة فيمـا يلي :

- المحافظة على مكانتها كرائد في السوق؛

– العمل من اجل الرفع من رقم الاعمال وذلك من خلال البحث عن الفرص ، خاصة بالأخطار المختلفة؛

– تحسين نظام الاستغلال وذلك بتحديثه؛

– هيكلة موجهة للنشاط؛

– انشاء فرع للصيانة؛

– انشاء مركز خاص للخبرة؛

– تحسين المستوى الوظيفي للعمال؛

– التحسين من الصورة الذهنية للمؤسسة ، والبحث عن ارضاء اكبر عدد من الزبائن من خلال التحسين المستمر لجودة الاستقبال والتعويض في اقرب الآجال في حالة وقوع الضرر؛

– طرح منتجات جديدة للتامين ومتطلبات الزبائن ، حيث تعتزم الشركة طرح منتجين جدد للتامين على الاشخاص.

المطلب الثاني : منتوجات الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT:

ان انواع منتوجات التامين المسوقة من طرف الشركة الجزائرية للتامين الشامل ، في تحسن مستمر وقد ادخلت منتوجات تامين جديدة موجهة الى سوق ذات مردودية عالية ، وعلى هذا الاطار تقسم منتوجاتها الى صنفين اساسين هـما :

1– منتوجـــات تأمين الحياة والأفـراد :

ان الشركة الجزائرية للتامين الشامل تقدم منتوجات متنوعة لتامين الافراد ، حيث تم طرح العديد من المنتوجات الجديدة في السوق في السنوات الاخيرة .

ويتعلق الامر بالمنتوجات التالية :

1–1: التقاعد المستقبلي :

ويسمح هذا النوع من التامين بتكوين رأسمال يدفع في كل مرة ، وفي المستقبل في حالة الوفاة يصبح الرأسمال المجمع ارادات زمنية .

1-2: أمن إضافي :

ويتم هذا بدفع رأسمال ذا قيمة مختارة من طرف المؤمن ، بهدف حماية اقربائه من الحوادث المؤلمة والمفاجئة مثل الوفاة أو العجز قبل انتهاء اجل العقد .

1-3: تأمين الأفراد في حالة الوفـاة :

ويتم فيه تعويض الشركاء في حالة الوفاة حتى تحافظ الشركة على بقائها .

1-4: تامين سداد القرض الفردي :

ويتعلق بضمان الحفاظ على الثروة أو الممتلكات للورشة في حالة وفاة المالك .

1-5: تامين سداد القرض الجماعي :

ويقوم هذا النوع من التأمين بتغطية ما تركه المالك في حالة وفاته حتى لا تضيع التركة .

1-6: تأمين متعدد الاخطار للسكن :

وفيه تأمن الخسائر المتعلقة بالسكن والاثاث نتيجة حريق ، ام حادثة طارئ، ام فيضانات أو انهيار الثلوج

1-7: تأمين السفر الفردي :

وهو عقد ضد الحوادث الجسدية أو الجسمانية للشخص اثناء السفر، أو المساعدة في الخارج بالشراكة مع شركاء أجانب .

1-8: تأمين التعويضات اليومية : وهذا في حالة اجراء الشخص أو المؤمن لعملية جراحية مثلا على سبيل المثال .

1-9- تأمين الجماعات :

ويهم هذا التامين مجموعة عمال المؤسسات العامة ، وهذا التامين يكون في فائدة العمال ، وذلك من اجل حمايتهم من الاصابات الجسدية ومنح ضمان اساسي في حالة الوفاة أو العجز .

1-10- تامين الحوادث الجسمانية : وهو ضمان اي حادث جسماني مفاجئ في خلال الحياة الشخصية والوظيفية .

- تامين التقاعد الاضافي للأفراد

- تامين التقاعد الاضافي الجماعي

- منتوجات التأمين :وتتكون مما يلي :

- تأمين السيارات :

وهذا النوع من التامين يقدر بـ 6% من رقم الاعمال التقديري ، ويعتبر بالنسبة للمؤسسة كمورد للخزينة وهذا ما يفسر الاهتمام الذي توليه الشركة في استغلال هذا الفرع الذي يقدم التعويض عن الخسائر الجسدية أو المادية التي قد يتسبب فيها الغير من خلال الحوادث والتي تكون في السيارات.

- تأمين الأخطار الصناعية والتجارية :

فمنذ رفع الاحتكار، خصصت الشركة منتوجات تامين الاخطار الاصطناعية، والتي تحسنت بمرور السنوات ، وهذا النوع من التأمينات موجهة للمؤسسات الصناعية ، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، والى المؤسسات التجارية ، والحرفيين واصحاب الوظائف الحرة وهذا بهدف الحماية من الاخطار التالية :

- الحريق؛

- الانفجارات والاخطار الملحقة بها؛

- الفيضانات.

- تأمين الهندسة والبناء :

وهو موجه لمسات الاشغال العمومية ، وهو النوع من التامين الذي يقدم الضمان لمشاريع البناء ، والحماية من الاخطار العشوائية التي يمكن ان تضر بالمعدات الموجودة في العمل او المشغل وهو يعطي الحماية للمقاولين في حالـــة :

- اخطار التركيب؛

- هلاك الآلات؛

- التهيئة.

- تأمين الأخطار البسيطة المدنية والوظيفية :

ان منتوجات تامين الاضرار والمسؤولية الموجه للأفراد والبيوت والتجار والحرفيين والمهن الحرة التي تقدمها الشركة الجزائرية للتامين الشامل ، تعتبر موضوع الاهتمام لتصبح ملائمة ومتطلبات المؤمنين ، توسيع الضمانات ،

والتكييف مع التجاوزات ، ورفع مستويات التغطية المسجلة ضمن العمليات التي تريد الشركة الوصول اليها خلال الفترة الأخيرة خاصة بعد اقرار اجبارية التامين ضد الكوارث الطبيعية .

– **تأميـــن النقـــل** : ويشمل هذا التأمين النقل البري ، والنقل البحري ،والجوي ، والنقل عبر السكك الحديدية .

1– تأمين الاخطار الفلاحية :

ان منتوجات تامين الاخطار الفلاحية ، طرحت مؤخرا فقط ، وهذا بعد طلب من بعض الزبائن ، ولكن الشركة لا تغطي كل الاخطار الفلاحية لكنها تعتزم الرد على متطلبات زبائنها الاوفياء خاصة تغطية الاخطار التقليدية الفلاحية .

2– التأمين ضد الكوارث الطبيـــعية :

إن تغطية الكوارث الطبيعية كانت محدودة في اخطار المؤسسات ، الا انه وبعد الفيضانات والزلازل الحديثة التي عرفتها الجزائر في السنوات الاخيرة مثل : فيضانات باب الواد ،وزلزال 21 مـــاي 2003 ، اجبرت السلطات العمومية بإقرار اجبارية تغطية هذه الاخطار ابتداء من سنة 2004 .

– ونلاحظ على حسب الشكل التالي ، المنتوجات الاساسية للشركة بالنسبة المئوية في خلال مدة ابع سنوات: 2001-2005 :

الشكل (3–6) يبين نسبة منتوجات الشركة ﴿TCAA﴾ في غضون مدة 4 سنوات

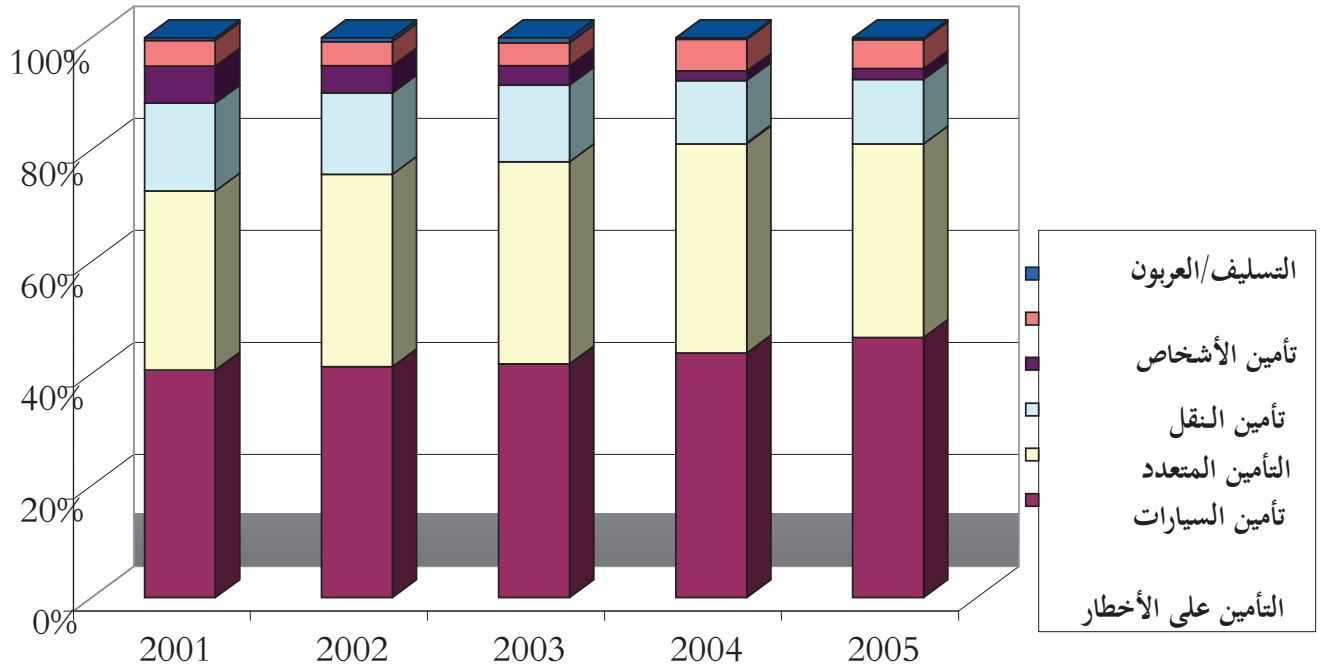

المصدر: الوكالة الجزائرية للتأمينات **CAAT** غرداية.

المطلب الثالث : التقديم التقني لوكالة غرداية 7100

- **الشكل القانوني :**

– وكالة مباشرة تابعة للشركة الجزائرية للتأمين الشامل،

ورقمها هو: 07100

1– التعريف بالوكـالة :

وهي عبارة عن مؤسسة اقتصادية تلعب دورها في التامين المباشر مع الزبائن ، انطلاقا مما يطلبونه وبناء على المتوفر على مستواها ، وعلى حسب الاخطار التي يتعرضون لها ، حيث انها اسست سنة، وتابعة اداريا الى وحدة الجنوب ، الواقع مقرها بغرداية، ويقع مقرها اي الوكالة في : نهج 05 جويلية– طريق غرداية ورقلة.

- بريدها الإلكتروني هو:
- رقمي الهاتف والفاكس هما :
- وتضم الوكالة 18 عاملا منهم : 11 موظفا ، وحارسان ليليان ، ومنظفتان ، و03 متربصين .

2– المصالح والمهام في الوكالة 7100 :

2–1– مديـــر الوكالة:

وهو السيد: ابن الصغير جمال الدين ، والتحق بها سنة 2006 وعين كمدير وهو إلى يومنا هذا.

وتتمثل مهامه فيما يلي :

– متابعة السياسة العامة للشركة .

– التسيير المادي والبشري الحسن لوسائل الوكالة .

– استقبال الزبائن في بعض الاحيان ، ومتابعة عمليات التامين الاخرى او الخاصة بالشركات .

– المشاركة في التوعية والاعلام وتبسيط قواعد واجراءات التامين .

– ضمان الانضباط على مستوى العمل والعمال .

2–2– مصلحة الانتاج :

وهي المصلحة التي تقوم بإصدار جميع عقود التامين ، ومن اهم ما يؤمن عليه هذه المصلحة هي كتالي :

– تأمين السيارات ، تأمين الاشخاص ، والتأمين الفلاحي ، والتأمين على الكوارث الطبيعية ، والتأمين على القروض المصرفية ، وكدا التأمين على السفر ، والتأمين على النقل ، والتأمين على الممتلكات العامة والنشاطات الصناعية والتجارية ، والتأمين على الحريق ، والتأمين على المسؤولية المدنية ....الخ.

2-3- مصلحة الحـــوادث :

وتضم هاته المصلحة بدورها ايضا قسمان ، وهما : قسم الحوادث المادية – وقسم الحوادث الجسمانية.

2-3-1- قسم الحوادث الماديـــة :

ويعتني هذا القسم بالخسائر المادية التي تحدث من جراء حوادث المرور أو غيرها من الحوادث المختلفة ، ومن من مهامه :

– معاينة المعلومات المبلغ عنها ، حول الحوادث والاخطار الواقعة؛

– معاينة الضمانات التي تدخل في انواع الاخطار المؤمن منها؛

– فتح ملفات لتسجيل التصريحات المبلغ عنها؛

– وتحديد نسبة التعويض .

2-3-2- قسم الحوادث الجسمانيـــة :

ويعتني هذا القسم بالحوادث التي تخلف جرحى او قتلى او ضحايا اصيبوا بجروح مهما كان نوعها ونسبتها ، او ضحايا توفوا من جراء هذه الجروح ، او عند وقوع حادث جسماني مميت ، سواء كان المصاب هو المؤمن بعينه او كان هو السبب فيه ، وقد يتعدى التعويض لأشخاص اخرين ، يعدون عليه عن طريق المسؤولية المدنية ، وهنا يقوم قسم الحوادث الجسمانية بما يلي:

– دراسة ملف الحادث ، واستدعاء الضحايا او اقرباهم او المسؤولين عنهم؛

– القيام بتحديد نسبة العجز بكل انواعه ، وهذا طبعا بناء على تقرير الطبيب الشرعي وعلى اساسه تحدد قيمة التعويض

- **مصلحة المحاسبة والمالية** : وتتمثل مهامها فيما يلي:

– ضبط العمليات الحسابية اليومية والبنكية؛

– اصدار الشيكات الخاصة بالتعويض؛

- تخصيص المؤونات الكافية والضرورية لمواجهة الالتزامات الجارية؛

- تسديد وتسوية جميع المستحقات التي عليها.

- **مصلحة الاستقبال** : وتكمن مهامه في :

- الاعلام والتوجيه؛

- استقبال الزبائن في احسن وجه.

جـ- السكريتارية : وهي عبارة عن امانة الوكالة؛

د- قاعة الارشيف : وهي عبارة عن قاعة لحفظ الوثائق الخاصة بالوكالة؛

هـ- قاعـــة الانـــتظار.

3-التعاملات المختلفة للوكالة 7100 :

وتتمثل في قسمين من التعاملات ، قسم للتعاملات الداخلية ، وقسم اخر للتعاملات الخارجية :

3-1- التعاملات الداخلـــية :

إن تعاملات الوكالة 7100 ، كغيرها من الوكالات التابعة لشركات التامين، وهي تعاملات بين المصالح المتواجدة على المستوى الوكالة الواحدة ، فمصلحة الانتاج التي تقوم بإصدار العقود المختلفة تنشط بصفة دائمة على المستوى الداخلي للوكالة وتعود اليها مصلحة الحوادث المادية او الجسمانية، وذلك للتأكد من القسط والاخطار المؤمن ضدها ، ولا ننسى هنا دور الخبراء والمحامين الخاصين بالشركة اذا تطلب الامر ذلك ، بالإضافة لمصلحة المحاسبة والمالية التي تتعامل وترتبط بالمصالح الاخرى ، وهي تشمل ضبط العمليات الحسابية اليومية والبنكية وكذلك مختلف الجداول الخاصة بالنشاطات واصدار الشيكات الخاصة بالتعويضات ، ويشمل الصندوق الذي يتم من خلاله التعويض نقدا ، وهذا التعامل يشمل الموظفين بصفة خاصة لذا كان ما لاحظناه هو الاحترام المتبادل والتحاور وفي بعض الاحيان الجدول اذا تطلب الامر ذلك ، وهذا لحل مختلف المشاكل والعقبات التي تواجه الموظفين في تعاملاتهم مع الملفات والزبائن ،حتى مع بعضهم البعض ، وخاصة اذا تعلق الامر بتأخر التعويض للمتضررين جراء مختلف الحوادث المؤمن منها .

3-2- التعاملات الخارجية :

ترتبط التعاملات الخارجية ارتباطا وطيدا مع التعاملات الداخلية للوكالة ، وتتعامل هذه الاخيرة خارجيا مع الوكالات الاخرى المختلفة للتامين ، وليس فقط بالولاية وانما على المستوى الوطني او حتى على المستوى العربي

ان اقتضى الامر ذلك ، فالمؤمن له بالوكالة مثلا : في حالة تعرضه لحادث مرور ،لا وكان الخصم مؤمنا في وكالة اخرى تابعة لنفس الشركة او لشركة تامين اخرى فالتعامل هنا يكون بين الوكالتين او الشركتين المختلفتين ،وهذا عن طريق اتصالات هاتفية ، او فاكسات ، او بريد ، اوقد يصل الامر حتى الى مقابلة في المحاكم بحضور محامي كلا الشركتين ، وهذا اذا حدث اختلاف بين الوكالتين في تحديد نسبة الخطاء مثلا او نسبة التسبب في الحادث لكل المؤمنين ، كما ان على الوكالة التعامل مع السوق بدراسة اسعاره ومختلف المستجدات والتواصل مع الشركات المؤمن لها ، وكذلك فيما يخص التعامل مع مختلف البنوك ، الا ان البنك الرسمي الذي تتعامل معه الوكالة 7100 هو: البنك الجزائري الخارجي ، ويكون التعامل معه بشكل يومي عن طريق المدير الذي يحول يوميا مداخيل مصلحة الانتاج الى حساب الوكالة 7100، ومن التعاملات الخارجية كذلك التعامل المستمر والدائم مع المديرية الجهوية اي فرع الجنوب ، كون هذه الأخيرة تسهر وتحرص على المراقبة المستمرة للعمل في الوكالة وكل الظروف المتعلقة بها سواء كان من مراقبة انضباط الموظفين الى مراقبة العمل والعتاد والاجهزة الموجودة بداخل الوكالة اي بإصلاحها أو صيانتها أو تجديدها ان اقتضى الأمر ذلك، وكذا التجديد المستمر للبرامج والأنظمة ، وكذا صيانة الشبكة وتحديث برامج مكافحة الفيروسـات .

المبحث الثالث : الاختلافات الموجودة بين المخطط المحاسبي للتأمينات والنظام المحاسبي المالي للتأمينات في القوائم المالية لشركات التأمين

هناك عدة اختلافات جاء بها النظام المحاسبي المالي و نخص بالذكر شركات التأمين و التي هي الأخرى تم تطبيق النظام فيها و ظهرت عدة فروقات واضحة فمن جهة هناك حسابات موجودة في المخطط المحاسبي للتأمينات و لكن لاوجود لها في النظام المحاسبي للتأمينات و العكس و نجد كذلك حسابات موجودة في كلا المخططين تحت نفس الرقم و لكن بتسميات مختلفة و هذا ما نحاول التطرق إليه من خلال المطلب الأول المقارنة بين الميزانية في المخطط المحاسبي للتأمينات و الميزانية في النظام المحاسبي للتأمينات و كذا في المطلب الثاني المقارنة بين جدول حساب النتيجة في كلا النظامين.

المطلب الأول : المقارنة بين الميزانية في المخطط المحاسبي للتأمينات و الميزانية في النظام المحاسبي للتأمينات

أ– من حيث الشكل :

- **حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات SCA** : تعرض الميزانية في شكل جدول يتكون من خانتي الأصول و الخصوم و ذلك من خلال الفصل بين العناصر الجارية و العناصر غير الجارية حيث نجد في خانة الأصول (أصول جارية و أصول غير جارية) و كذلك بالنسبة للخصوم.
- **حسب المخطط المحاسبي الوطني للتأمينات PCA** : ترتب الأصول حسب درجة سيولتها أما الخصوم فحسب درجة الاستحقاقية.
- **حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات SCA** : يتكون جدول الميزانية في جانب الأصول من ست خانات عموديا (الأصول، ملاحظات، إجمالي N، اهتلاك رصيد N، صافي N، صافي N-1). أما في جانب الخصوم فيتكون من أربع خانات عموديا (الخصوم، ملاحظات، N، N-1).
- **حسب المخطط المحاسبي الوطني للتأمينات PCA** : كل من الجانبين يتكون من الأصول و المبالغ و كذلك الخصوم و المبالغ.
- **حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات SCA** : توزع أرصدة بعض الحسابات بين الأصول الجارية و الأصول غير الجارية و كذلك نفس الشيء بالنسبة للخصوم.
- **حسب المخطط المحاسبي الوطني للتأمينات PCA**: تظهر في الميزانية أرصدة الحسابات و ذلك بعد تجميع الحسابات الفرعية وصولا بذلك إلى الحسابات الرئيسية.

- **حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات SCA** : تقييم عناصر الأصول يعتمد على التقديرات و كذلك القيمة العادلة.
- **حسب المخطط المحاسبي الوطني للتأمينات PCA** : تقيم عناصر الأصول وفق مبدأ التكلفة التاريخية.
- **حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات للتأمينات SCA** : تضم الخزينة العناصر السائلة و غير السائلة.
- **حسب المخطط المحاسبي الوطني للتأمينات PCA** : تضم الخزينة العناصر السائلة فقط.
- **حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات SCA** : تتميز عناصر و بنود الميزانية بالديناميكية حيث يمكن لكل مؤسسة مهما كان نوعها تكييف العناصر الظاهرة حسب حاجتها للمعلومات.
- **حسب المخطط المحاسبي الوطني للتأمينات PCA** : تتميز عناصر و بنود الميزانية بالجمود.

ب- من حيث طبيعة و مضمون الحسابات :

1- حسابات الأصول :

1-1- حساب 207 فارق الاقتناء- (المنتوج الإيجابي أو السلبي) :

ينقسم هذا الحساب إلى حسابات فرعية نذكر منها :

ح/ 20071 محل تجاري: النظام المحاسبي المالي لم يخصص حسابا خاصا بالمحل التجاري و يعتبره وفق المادة 121-2 من (ن. م. م) تثبيت معنوي.

و كذلك اعتباره أنه من العناصر المعنوية للمحل التجاري (بما فيها حق الكراء) التي لا تكون موضع تقدير و إدراج في دفاتر المحاسبة منفصلين عن الميزانية و تساهم في الإبقاء على نشاط الكيان و تطوير طاقته الكامنة. يظهر هذا الحساب عند إدماج الشركة. و يكون مدينا تحت عناصر الأصول غير الجارية حيث كان يظهر مدينا في المخطط المحاسبي الوطني في حساب 210 شهرة المحل. كما يهتم المعيار (IAS 3) "اندماج مؤسسات الأعمال" بفارق الاقتناء الناتج عن التملك. [1]

- لم يكن يظهر هذا الحساب في الميزانية الختامية للمخطط المحاسبي للتأمينات بل كان يدخل كحساب فرعي ضمن الحساب الرئيس 21. و لكن في النظام المحاسبي المالي للتأمينات يظهر هذا الحساب جليا في الميزانية المقفلة ضمن العناصر غير الجارية في جانب الأصول أي مدين.

[1]- عبد الرحمان عطية، المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي "المخطط المحاسبي الجديد"، دار النشر جيطلي 2009، ص 71 .

1-2- حساب 20 أصول ثابتة معنوية :

هو أصل قابل للتجديد، غير مادي و غير نقدي، مراقب و يستخدم من قبل الكيان في إطار نشاطه العادي. حيث نلاحظ أن النظام المحاسبي المالي استبعد العديد من المصاريف الإعدادية أو التمهيدية التي وردت في المخطط المحاسبي الوطني و هذا وفقا للمعايير المحاسبية الدولية فالمصاريف الخاصة بعقد الشركة و مصاريف عقود الاستثمارات و المصاريف السابقة عن الانطلاق الفعلي للإنتاج و مصاريف التكوين لا تعتبر أصولا معنوية في نظر النظام المحاسبي المالي، و الذي اقترح اعتبار بعضها كمصاريف عادية (مثل المصاريف السابقة عن انطلاق الإنتاج) أو إضافتها إلى تكلفة شراء الأصول المادية (مثل مصاريف عقود شراء تجهيزات الإنتاج). [1]

يظهر هذا الحساب في الجانب المدين و هذا ما كان عليه في المخطط السابق.

1-3- حساب 21 أصول ثابتة عينية :

حسب المادة 221-1 من (ن.م.م) يعرفه على أنه أصول عينية يحوزه الكيان من أجل الإنتاج، وتقديم الخدمات، والإيجار، والاستعمال لأغراض إدارية، والذي يفترض أن تستغرق مدة استعماله ما بعد السنة المالية. [2]

حيث يتم إدراج (تسجيل) الأصول الثابتة العينية عند شرائها أو إنجازها و ذلك على أساس تكلفة شرائها أو إنتاجها. يسجل هذا الحساب في الجانب المدين و هو ما كان عليه في المخطط المحاسبي للتأمينات.

1-4- حساب 211 أراضي :

بقي هذا الحساب على حاله لم يحدث له تغيير حيث يمكن تقسيم هذا الحساب إلى حسابات فرعية و مثال ذلك (أراضي للبناء، مقالع و مناجم، أراضي مهيأة، أراضي أخرى). يسجل هذا الحساب في الجانب المدين ضمن عناصر الأصول غير الجارية وهو ما كان عليه في المخطط السابق.

1-5- حساب 213 مباني :

لم يتغير بقي على حاله فهو يعالج نفس المعالجة التي كان عليها في المخطط السابق حيث يظهر مدينا كذلك تحت عناصر الأصول غير الجارية.

1-6- حساب 22 أصول ثابتة ممنوح امتيازها :

يدرج في هذا الحساب كل التثبيتات المعنوية الموضوعة موضع الامتياز من قبل مانح الامتياز أو من طرف صاحب الامتياز الممنوح له يظهر في الجانب المدين، يسجل في الجانب الدائن من حساب فرعي الحساب 229 ديون أخرى غير جارية، و يظهر في جانب الخصوم من الميزانية.[3]

---

[1]- عبد الرحمان عطية، مرجع سبق ذكره، ص 69.

[2]- نفس المرجع السابق، ص 72.

[3]- نفس المرجع السابق، ص 74.

حيث يظهر حساب 22 أصول ثابتة ممنوح امتيازها في الجانب المدين كما كان عليه في المخطط المحاسبي للتأمينات (المخطط السابق).

1-7- حساب 23 الأصول الثابتة الجاري إنجازها في نهاية السنة :

كما تسجل بهذا الحساب التسبيقات و الأقساط المسددة لموردي الأصول الثابتة يتم من قبل الغير في نهاية السنة يكون حساب 232 أو 237 مدينا و حساب 404 دائنا.[1]

كان هذا الحساب موجودا في المخطط المحاسبي للتأمينات ولم يتغير، يظهر في الجانب المدين تحت عناصر الأصول غير الجارية.

1-8- حساب 26 مساهمات أخرى و حسابات دائنة ملحقة بها :

تسجل في جانبه المدين تكلفة الاقتناء و الديون الدائنة المرتبطة بالسندات .

في حالة تسديد القيمة الاسمية للسندات فإنها تقيد في الجانب المدين للحساب 26 بدائنية أحد حسابات المجموعة الرابعة أو الخامسة و هذا فيما يخص الجزء المستدعي أو الجزء غير المستدعي فيسجل في الحساب 269 بدائنية أحد حسابات المجموعة الخامسة على أن تتم تصفية هذا الجزء كلما تم تسديد المبالغ. و في حالة التنازل عن سندات المساهمة فإن فوائض أو نقصان القيمة تسجل في الحسابات ح/ 75 أو ح/ 65.[2]

هذا الحساب لم يكن يظهر في الميزانية الختامية في المخطط المحاسبي للتأمينات ولكنه يظهر في الميزانية المقفلة في النظام المحاسبي المالي للتأمينات في الجانب المدين ضمن حسابات الأصول غير الجارية.

1-9- حساب 271 سندات أخرى مثبتة :

وهي سندات تنوي المؤسسة الاحتفاظ بها بصفة دائمة، وكذلك السندات التي لا يمكن للمؤسسة التنازل عنها على المدى القصير الأجل، من هذه السندات الحصص في رأسمال مؤسسات أخرى أو سندات التوظيف على المدى الطويل الأجل.[3]

يسجل هذا الحساب في الجانب المدين في كلا النظامين إلا أنه لا يظهر في الميزانية الختامية في النظام السابق.

1-10-حساب 133 الضرائب المؤجلة عن الأصل :

هي ذلك الجزء من ضريبة الدخل المستحقة والمؤجل سدادها لفترات لاحقة وكذا الجزء من الضريبة المسددة والمؤجل استحقاقها لفترات لاحقة.

---

[1]- عبد الرحمان عطية، مرجع سبق ذكره، ص 76.

[2]- نفس المرجع السابق، ص 74.

[3]- نفس المرجع السابق، ص 77.

ويطلق على ذلك الجزء من الضريبة المؤجلة والمتمثل في الجزء من الضريبة المسددة خلال الفترة والمؤجل استحقاقها لفترات لاحقة لفظ " أصل ضريبي مؤجل ".كما يتم الإفصاح عنها في القوائم المالية:
ويسجل حساب 133 مدينا مقابل جعل حساب 692 دائنا.

حيث تحسب الضريبة لعمليات الدورة فقط، ويستثنى الضريبة المؤجلة على الأصول الممكن تحصيلها. يظهر هذا الحساب مدينا تحت عناصر الأصول الجارية حيث ظهر هذا الحساب مع ظهور النظام المحاسبي المالي فهو لم يكن موجدا في (م. م. و).

هذا الحساب ظهر في النظام المحاسبي المالي لم يكن له أثر في المخطط السابق. حيث يظهر في الميزانية المقفلة ضمن حسابات الأصول غير الجارية أي في الجانب المدين.

1-13- حساب 50 الأموال الموظفة و الأصول المالية الجارية الأخرى :

هذا الحساب عكس التثبيتات المالية و التي اشترتها المؤسسة بنية الاحتفاظ بها لمدة طويلة و هذا بهدف اكتساب نفوذ في المؤسسة المصدرة لهذه السندات بهدف تحقيق فوائد و أرباح رأسمالية، يظهر هذا الحساب يكون هذا الحساب مدين بتكلفة شراء السندات بدائنة حسابات المجموعة الرابعة أو حسابات الخزينة.

في حالة تسديد القيمة الاسمية لسندات التوظيف جزئيات فإن القيمة الكلية تسجل في هذا الحساب حـ/50 أما الجزء غير المطلوب فيسجل في الجانب الدائن للحساب 509(و يتم تصفية هذا الحساب كلما تم دفع المبالغ المطلوبة بدائنية حساب الصندوق.[1]

وهذا ما جاء به النظام المحاسبي المالي على غرار سابقه. حيث يظهر هذا الحساب في الجانب المدين تحت عناصر الأصول الجارية.

1-14- حساب 519 الخزينة :

يكون مدين بالمبلغ الذي تقبضه المؤسسة و دائن بمبلغ النقود المصروفة و يكون رصيده دائما مدينا لم يكن موجودا في المخطط المحاسبي الوطني ولقد جاء ضمن المخطط المحاسبي المالي يظهر هذا الحساب في الجانب المدين.

[1]- عبد الرحمان عطية، مرجع سبق ذكره، ص 117.

2- حسابات الخصوم :

2-1- حساب 101 :[1]

إن رأس المال في الشركات الخاصة يمثل القيمة الإسمية المساهمات و الحصص، أما في الشركة العمومية فإن رأس المال يمثل المساهمات النقدية و العينية الممنوحة من قبل الدولة أو الجماعات المحلية و التي ليس هناك اتفاق على إرجاعها.

يكون مدينا بقيمة رأس المال المثبت في عقد تأسيس الشركة كما يبين كل تغير يحدث عليه كما يكون حساب 101 دائنا بكل زيادة في رأس المال سواء تلك الناتجة عن رفع قيمة مساهمات الشركاء أو دمج الاحتياطات في رأس المال و كذلك فإن حساب رأسمال الشركة يكون مدينا بكل تخفيض في قيمته لتسديد مساهمات و تغطية خسائر سابقة.

في حالة طلب رأس المال على دفعات و ليس دفعة واحدة: في هذه الحالة يتم التسجيل بجعل حساب 101 دائنا و الحساب 109 مدينا، و عند طلبه نجعل حساب 109 دائنا و الحساب 456 الشركاء- عمليات خاصة برأس المال، مدينا، إن حساب 456 يكون دائنا لدى تحصيل المساهمات النقدية و العينية، حيث نجعل حسابات الأصول المناسبة مدينة.

لم يتغير هذا الحساب يسجل في كلا النظامين في الجانب الدائن و لكن في الميزانية المقفلة للنظام المحاسبي المالي و لكن في النظام السابق يكون حساب ضمني (فرعي) تحت عناصر المجموعة الأولى.

2-2- حساب 106 علاوات و احتياطات (احتياطات مدمجة) :

إن الاحتياطات هي أرباح أبقاها الشركاء تحت تصرف المؤسسة إلى أن تتخذ الهيأة القانونية بالمؤسسة قرار يلغى ذلك يكون حـ/ 106 دائنا و حساب 120 نتيجة الدورة مدينا.[2]

حيث يختلف عنه نوعا ما على ما كان عليه في المخطط المحاسبي السابق حيث يظهر هذا الحساب في الجانب الدائن في كلا النظامين و أصبح يظهر في الميزانية المقفلة للنظام المحاسبي المالي للتأمينات و يعد في النظام السابق حساب فرعي.

2-3- حساب 105 فوارق إعادة التقدير :

يسجل فرق إعادة التقييم في حساب خاص "فرق إعادة التقييم" إذا كان الأصل قابلا للاهتلاك فإن :

[1]- وزارة المالية، القرار المؤرخ في 26 جويلية لسنة 2008، الذي يحدد قواعد التقييم و المحاسبة و محتوى الكشوف المالية و عرضها و كذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها، الجريدة الرسمية رقم 19، الجزائر،45.

[2]- عبد الرحمان عطية، مرجع سبق ذكره، ص 46.

إما إعادة تقييم في نفس الوقت التكلفة التاريخية و الاهتلاكات المجمعة.

وإما لا يعاد تقييم إلا القيمة المحاسبية الصافية.[1]

هذا الحساب يسجل في الجانب الدائن حسب (ن، م، م) و الذي كان يمثله حساب 15 فرق إعادة التقدير حسب المخطط المحاسبي للتأمينات فهو لم يتغير.

2-4- حساب 107 فارق المعادلة :

يسجل في هذا الحساب الفارق عندما تكون القيمة الإجمالية للسندات المقومة عن طريق القيمة العادلة أعلى من سعر الشراء.[2]

حيث لم يكن يظهر في الميزانية الختامية على عكس النظام الحالي و الذي نجده في جاني الخصوم أي يسجل في الجانب الدائن.

2-5- حساب 12 نتيجة الدورة :

إن نتيجة الدورة تعني الربح أو الخسارة التي حققتها المؤسسة خلال دورة ما، و تسجل نتيجة الدورة بالحساب 12 بجعل حساب 120 دائنا بقيمة الربح المحقق، بينما الخسارة تسجل بالطرف المدين من الحساب 129.[3] حيث أن هذا الحساب و الذي كان يحمل الرقم 88 يظهر في المخطط المحاسبي للتأمينات مدينا إذا كانت نتيجة الدورة ربح و يظهر دائنا إذا كانت نتيجة الدورة خسارة.

2-6- حساب 11 الترحيل من جديد:

يسجل هذا الحساب جزء من النتيجة (سواء كان ربحا أو خسارة) و يمكن تقسيمه إلى قسمين :

2-7- حساب 110 الترحيل من جديد:

في حالة الربح(رصيد دائن) ، وحساب 119 الترحيل من جديد رصيد مدين في حالة الخسارة.[4]

يكون هذا الحساب دائنا و لكن لا يظهر في الميزانية الختامية في نهاية الدورة حسب المخطط المحاسبي الوطني.

2-8- حساب 16 قروض و ديون مالية :

يسجل في هذا الحساب القروض السندية و فوائد القروض.كما يظهر في الجانب الدائن من الميزانية القفلة للنظام المحاسبي المالي للتأمينات و لم يكن يظهر في الميزانية الختامية للمخطط المحاسبي للتأمينات.

---

[1]- الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص 45.

[2]- الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص 45

[3]- عبد الرحمان عطية، مرجع سبق ذكره، ص 43.

[4]- نفس المرجع السابق، ص 43.

2-9- حساب 134 ضرائب مؤجلة و مرصودها:

يكون دائن بمبلغ الضرائب المطلوب دفعها خلال السنوات المالية المقبلة بمديونية الحساب 493 أو حساب رؤوس الأموال حسب الحالة ، و هذا في حالة إيراد خاضع للضريبة مستقبلا .[1]

- و في نهاية كل سنة مالية يتم إعادة تقويم الضرائب المؤجلة للأصول والخصوم بالمقارنة بين الحسابين ح/133 ح/134

كذلك هذا الحساب جاء به النظام المحاسبي المالي و لم يكن له أثر في المخطط المحاسبي للتأمينات كما أنه يظهر في الجانب الدائن.

2-10- حساب 14 مؤونات تقنية:

هذا الحساب عبارة عن احتياطات تقنية موجهة للسماح بالتسوية الكاملة لالتزامات شركات التأمين تجاه المؤمن لهم و المستفيدين من العقد (في حالة التأمين على الحياة) و تسجيل المؤونات التقنية ضمن الحساب 14 و فروعه.[2]

يكون هذا الحساب دائنا و لا يظهر في الميزانية الختامية للمخطط المحاسبي للتأمينات.

2-11- حساب 15 مؤونات و منتجات ثابتة مسبقا:

إن تصنيف هذه المؤونات ضمن الخصوم غير الجارية يعود إلى أن تحقق الأعباء الخاصة بها قد يكون بعد فترة تزيد عن السنة. يظهر في الجانب الدائن حسب النظام المحاسبي المالي مثلما كان عليه في المخطط المحاسبي الوطني. و لكنه لا يظهر في الميزانية الختامية مثلما هو عليه في النظام المحاسبي المالي.

2-12- حساب 16 قروض و ديون مالية:

يسجل في هذا الحساب القروض السندية و فوائد القروض.[3]

ويظهر هذا الحساب في الجانب الدائن حيث أنه لم يكن يظهر في الميزانية الختامية للمخطط المحاسبي المالي و لكنه أصبح يظهر في جانب الخصوم في الميزانية المقفلة للنظام المحاسبي المالي.

ملاحظات:

1- تظهر هذه الحسابات المتعلقة بجدول الميزانية حسب المخطط المحاسبي للتأمينات في الملحق رقم : 06.

2- تظهر هذه الحسابات المتعلقة بجدول الميزانية حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات في الملحق رقم : 07.

[1]- الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص 45.

[2]- نور الدين بعيليش، مرجع سبق ذكره، ص 65.

[3]- الجريدة الرسمية، مرجع سبق ذكره، ص 46.

المطلب الثاني: المقارنة بين جدول حساب النتيجة في المخطط المحاسبي للتأمينات و جدول حساب النتيجة في النظام المحاسبي للتأمينات

أ– من حيث الشكل:

- **يظهر جدول حساب النتيجة حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات وفق منظورين:**

- **حسب الطبيعة :**

و هو ما كان عليه في النظام السابق مع اختلاف في مستويات المعالجة.

- **حسب الوظيفة:**

ويعني التمييز بين مختلف التكاليف كتكاليف الشراء و تكاليف التوزيع و البيع و التكاليف الإدارية، حيث يعتبر هذا المنظور (حسب الوظيفة) اختياريا و ليس إجباريا،

– حسب المخطط المحاسبي للتأمينات:

تصنيف الأعباء و الإيرادات في جدول حسابات النتائج، حسب طبيعتها فقط مع تسجيل النتائج في الصنف الثامن.

- **جدول حسابات النتائج حسب النظام المحاسبي للتأمينات :**

هو أكثر تفصيلا مما كان عليه في المخطط المحاسبي السابق.

- **حسب المخطط المحاسبي للتأمينات :**

غير مفصل و يطرح إلا المصاريف المالية و يضيف الإيرادات المالية و يطرح كذلك مخصصات الاهتلاك.

- **نتيجة العمليات العادية حسب النظام المحاسبي للتأمينات :**

هي نفسها نتيجة الاستغلال حساب 83 في المخطط المحاسبي الوطني في المنطق العام و تساوي إلى:

نتيجة العمليات العادية = نتيجة العمليات + النتيجة المالية

و هي تحسب فعالية المؤسسة في الجانب المهني والسوق المالي.

- **نتيجة العمليات في المخطط المحاسبي للتأمينات :**

نتيجة العمليات تختلف عن نتيجة الاستغلال لأنها تتضمن الإيرادات المالية و المصاريف المالية' حيث تعتبر النتيجة المالية مهمة لتطور الأسواق حيث أن حساب النتيجة المالية يكون كالتالي :

النتيجة المالية = إيرادات مالية – مصاريف مالية

ب–من حيث طبيعة و مضمون الحسابات :

– حسابات المجموعة السادسة :

ح/61 الخدمات الخارجية و الاستهلاكات الأخرى :

يسجل في هذا الأعباء الخارجية التي لا تعد ضمن المشتريات من عند الأشخاص.

حيث أن ح/61 كان يسمى مواد ولوازم مستهلكة أي هناك اختلاف في التسمية لكن المضمون يبق نفسه.

تظهر فروعه مدينة بدائنية حساب النقديات أو الموردون ويظهر في جدول حساب النتيجة لكلى النظامين.

ح/63 أعباء الموظفين: يسجل في هذا الحساب كل المصاريف التي تتحملها المؤسسة عن عملها و يسجل هذا الحساب ما يلي :

- تحفيزات المستخدمين؛
- مبلغ الضمان الإجمالي؛
- تكاليف إجمالية أخرى.[1]

يظهر هذا الحساب مدينا لوم يتغير في كلا النظامين بقي على حاله.

ح/64 الضرائب و الرسوم و المدفوعات الشبيهة :

تسجل فيه كل الضرائب و الرسوم المدفوعة للدولة و الجماعات المحلية لتغطية النفقات العمومية ما عدا الضريبة على الأرباح.[2]

كذلك هذا الحساب لم يطرأ عليه تغيير بقي على حاله ويظهر مدينا في جدول حساب النتيجة لكلا النظامين.

ح/66 الأعباء المالية : تسجل بالحسابات الفرعية لهذا الحسابات الأعباء مثل :

ح/665 فارق التقييم على أدوات المالية – نقصان القيمة– :

يكون هذا الحساب مدينا بدائنة أحد حسابات الأصول أو الخصوم المالية المعنية عند تقييم هذه الأصول أو الخصوم المالية و تقدير قيمتها الحقيقية و هذا في حالة نقصان القيمة ، و لا يتعلق هذا الحساب بالعناصر المالية التي يقتطع الفارق بين قيمتها الحقيقية و القيمة المحاسبة مباشرة من رؤوس الأموال.[3]

كما أن الأعباء المالية تظهر بحساب النتيجة في خانة النتيجة المالية. و نلاحظ أن هذا الأخير كذلك لم يطرأ عليه تغيير يظهر مدينا حسب المخطط المحاسبي للتأمينات و كذا النظام المحاسبي للتأمينات.

[1]– عبد الرحمان عطية، مرجع سبق ذكره، ص 86.

[2]– نفس المرجع السابق، ص 88.

[3]– نفس المرجع السابق، ص 89.

ح/68مخصصات الاهتلاك، المؤونات و خسائر القيمة :

يعتبر هذا الحساب ضمن الأعمال المحاسبية في نهاية الدورة حيث يكون مدينا بدائنة حسابات الاهتلاكات و نقصان القيمة و المؤونات.

لم يتغير هذا الحساب فمثلما كان عليه في المخطط المحاسبي للتأمينات هو الأن في النظام المحاسبي للتأمينات.

- **حسابات المجموعة السابعة :**

ح/70 أقساط مصدرة :

الأقساط المدفوعة من طرف المؤمن لهم و معيدي التأمين في مقابل مقبل خطرها.

كان هذا الحساب يظهر حسب المخطط المحاسبي للتأمينات في جدول حساب النتيجة ولكن حسب النظام المحاسبي للتأمينات موجود و لكن لا يظهر حيث يتفرع هذا الحساب إلى :

ح/700 أقساط على عمليات مباشرة :

يمثل هذا الحساب مبلغ الأقساط الصافي في عقود التأمين.

ح/ 701 أقساط مقبولة :

يسجل في هذا الحساب مبلغ الاتفاقيات في إعادة التأمين المتحصل عليها من طرف المتنازلين.

كل هذه الحسابات(ح/700- ح/701) كانت لا تظهر جليا في جدول حساب النتيجة بل كانت تعد حسابات فرعية تحت الحساب الرئيس 70 أقساط مصدرة أصبحت تظهر دائنة في جدول حساب النتيجة حسب النظام المحاسبي للتأمينات.

ح/73 منتوجات تشغيلية أخرى :

إن رصيد هذا الحساب يظهر في حساب نتيجة الدورة ضمن النتيجة التشغيلية. يوجد اختلاف بين ما كان عليه هذا الحساب و ما أصبح في النظام المحاسبي للتأمينات من حيث التسمية ففي النظام السابق كان يسمى إنتاج المؤسسة لذاتها و الآن أصبح منتوجات تشغيلية أخرى. ودائما تبق طبيعة الحساب دائنة ولا تتغير.

ح/74 إنتاج مثبت :

يستخدم هذا الحساب في حالة قيام المؤسسة بإنتاج تثبيتات (أي أصول ثابتة) عينية أو معنوية بوسائلها الخاصة.

كان هذا الحساب يحمل الرقم 73 إنتاج المؤسسة لذاتها و الرقم 74 يحمل تسمية خدمات مقدمة، حيث يظهر هذا الحساب أو أحد فروعه دائنا.

ح/76 المنتوجات المالية :

يكون هذا الحساب برصيد دائن ويقسم حسب الحاجة لإظهار طبيعة أو أصل الأعباء كما يأتي :

ح/761 : إيرادات المساهمات؛

ح/762 : عائدات الاصول المالية؛

ح/765 : فرق التقدير : أدوات مالية قيم مضافة؛

ح/766 : أرباح الصرف؛

ح/767 : أرباح صافية ناتجة عن تمويل أصول مالية؛

ح/768 : إيرادات مالية أخرى .

لا يتضمن هذا الحساب الأدوات المالية الواجب تقييمها حسب قيمتها الفعلية أو التي يقتطع الفرق بين قيمتها العادلة و القيمة المحاسبة من رؤوس الأموال مباشرة.

لم يكن يظهر في جدول حساب النتيجة حسب المخطط المحاسبي للتأمينات و أصبح يظهر في جدول حساب النتيجة حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات و يكون دائنا.

ح/78 استرجاع فقدان القيمة و المؤونات :

يكون هذا الحساب دائنا بمديونية حساب خسارة القيمة و المؤونة عند اخفاض قيمة المؤونة أو إلغاؤها ، و تندرج تحته الحسابات التالية :

ح/781 : استرجاعات الاستغلال عن خسائر القيمة و المؤونات – الاصول غير الجارية؛

ح/785 : استرجاعات الاستغلال عن خسائر القيمة و المؤونات – الاصول الجارية؛

ح/786 : استرجاعات المالية عن خسائر القيم و المؤونات.

كان الرقم 78 يحمل اسم "تحويل أعباء الاستغلال" حيث تغيرت التسمية و لكن المضمونها يبق نفسه في كلا النظامين.

ح/12 حساب النتيجة :

(تم تعريفه في سابقا ضمن حسابات الخصوم في الميزانية) تحسب النتيجة بنفس الطريقة و لكن ما تغير فيه رقم الحساب حيث كان حساب 88 هو النتيجة وأصبح الحساب 12 هو الذي يحمل تسمية النتيجة.

- الحسابين ح/69 وح/79 كلاهما كان يظهر في جدول حساب النتيجة حسب المخطط المحاسبي للتأمينات و لكن حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات فحساب 69 موجود و لا يظهر و لكن حساب 79 لا أثر له.
- القائمتين الجديدتين في النظام المحاسبي المالي عامة و في النظام المحاسبي المالي للتأمينات خاصة هما جدول تدفقات الخزينة وجدول تغيرات الأموال الخاصة.

ملاحظات :

1- تظهر الحسابات المتعلقة بجدول حساب النتيجة حسب المخطط المحاسبي للتأمينات في الملحق رقم: 08.
2- تظهر الحسابات المتعلقة بجدول حساب النتيجة حسب النظام المحاسبي المالي للتأمينات في الملحق رقم: 09.

خلاصة:

يمكن من خلال هذا الفصل يمكن فهم ولو بشكل بسيط أهم الاختلافات بين النظام المحاسبي المالي و المخطط المحاسبي الوطني في شركات التأمين و كيفية سير الحسابات في هذه الأخيرة.

الخاتمة

الخاتمة

من خلال الدراسة النظرية و التطبيقية أصبح باستطاعتنا معرفة أهم ما جاء به النظام المحاسبي المالي عامة وفي شركات التأمين خاصة ومع توجه الجزائر نحو الانفتاح الاقتصادي وانتهاج اقتصاد السوق جاءت ضرورة توفير بيئة تستجيب لمتطلبات الأسواق الدولية، وذلك من خلال خلق نظام محاسبي جديد يلبي هذه المتطلبات ويتماشى مع المرجع الدولي للمحاسبة، حيث حضي قطاع التأمين باهتمام أولته الدولة إياه وكان من نتائجه إصدار العديد من التشريعات الكفيلة بتنظيم ورقابة كافة الأنشطة التأمينية ونظرا لخصوصية القطاع التأميني فقد وجدت بعض الاختلافات بين النظام المحاسبي في شركات التأمين والمؤسسات الأخرى وكذا الاختلاف بين النظام المحاسبي المالي في شركات التأمين والمخطط المحاسبي للتأمينات من خلال وجود حسابات خاصة بقطاع التأمين وذلك لطبيعة النشاط الذي تقوم به.

فمن خلال تناولنا لموضوع "أثر النظام المحاسبي المالي على شركات التأمين" حاولنا معالجة الإشكالية الرئيسية التالية:

ما مدى تبنى النظام المحاسبي المالي المعايير الدولية؟ وإلى أي مدى طبق النظام المحاسبي المالي في قطاع التأمين؟

ومن خلال فصول الدراسة الثلاثة وانطلاقا من الفروض الأساسية يمكن عرض نتائج اختبار الفروض، النتائج النهائية لهذه الدراسة ، التوصيات المقدمة وآفاق البحث كما يلي:

- **النتائج :**

- من خلال الدراسة تبين أن النظام المحاسبي المالي تم تكييفه تبعا لأسس وقواعد معايير المحاسبة الدولية.
- لم يكن الهدف من النظام المالي المحاسبي الإصلاح بل التغيير.
- يتميز قطاع التأمين بعدة خصائص عن باقي الأنشطة أو القطاعات الأخرى ولعل من أهم وأبرز ذلك خصوصية الحسابات أي هناك حسابات خاصة بهذا الأخير.

تكمن أهمية النظام المحاسبي الجديد في شركات التأمين في تطوير أداء التنظيم المحاسبي والرقابة على العمليات المالية والفنية في إطار شركات التأمين.

- الحسابات العامة والإجمالية التي تخدم أهداف الرقابة والضبط الحسابي، مما يساعد شركات التأمين على تحقيق أهداف النظام المحاسبي.
- تتكون العناصر المحددة لإطار أي نظام محاسبي من دليل الحسابات الذي يضم كافة حسابات الشركة حيث تتماشى في تبويبها مع طبيعة نشاط الشركة.

- **نتائج اختبار الفرضيات :**

- **الفرضية الأولى** : "يعمل النظام المحاسبي في أي مؤسسة من المؤسسات ومن بينها شركات التأمين على توفير البيانات والمعلومات التي تساعد المستويات الإدارية المختلفة في تقييم نتائج تطبيق السياسات المختلفة".

حيث تبين صحة الفرضية وذلك لأنه يتعين على كل مؤسسة تقديم قوائم مالية واضحة ومفهومة، ونظرا لأن هذه القوائم تعتمد على سياسات محاسبية قد تختلف من مؤسسة إلى أخرى فأن الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة يعتبر أمرا لابد منه حتى يتسنى فهم القوائم بصورة صحيحة.

- **الفرضية الثانية** : " يقوم النظام المحاسبي على ركائز لتحقيق أهدافه كنظام للمعلومات المحاسبية"

تم إثبات صحة الفرضة، حتى يحقق النظام المحاسبي أهدافه كنظام للمعلومات ينبغي أن يراعي مصمم النظام ركائز معينة تتمثل في ملاءمة التقارير المالية؛ قابلية المعلومات للقياس؛ موضوعية المعلومات؛ قابلية المعلومات للتحقق؛ دقة البيانات والمعلومات؛ الرقابة الداخلية والتكلفة.

- **الفرضية الثالثة** : "يختلف النظام المحاسبي المالي الجديد في مؤسسات التأمين عن سابقه (النظام القديم)PCN".

تبين عدم صحة الفرضية، حيث أن النظام المحاسبي لا يختلف عن غيره من الأنظمة المحاسبية الأخرى، إلا أن فهم طبيعة النظام المحاسبي لشركات التأمين يتطلب بالظرورة فهم طبيعة النشاط الذي تزاوله تلك الشركات نظرا لوجود خصائص مميزة لنشاطها.

- **الاقتراحات** :

- الاهتمام بتطوير المعارف والخبرات التي تساهم في تطبيق أفضل لمعايير المحاسبة الدولية؛
- إنشاء مراكز خاصة وذلك قصد تكوين إطارات متخصصة في محاسبة التأمين.
- ضرورة مد جسر التعاون بين مؤسسات التأمين والجامعات من أجل توطيد العلاقة بين الجانب
- الأكاديمي والتطبيقي في التعليم من خلال الملتقيات والندوات.
- ضرورة تأهيل العاملين بقطاع التأمين فنيا وماليا.

- **آفاق البحث** :

- مدى تأثير المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS على القطاع التأمين بالجزائرية.
- فاعلية النظام المحاسبي المالي على شركات التأمين على ضوء المعايير المحاسبية الدولية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أ- قائمة المراجع باللغة العربية :

أولا : الكتب

1. أحمد صلاح عطية، **محاسبة شركات التأمين**، جامعة الزقازيق، الدار الجامعية 2003.
2. ثناء محمد طعيمة، **محاسبة شركات التأمين الإطار النظري والتطبيق العملي**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2002.
3. حسام عبد الله أبوخضرة، حسن سمير عتيش، **نظم المعلومات المحاسبية** ، المجمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2003.
4. خيرت ضيف، **محاسبة شركات التأمين**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت.
5. طارق عبد العال حماد، موسوعة معايير المحاسبة، جامعة عين شمس، الدار الجامعيةالإسكندرية، 2002-2003.
6. عبد الرحمان عطية، **المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي "المخطط المحاسبي الجديد"**، دار النشر جيطلي 2009.
7. القانون رقم 11/07 المؤرخ بتاريخ 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي، وزارة المالية، دار بلقيس للنشر، الدر البيضاء الجزائر، 2009.
8. محمود محمودالساجي، **المحاسبة في شركات التأمين ضوء المعايير المحاسبية الدوليةلشركات التأمين**، جامعة المنصورة، المكتبة العصرية، 2006.
9. محمود محمودالساجي، المحاسبة في شركات التأمين والبنوك التجارية، جامعة المنصورة، المكتبة العصرية، 2007.

ثانيا : البحوث الجامعية

1. قوادري محمد، **قياس بنود القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية**، مذكرة ماجستير تخصص محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الإقتصاديةوعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب البليدة، جويلية2010.
2. نور الدين بعيليش، **النظام المحاسبي في مؤسسات التأمين في ظل النظام المالي الجزائري**، مذكرة ماستر تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة كلية العلوم الإقتصاديةوالتجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة،2010-2011.
3. يوسف حريزي، **تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر**، مذكرة ماستر تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، 2009-2010.

ثالثا : التظاهرات العلمية (المؤتمرات و الملتقيات و الأيام العلمية)

1. أوسرير منور، مجبر محمد، أثر تطبيق ن،م،م، الجديد على عرض القوائم المالية "حالة جدول النتائج"، **الملتقى الدولي الأول حول" النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية**، المركز الجامعي بالوادي، 17-18 جانفي 2010.
2. بورنان إبراهيم، مخلوف الطاهر، النظام المحاسبي المالي بين المبادئ المحاسبية ومعايير المحاسبة الدولية، **ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد آليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية IAS-IFRS**، الجزائر،13-15 أكتوبر 2009.
3. رحال ناصر، عوادي مصطفى، المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة حسب النظام المحاسبي المالي الجديد، **ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد آليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدوليةIAS-IFRS**، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009.
4. عبد الرزاق خليل، عبدي نعيمة، قرض الإيجار في الجزائر في ظل النظام المحاسبي والمالي الجديد، **الملتقى الدولي حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، المركز الجامعي بالوادي**،17-18 جانفي 2010.
5. عمورة جمال، الإهتلاكاتوتدهور قيم التثبيتات في ظل النظام المحاسبي المالي الجديد،**ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديدوآليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية-IAS IFRS**، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009.
6. عمورة جمال، المعالجة المحاسبية للمخزونات وكيفية تقييمها (دراسة مقارنة بين معايير المحاسبية الدولية والمخطط المحاسبي العام والنظام المحاسبي المالي (IAS/IFRS-PCG-SCF)، **ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير المحاسبية الدولية، المركز الجامعي بالوادي**، 17-18 جانفي 2010.
7. لعربي محمد، المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة، **ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقية في ظل المعايير المحاسبية الدولية IAS-IFRS**، البليدة، 13-15 أكتوبر 2009.
8. متناوي محمد، عزوز علي، النظام المحاسبي المالي الجديدفي ظل معايير المحاسبة الدولية، **ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، المركز الجامعي بالوادي**،17-18 جانفي 2010.

9. مختار مسامح، النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق في اقتصاد غير مؤهل، **ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظلمعايير المحاسبة الدولية**، 17-2011/01/18 المركز الجامعي الوادي.

رابعا : الوثائق

1- الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT)، **النظام المحاسبي المالي للتأمينات**، مديرية المحاسبة والمالية، الجزائر، 2012.

2- مطوية المخطط المحاسبي للتأمينات، PCA.

خامسا : القرارات والمراسيم

1- وزارة المالية، القانون رقم 11/07 المتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية رقم 74 الصادرة بتاريخ 25 نوفمبر 2007، الجزائر.

2- وزارة المالية، القرار المؤرخ في 26 جويلية لسنة 2008، الذي يحدد قواعد التقييم و المحاسبة و محتوى الكشوف المالية و عرضها و كذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها،الجريدة الرسمية رقم 19، الجزائر.

3- وزارة المالية، المجلس الوطني، الأمر رقم89 المحدد لقواعد الحسابات وعرض القوائم المالية لمؤسسات التأمين وإعادة التأمين.

ب- قائمة المراجع باللغة الفرنسية :

أولا : الكتب

1. fraçoismechin et autres, normes IFRS et PME, dunod, paris, 2004.
2. Robert robert, **Pratique des normes IAS/IFRS**, dunod, 2002.
3. Robert robert, normes internationales de comptabilitè etd'information-financiere,dunod, paris, 2006.
4. Yves Bernheim, Jean Paul Caudal، François Eglin, Véronique Salignon, Op. Cit.

ثانيا : الرسائل و الأطروحات

1- Samir merouani, **Leproget du nouveau système comptablealgerien**, **Anticiper et prèparer le passage**, Mèmoire de magistère en sciences de gestion, ESC, Alger .

ثالثا : القوانين و مراسيم

1- Ministère des finances. CNC ; avis n°89.ibèL, algèrie, 2011.